جامعة د مولاي الطاهر

كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية

عنوان المذكرة :

تقييم التجربة الديمقراطية في الجزائر 2011-1989

مذكرة مقدمة لنيل شهادة ليسانس في العلوم السياسية
تخصص : سياسات مقارنة

من اعداد :
- بن عطاء الله عبدالقادر.
- مهدي امينة

اشراف :
استاذ العطري علي

اعضاء لجنة المناقشة :

- بن زايد أمحمد	رئيسا
- موكيل عبد السلام	مقرر
- خروبي شوقي	عضوا

السنة الجامعية : 2012-2013

إهـداء

أهدي هذه المذكرة الى الذين لا يمكن للكلمات

أن اوفي حقهم إلى الذين لا يمكن أن تحصي الأرقام قيمهم و أعدادهم

إلى والديا أطال الله في عمرهما

إلى إخوتي و أخواتي وإلى كل العائلة

إلى كل أعوان المكتبة الذين شجعوني و كانوا خير عون لي

إلى زملائي و أصدقائي الذين قضيت معهم معظم أوقاتي

إلى صديقتي التي قاسمتني عناء هذه المذكرة امينة

إلى كل من سار على درب العلم

أهديه ثمرة عملي الدؤوب

عبد القادر

إهـــداء

الحمد لله الذي أمدني القدرة على إكمال دراستي وكل الفضل للوالدين الكريمين

إلى من أعتز بهم وافتخر بتربيتهم السليمة لي مدى الحياة، إلى من علماني معنى التحدي والاعتماد على النفس **" أمي "** الغالية نبع الحنان والصبر

" أبي " العزيز نبع المحبة و الإخلاص لكم مني عربون المحبة و التقدير وكل العرفان و رد الجميل.إلى كل إخوتي و أخواتي

إلى كل عائلتي من قريب و من بعيد

إلى أساتذتي اعترافا لعلمهم النبيل إلى أهل العلم والمعرفة

إلى من تقاسم معي مشقة هذا العمل صديقي و أخي **عبـــد القـــادر**

إلى الجزائر الحبيبة أهدي هذه المذكرة

أمـــينة

شكـر و عــرفان

يا رب لك الحمد و الشكر كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك لك الحمد إذا رضيت ولك الحمد بعد الرضا و الصلاة والسلام على خاتم النبيين والمرسلين محمد بن عبد الله صلوات ربي و سلامه عليه.

الذي بلغ الرسالة و أدى الأمانة و نصح الأمة و كشف الغمة .

وجعل ليلها كنهارها و تركها على المحجة البيضاء لا يزيغ عنها إلا هالك .

صلوات الله وتسليمه عليه كل ما ذكره الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون

نتقدم بفائق الشكر والتقدير والاحترام إلى الأستاذ المشرف **"العطري علي"** وكل أساتذتنا المحترمين الذين بذلوا معنا جهدا طيلة فترة مشوارنا الدراسي .

وفي الأخير نتقدم بالشكر إلى من ساعدنا في إنجاز هذا العمل من قريب أو بعيد .

عبــد القــادر و أمينــة

المقدمة

مقدمة

لم تكن عملية التحول الديمقراطي التي شرعت بها الجزائر مند إقرار دستور شباط فبراير 1989 عملية سهلة أو بسيطة. و إنما تخلل انتقال الجزائر من نظام حكم شمولي يرتكز على نظام الحزب الواحد، إلى نظام متعدد الأحزاب يتجه نحو التحول الديمقراطي، بل واجهته الكثير من العقبات والمعوقات التي أثرت بشكل جدي في مجمل التجربة الديمقراطية في الجزائر و عملية التحول. و جعلتها في الكثير من الأحيان أمام امتحانات عسيرة جعلت كثيرين يشككون بإمكانية نجاحها، لاسيما وان تعارض المصالح بدا واضحا فيها بين فريقين احدهما مؤيد لإجراءات الإصلاحات السياسية والاقتصادية كنقطة انطلاق في التجربة الديمقراطية عن طريق موجة التحول التي شهدها العالم. والآخر معارض للاستمرار بتلك الإصلاحات جملة وتفصيلا و يرمي على الإبقاء على الهياكل السياسية والاقتصادية التي سارت عليها الجزائر مند الاستقلال سنة 1962.

وبين هذا الفريق وذلك برز فريق ثالث يرى إجراء الإصلاحات سبيلا لإخراج النظام السياسي من أزمته التي بلغت الذروة سنة 1988 وفي نفسه يرفض أن تكون الإصلاحات غير مقيدة أو مشروطة.

ويرى أن الفريق الثالث كانت له الغلبة في تسيير رأيه على رأي الفريقين الأوليين و دفعه باتجاه تحول ديمقراطي اقل ما يمكن أن يقال عنه أنه مفروض الشروع بهذا النهج وفرضه على عملية التحول الديمقراطي في الجزائر كان يمثل استجابة لأسباب داخلية موجودة أصلا ولم تحصل على حلول جدية طيلة الحقبة السابقة لعملية التحول الديمقراطي فضلا عن استجابة لأسباب خارجية عصفت بالنظام السياسي الجزائري و أرغمته على التحول. فلم يكن التحول الديمقراطي الذي شهدته الجزائر مند فيفري 1989 تحولا طبيعيا أو نتاجا لأداء النظام السياسي الجزائري في ترقية العلاقة بينه وبين المجتمع، وإنما تقف وراء ذلك التحول الكثير من الأسباب نذكر منها الداخلية و الخارجية والقيام بالإصلاحات فقط للإبقاء على النظام و استمراره و الذي يعتبر بأن هذه الإصلاحات لم تأتي عن

رغبة الشعب و إنما رغبة النخبة الحاكمة في ذلك من اجل الاستمرار على رأس قيادة الدولة و الرئاسة.

و التحكم في زمام السلطة ولكن هذه الإصلاحات كانت لها نتائج أخرى و غير مرتقبة و لم تكن في الحسبان أدت بالجزائر الدخول في أزمة شديدة لم تشهدها البلدان الأخرى.

أسباب اختيار الموضوع : إن اختيار أي موضوع يخضع لعدة أسباب موضوعية وذاتية

الأسباب الموضوعية:

كون الموضوع يدخل ضمن الدراسات التي يشار حولها الكثير من التساؤلات والإشكالات التي تتطلب منا الإجابة عنها ،حتى يمكن الوصول إلى فهم دواعي التحول الديمقراطي و الإصلاحات التي شهدتها الجزائر و أثرها على التجربة الديمقراطية في الجزائر و محاولة إعطاء تقييم حولها عبر تطوراتها عبر مراحل.

الأسباب الذاتية:

تنبع من ميل شخصي إلى دراسة كل ما يتعلق بالوطن الأم الجزائر حتى نتمكن من المساهمة ولو بالشكل القليل في بلورة تصورات تساهم في فهم الجزائر .

وضمن إطار البحث في هذا الموضوع تم الإطلاع على مجموعات من المؤلفات والدراسات الأكاديمية ذات الطابع السياسي و اقتصادي ، تم التركيز فيها على الجوانب التي تخدم الموضوع بالدرجة الأولى محاولة فهم و استنباط ما يتعلق بمفهوم الديمقراطية و الدواعي إليها و خصائصها و المنطق الذي يحكمها .

كما تم الاستعانة بشبكة الانترنت في إثراء الموضوع بصفة غير معتمدة كليا فقط ما يتعلق بكل ما هو جديد و متداول من دراسات للعديد من الباحثين الجزائريين و العرب حول النظام السياسي الجزائري و التجربة الديمقراطية في الجزائر.

أدبيات الدراسة :

و أما فيما يخص الكتابات السابقة فقد وجد العديد منها في الشأن الجزائري ، وخاصة في المجال الصحافي كدراسة يحي أبو زكرياء ، أما في المجال السياسي فقد اقتصرت على بعض الدراسات منها رشيد التلمساني، و القانونية منها سعيد أبو الشعير.

الإشكالية:

إلى ذلك نحاول الإجابة في هذا البحث عن إشكالية تتمحور حول الأسباب التي أدت بالجزائر إلى التحول الديمقراطي و المعوقات الرئيسية أمامه، والاهم من ذلك محاولة تقييم هذه التجربة، وعليه تم طرح إشكالية البحث على النحو التالي:

هل كان التحول الديمقراطي في الجزائر فعلا كمخرج يسعى إلى ترجمة فعلية لمدخلات بيئته الداخلية و الخارجية، أم كان مجرد محاولة شكلية للنظام السياسي الجزائري لمعالجة أزمة واجهته؟

للإجابة على الإشكالية يمكن تقسيمها إلى التساؤلات الفرعية التالية:

ماذا نقصد بالتحول الديمقراطي وما هي شروطه؟

ما مسار الممارسة الديمقراطية في الجزائر منذ الاستقلال؟

ما تقييم التجربة الديمقراطية التي عرفتها الجزائر بعد 1989؟

الفرضية

محاولة للإجابة عن الإشكالية نقترح الفرضية التالية:

ارتبطت التجربة الديمقراطية أو الديمقراطية بصفة عامة في الجزائر بالإصلاحات السياسية منذ 1989 التي أفرزتها النخبة الحاكمة و عدم مصداقيتهم و احترامهم باعتبارها رمزية فقط أكد على منطق تجاوز

مبادئ الديمقراطية في الجزائر واصطدامها بدولاتية النظام السياسي القائم مما اثر على التجربة الديمقراطية في الجزائر و انحرافها عن مسارها.

الإطار النظري:

الاقتراب النظمي:

الذي طوره الاستناد **دافيد أستون** هو مدخل قائم على استعمال مفهوم النظام كأداة تحليلية لتحديد أنماط العلاقة السياسية المرتبطة والمتداخلة الموجودة في المجتمع حتى يمكن الوصول إلى اكتشاف العمليات الأساسية التي يستطيع من خلالها النظام السياسي و بعض النظم فهم نوعيته و طبيعته و أن يحافظ على استمراره في إطار تفاعله مع بيئته الداخلية والخارجية، في حلقة دائرية من التغذية الإسترجاعية، و مدى انفتاح النظام السياسي على الديمقراطية أو الشمولية في الدولة.

الاقتراب القانوني :

يعد هذا الاقتراب أهم مدخل منهجي استخداما في كليات الحقوق في أنحاء العالم و في أوروبا ،كما يعد اقترابا قديما إلى جانب المنهجين التاريخي والمقارن .

و يركز هذا الاقتراب في دراسته للأحداث ،و المواقف ،و العلاقات ،والأبنية على الجوانب القانونية ،أي مدى التزام تلك الظواهر بالمعايير والضوابط المتعارف عليها والقواعد المدونة و غير المدونة ،بصيغة أخرى على مدى تطابق الفعل مع القاعدة القانونية أو مدى انفلاته من ضوابطها.فالدراسة القانونية تركز على شرعية الفعل ،أو المؤسسة أو العلاقة ،أو عدم شرعية ذلك .كما يهتم بالأفعال والجزاءات، هذا ينطبق على الجزائر بحيث من خلال هذا الاقتراب تم دراسة الجانب القانوني في الجزائر و الذي تمثل في عدم شرعية و احترام مبادئ الديمقراطية وتجاوز شرعية الانتخابات و الشعب ،هذا بعد إلغاء نتائج انتخابات 1992.لتشهد الجزائر أزمة شرعية أخلت بالتجربة ة الديمقراطية .

الاقتراب المؤسسي :

إن هذا الاقتراب ينصب اهتمامه على الدولة و مؤسساتها التشريعية التنفيذية القضائية و يعتمد الاقتراب المؤسسي الشرح ،والتفصيل الوصفي للمؤسسة، كما يهتم هذا الاقتراب بالتطور التاريخي لبعض المؤسسات ،و هذا برؤية شكلية تركز على العدد، أو على بروز هيكل ، واختفاء آخر ،تم استعمال هذا الاقتراب في دراستنا، وذلك من خلال تأثر المؤسسات في الجزائر خاصة، بعد الأزمة السياسية في فترة حكم الشاذلي بن جديد بعدما تم حل البرلمان، و شغور السلطة التشريعية و استحداث المجلس الأعلى للدولة، بالتالي اختفاء مؤسسة و ظهور مؤسسة أخرى .

مدخل الثقافة السياسية:

باعتباره من أهم المفاهيم المستخدمة في دراسة النظم السياسية و علاقتها بالمجتمع و مدى ديمقراطية النظام وهذا على أساس أن الديمقراطية تترسخ و يمكن تقييمها من مجموع الرموز السياسية و الثقافية التي تشكل نظام المعتقدات للأفراد و الجماعات الديمقراطية ليست مجرد إجراءات بل لها أيضا متطلباتها الثقافية أي ما يعرف بالثقافة الديمقراطية ومن تم يصبح البحث عن مدى وجود قيم داخل المجتمع و الدولة مثل التسامح السياسي و الفكري و القبول بالتعددية والرأي الأخر، و الحرص على المشاركة في الحياة السياسية كضرورة لتجاوز أزمة الشرعية التي أعاقت التجربة الديمقراطية في تجربة الجزائر نحو الانفتاح السياسي على أسس متينة.

باعتبار أن المنهج هو الطريقة التي يتبعها الباحث في دراسة المشكلة تتضمن قواعد وخطوات للإجابة على أسئلة البحث و اختيار فرضياته من أجل الوصول إلى اكتشاف الحقيقة والوقوف على نتائج دقيقة ثم الاعتماد في هذه الدراسة على منهجية مركبة تتضمن المناهج التالية:

المنهج التاريخي:

الذي يتضمن الجانب التفسيري التحليلي في دراسة الظواهر الماضية التي ولدت في ظروف زمنية لها خصائص ،ودراسة ظاهرة تمتد جذورها إلى الماضي فلا يمكن فهم التجربة الديمقراطية في الجزائر، و الإصلاحات السياسية في إطار التحول الديمقراطي الذي شهدته الجزائر و تقييمها دون الرجوع إلى الامتدادات و الخلفيات التاريخية و هو ما يمكننا من وصف الحاضر وتفسيره.

المنهج المقارن:

وهو عبارة عن الخطوات التي يتبعها الباحث في مقارنته للظواهر محل الدراسة لمعرفة العناصر التي تتحكم في أوجه الاختلاف بهدف الوصول إلى تعميمات وإيجاد التفسير العلمي لها وهو ما تطلب وضع الموضوع في سياق مقارن بالتركيز على المستوى الأفقي للمقارنة من خلال تتبع مختلف مراحل التي مر بها النظام السياسي الجزائري بعد الاستقلال و تتبع أهم الإصلاحات التي جاء بها من اجل الديمقراطية وفق ما يراها مناسبة وليست كما هي عليه، وكيف عمل على استمراره واستقراره أثناء تحوله وتوجهه نحو تبني الديمقراطية والعمل على إثبات شرعيته.

منهج دراسة الحالة: ويقوم هدا المنهج على التعمق في دراسة المعلومات الخاصة بمرحلة معينة من تاريخ هذه الوحدة أو الدراسة و جميع المراحل التي مر بها و يتم فحص و اختيار الموقف المركب أو مجموعة العوامل التي تتصل بسلوك معين في هذه الوحدة بغرض الكشف عن العوامل المؤثرة فيها، ثم الوصول إلى التعميمات العلمية المتعلقة بها و بغيرها من الوحدات المتشابهة، وسيتم اعتماد هدا المنهج في الدراسة باعتبار أننا نتناول عملية التحول الديمقراطي و تقييم مدى نجاحه و الانفتاح السياسي، بدراسة حالة معينة هي التجربة الجزائرية.

أهمية الدراسة:

تنبع أهمية هذه الدراسة من هدف أساسي هي محاولة فهم النظام السياسي الجزائري واهم التحولات التي طرأت عليه من اجل معرفة واقع هده الإصلاحات و التوجه نحو التعددية المفاجئ. الذي اثر على الشعب الجزائري بالسلب خاصة في المجال الاقتصادي و تبني الرأسمالية الملازمة للديمقراطية و معرفة التجربة الديمقراطية في الجزائر و تقييمها و بالتالي إدراك المنطق الذي يحكمها بالرجوع إلى حالة بعينها وهي حالة الجزائر منذ بداية فترة الانفتاح السياسي و ما تبعها من محاولات ترسيخ الديمقراطي مما يساعد على معرفتها و فهم آليات التي تتحكم فيها مختلف المستجدات السياسية، منها معرفة محاولة المعوقات التحول و أهم العقبات التي واجهت التجربة الديمقراطية و أسباب هذا التحول نحوها .

صعوبات الدراسة:

أي بحث يواجه عوائق و صعوبات و أهم ما تعرضنا له من صعوبات هو نقص الدراسات المتعمقة في حالة الجزائر و حتى إذا وجدت كانت معظمها دراسات قانونية وغير متعمقة وسطحية لا تعالج جميع التغيرات ، و لعل كذلك أبرز الصعوبات التي وجهناها لإعداد هده الدراسة و هو ما يتعلق الزمن المخصص الذي أثر كثيرا في الدراسة و بصورة كبيرة نظرا لضيق الوقت بصورة رهيبة.

خطة البحث

مقدمة

الفصل الأول: الإطار العام للديمقراطية

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للديمقراطية

المطلب الأول: مفهوم الديمقراطية

المطلب الثاني: نشأتها

المطلب الثالث: مميزاتها و أهميتها

المطلب الرابع: الانتقادات

المطلب الخامس: صورها

المبحث الثاني: التحول الديمقراطي وبعض المفاهيم المشابهة له

المطلب الأول: التحول الديمقراطي (مفهومه – مضمونه – عوامله

المطلب الثاني: التعددية السياسية (مفهومها و أشكالها

المطلب الثالث:الحكم الراشد (مفهومه –أسبابه – أبعاده

المطلب الرابع: الجودة السياسية (مفهومها – أشكالها – أبعادها

المطلب الخامس: الهندسة السياسية (مفهومها – تصوراتها

المبحث الثالث: نظريات التحول الديمقراطي

المطلب الأول: المقاربة السوسيولوجية

المطلب الثاني: المقاربة السيكولوجية

المطلب الثالث: المقاربة الإيكولوجية

المطلب الرابع: المقاربة الاقتصادية

المطلب الخامس: المقاربة الانتقالية

المطلب السادس: نظرية السلام الديمقراطي

الفصل الثاني: تطور الممارسة الديمقراطية في الجزائر

المبحث الأول: واقع الممارسة الديمقراطية في الجزائر 1962_ 1989

المطلب الأول: مرحلة أحمد بن بلة 1962 _ 1965

المطلب الثاني: مرحلة هواري بومدين 1965 _ 1978

المطلب الثالث: مرحلة الشاذلي بن جديد 1979–1992

المطلب الرابع : مرحلة محمد بوضياف 1992
المطلب الخامس : : مرحلة الديمقراطية الجزئية
المبحث الثاني: الانفتاح السياسي و التعددية الحزبية في الجزائر (1989–1992
المطلب الأول: المظاهر التأسيسية لعملية الانفتاح السياسي
المطلب الثاني: الإصلاحات السياسية لدستور 1989
المطلب الثالث: التعددية الحزبية 1989 – 1992
المبحث الثاني: توقيف المسار الانتخابي سنة 1995 وأثره على الممارسة الديمقراطية في الجزائر
المطلب الأول: مسار انتخابات 1991
المطلب الثاني: أثر توقيف المسار الانتخابي على الممارسة الديمقراطية في الجزائر
المطلب الثالث: أبعاد الأزمة
الفصل الثالث:التجربة الديمقراطي في الجزائر دراسة تحليلية نقدية
المبحث الأول:الإصلاحات السياسية في الجزائر (1989–1996) الانفتاح الحزبي و الاقتصادي
المطلب الأول :إصلاحات 1989–1996
المطلب الثاني :أهم التطورات التي نتجت عن إصلاحات 1989
المطلب الثالث:أهم الانتقادات و العراقيل التي واجهت الإصلاحات السياسية 1989
المطلب الرابع: دور العوامل الداخلية و الخارجية في الإصلاحات السياسية في الجزائر
المبحث الثاني: الأزمة الأمنية و أثرها على التجربة الديمقراطية في الجزائر
المطلب الأول:من الأزمة السياسية إلى الأزمة الأمنية
المطلب الثاني: إعلان حالة الطوارئ
المطلب الثالث: استحداث المجلس الأعلى للدولة
المبحث الثالث:الإصلاحات السياسية التي أفرزها دستور 1996
المطلب الأول:إستراتيجية الدولة في حل الأزمة(المرحلة الأولى
المطلب الثاني: إستراتيجية الدولة في حل الأزمة (المرحلة الثانية
المطلب الثالث:التعديل الدستوري 12 نوفمبر 2008
خاتمة
قائمة المراجع

الفصل الاول

الفصل الأول: الإطار العام للديمقراطية

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للديمقراطية

المطلب الأول: مفهوم الديمقراطية

المطلب الثاني: نشأتها

المطلب الثالث: مميزاتها و أهميتها

المطلب الرابع: الانتقادات

المطلب الخامس: صورها

المبحث الثاني: التحول الديمقراطي وبعض المفاهيم المشابهة له

المطلب الأول: التحول (مفهومه – مضمونه– عوامله)

المطلب الثاني: التعددية السياسية (مفهومها و أشكالها)

المطلب الثالث: الحكم الراشد (مفهومه –أسبابه – أبعاده)

المطلب الرابع: الجودة السياسية و الهندسة السياسية

المبحث الثالث: نظريات التحول الديمقراطي

المطلب الأول: المقاربة السوسيولوجية

المطلب الثاني: المقاربة السيكولوجية

المطلب الثالث: المقاربة الإيكولوجية

المطلب الرابع: المقاربة الاقتصادية

المطلب الخامس: المقاربة الانتقالية

المطلب السادس: نظرية السلام الديمقراطي

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للديمقراطية

المطلب الأول :مفهوم الديمقراطية

يعود أصل مصطلح كلمة الديمقراطية للإغريق ويعني حكم الشعب ، وتتكون من كلمتين الأولى Démo و تعني الشعب، الثانية Kratos ومعناها سلطة أو حكم، وعرف الإغريق القدماء الديمقراطية منذ : هيرودوث – أفلاطون – أرسطو ، الذين وصفوا مدنهم السياسية بأنها ديمقراطية ، فقد قسم هيرودوث نظم الحكم إلى ثلاثة نظم فردية و أخرى أرستقراطية والثالثة ديمقراطية [1].

وقد شهدتها معظم الدول الأوروبية والديمقراطية الحديثة هي حكم الشعب والتي يتولى بموجبها الشعب في أنظمة الحكم الديمقراطية السلطة مباشرة أو بواسطة ممثلين حسب سلطة الحكم ومصدر السيادة وقد عرفها الرئيس الأمريكي أبراهام لنكولن[2] : " إن الديمقراطية هي حكم الشعب بالشعب وللشعب "

ويقول الكيالي[3] عن مفهوم الديمقراطية بأنها " نظام سياسي اجتماعي يقيم العلاقة بين أفراد المجتمع والدولة وفق مبدأ في المساواة بين المواطنين ومشاركتهم الحرة في صنع التشريعات التي تنظم الحياة العامة ".

من هنا يمكن الحديث عن عدة أنواع من الديمقراطيات[4] التي عرفتها أنظمة الحكم ، كما يمكن الحديث بالمثل عن عدد من الحكومات الفردية ، والديكتاتورية وحكومات الأقلية ولكن ما يهمنا هو الحكم الديمقراطي ، ومادام الحديث الديمقراطي يفرق بين أنواع الديمقراطيات وأنها تعني حكم الشعب فقد انتقل مفهوم الديمقراطية بناءا على نظريات سيادة الأمة التي ترى أن الإرادة الشعبية تكمن في أن الشعب وحدة متجانسة مستقل عن الأفراد المكونين له في نظرية سيادة الشعب في النظام الديمقراطي السياسي أي يختار الشعب نوابه لممارسة السلطة نيابة عنهم وهؤلاء المنتخبين يمثلون

---

[1])د.سعد عصفور،**المبادئ الأساسية في القانون الدستوري و النظم السياسية**، نشأة العرب، الإسكندرية، 1980 ، ص138.

[2])المرجع نفسه، ص ص 139-143.

[3])د.أنور أحمد رسلان، **الديمقراطية في الفكر الفردي و الفكر الاشتراكي**، دار النهضة العربية، القاهرة، 1971 .ص ص 32-33 .

[4])د.محسن خليلة، **القانون الدستوري و النظم السياسية** . القاهرة1987 ،ص ص، 42-44.

الشعب كله وليس الأفراد الناخبين فإن هناك ديمقراطيات مباشرة وشبه مباشرة [5] وديمقراطيات غير مباشرة وديمقراطيات اجتماعية وديمقراطيات سياسية ، وديمقراطيات اشتراكية ، وديمقراطيات ليبرالية و وغيرها من الديمقراطيات ، ومادام لم يكن هناك اتفاق بين الباحثين والكتاب والمفكرين[6] على تعريف موحد أو شامل للديمقراطية ، انه يمكن القول بأن الديمقراطية تخطت النظرة التقليدية لمفهوم الحكم ووضعت أسسا جديدة تقوم على أسس اجتماعية كما يعبر عنها في[7] أن الديمقراطية تسمح بظهور قوى اجتماعية تتمتع باستقلالية وتعيش في إطار مجتمعي له مناعته السياسية اتجاه سلطة الدولة

خلاصة هذه التصرفات والنظرة للديمقراطية نلاحظ أنها تقوم على أسس ومبادئ أخلاقية و عقلية ، أصبحت إطارا جامعا لمبادئ سياسية و أطر اجتماعية ينتج عنها مجموعة من القيم والمفاهيم التي تشكل جوهر الديمقراطية مثل الحرية والمساواة وحقوق الإنسان والسيادة الاجتماعية والمشاركة السياسية من هنا تظهر علاقة السلطة بالمجتمع ويمكن تحديدها كفكرة سياسية بأنها جاءت من خلال ارتباطها بالسلطة وجوهر ممارستها ، وطرق التعبير عنها وكيفية انتقالها ومبررات وجودها وشرعيتها ، أما مضمونها الاجتماعي فيأتي من خلال ارتباطها في المجتمع وما يهدف لتحقيقه من حيث التنظيم و الإدارة و الأمن والاستقرار وتلبية حاجاته الأساسية من الرفاهية والتقدم.

المطلب الثاني: نشأة الديمقراطية

ترجع جذورها إلى عهود الإغريق والرومان ، فقد قدر الإغريق أهمية الديمقراطية وعملوا على تحقيقها بالبقية التي رأوها في ذلك الوقت[8] فأفلاطون أشار أن مصدر السلطة هي الإرادة المتحدة للمدينة. إلا أن ديمقراطية اليونان وروما كانت أضيق و أقل عمقا مما هي عليه الآن[9] فلم تكن تعرف الديمقراطيات القديمة الحرية بمعناها الحديث مثل الحرية الشخصية وحرية العقيدة وحرية الملكية حيث كانت سلطة الدولة مطلقة وكان الفرد خاضعا لها خضوعا تاما لأن جميع ممتلكاته كانت تحت تصرف الدولة ولم تكن الحرية الشخصية مكفولة إضافة إلى الحكومة كانت تتدخل في بعض الأمور

---

[5]) أنور احمد رسلان مرجع سابق ، ص169.

[6]) د سعد عصفور ،مرجع سابق ص144.

[7]) إسماعيل عبد الفتاح. **النظم السياسية وسياسات الإعلام** (ب م ن : مركز الإسكندرية

[8]) إبراهيم عبد العزيز شيحا ، **النظم السياسية** . الإسكندرية : منشأة المعارف . ص260 .

[9]) محمد نصر مهنا : **علوم السياسية** القاهرة : دار للطباعة ص218 .

الصغيرة. وإذا رجعنا إلى الأديان السماوية فنجد أنها لم تهمل الديمقراطية فلقد كان للإسلام في تدعيم الديمقراطية، حيث نجد أن الإسلام منح للفرد حقوق اتجاه الجماعة وهذا ما لم تفعله الديمقراطية والمقصود بالديمقراطية في الإسلام هو الاعتماد على مبدأ الشورى وهو تبادل الرأي حول موضوع أو مواضيع مقيدة وهذا ما أكده القرآن الكريم لقوله تعالى : " يا أيها الملأ أفتوني في أمري ما كنت قاطعت أمر حتى تشهدون "(الاية 32 سورة النّمل) ولقوله تعالى : " وشاورهم في الرأي "(آل عمران159) وهذا ما يؤكد إلى ضرورة خضوع الدولة للقانون ويتطلب الدين الإسلامي ضرورة خضوع الحاكم لحكم الله المتمثل في القرآن الكريم ، وإن كانت فكرة الديمقراطية قديمة إلا أن تطبيقاتها حديثة العهد بحيث أن الديمقراطية تهدف إلى ممارسة أكبر عدد ممكن من الأفراد في الحكم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة لكن هذا الهدف لم يتحقق إلا بعد الثورة الفرنسية ثم انتشر بعد الحرب العالمية الأولى ويرجع الفضل في تطبيق مبدأ الديمقراطية إلى كتابات الفرنسيين أمثال فيليب بوسنة 1414 وبدأ هذا المبدأ بالانتشار مما أدى إلى تقليص الملكيات المطلقة كما بدأت الدساتير الحديثة تنص على مبدأ السيادة الشعبية وخاصة بعد الحرب العالمية الأولى وتشير الديمقراطية وفقا للمفهوم الذي كان يدافع عنه جون جاك روسو الذي كان يهدف للحرية والمساواة السياسية ويطلق عليها اسم الديمقراطية السياسية ومع تطور الحياة الاجتماعية لذلك أصبح الحكام هدفهم هو تحقيق التوافق بين الحرية والمساواة الاجتماعية ولم يكن يوجد في 1900 نظام ديمقراطي ليبرالي واحد يضمن حق التصويت وفق المعايير الدولية ولكن في عام 2000 كانت 120 دولة من دول العالم ما يوازي 60 % من مجموعها تعد ديمقراطيات ليبرالية استنادا على التقارير [10].

المطلب الثالث: مميـزات الديمقراطية و أهميتها:

تهدف الديمقراطية إلى تحقيق الحرية السياسية أي إلى حكم الشعب نفسه بنفسه أو بواسطة من يختارهم ليتمكن من رعاية مصالحه وهدف الديمقراطية[11] اشتراك أكبر عدد ممكن من الأفراد في الحكم كما تهدف إلى تحقيق المساواة بين الأفراد والمقصود هنا بالمساواة أي المساواة أمام القانون كما أن الديمقراطية نظام سياسي وليس نظاما اجتماعيا أو اقتصاديا أي المساواة في الحقوق السياسية ولا دخل لها في توزيع العائد الاقتصادي إلا أن البعض يرون أن الديمقراطية صيغة اجتماعية تدعم رأيهم

[10]) المرجع نفسه ص 219.

[11]) المرجع نفسه ص 221

بأن الدساتير الحديثة تتضمن نصوصا خاصة بالحقوق الاجتماعية للفرد كما تتميز الديمقراطية في حكومة الشعب ، فلا يمكن أن تقوم دون وجود أحزاب فرغم عيوب النظام الحزبي وإمكانية تلاعب الأحزاب بعواطف الجماهير وتقديم الوجوه الزائفة [12] إلا أن لها كذلك مزايا ويمكن إصلاح النظام الحزبي ،وهي طريق لنشر التعليم ورفع المستوى الثقافي للشعب.

الديمقراطية الأصلية فردية بحيث أن الديمقراطية الفردية من مبادئ الثورة الفرنسية فهي تظهر في ثنايا إعلان حقوق الإنسان الذي صدر سنة 1789 بحيث أنها مكونة من أفراد متساوين وللفرد حقوق سابقة على وجود الدولة فغرض وجود الدولة هو حماية هذه الحقوق حتى توفر لهم مستقبلا أوفر من الحرية والسعادة [13].

أما أهمية الديمقراطية تتمثل في:

الاستقرار السياسي: فالديمقراطية تساهم في خلق نظام يستطيع فيه الشعب أن يستبدل الإدارة الحاكمة من دون تغيير الأسس القانونية للحكم للتخفيف من الغموض وعدم الاستقرار.

التجاوب الفعال في أوقات الحروب: فالدول الديمقراطية مهيأة أكثر للانتصار في الحروب من الأنظمة غير الديمقراطية فالسبب الرئيسي يعود إلى شفافية نظام الحكم واستقرار سياستها حال تبنيها فتصبح الديمقراطيات قادرة أكثر على التعاون مع شركائها.

انخفاض مستوى الإرهاب: تشير البحوث إلى أن الدول الديمقراطية هي أقل الدول معاناة من الإرهاب.

انخفاض الفقر والمجاعة: هناك إحصائيات تؤكد أن هناك علاقة تبادلية بين ازدياد الديمقراطية وارتفاع معدلات إجمالي الناتج القومي للفرد و ازدياد الاحترام لحقوق الإنسان و انخفاض معدلات الفقر.

انخفاض نسبة قتل الشعب: تشير البحوث إلى أن الأمم أكثر ديمقراطية تتعرض إلى القتل بدرجة أقل من قبل حكومتها.

---

[12]) المرجع نفسه ص 221.

[13])) المرجع نفسه ص 222.

السعادة: كلما ازدادت جرعة الديمقراطية في دولة ما ارتفع معدل السعادة.

نظرية السلام الديمقراطي : تشير نتائج العديد من الدراسات بأن الديمقراطيات الليبرالية لم تدخل قط في حروب مع بعضها حسب الإحصائيات والبحوث والأحداث وجدت بأن الديمقراطية شهدت حروب أقل أيضا الصراعات العسكرية داخل الدولة.

المطلب الرابع: انتقادات الديمقراطية :

رغم المزايا التي يتمتع بها النظام الديمقراطي إلا أنه تعرض لانتقادات عديدة:

– على أساس أن الشعب غير كفء لحكم نفسه بنفسه إذ "أن الشخص العادي لا يملك القدرة أو الكفاءة للحكم على المسائل العامة ومن تم يفضل أن يتولى السلطة ملك أو ديكتاتور بالإضافة إلى أن الشعب يسير وراء عواطفه وأحاسيسه مما يؤدي إلى الإضرار بالصالح العام.

– تنتهي الديمقراطية في الأخير إلى حكم الأقلية وليس حكم كل الشعب.

– الديمقراطية نظام لا يصلح لمواجهة الأزمات خاصة مع اختلال التوازن السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي تترك الديمقراطية مكانها للنظام الدكتاتوري كما حدث في ألمانيا و إيطاليا وإما أن تحقق السلطة التشريعية وتقوي السلطة التنفيذية.

– تؤدي الديمقراطية إلى توزيع المسؤولية وعدم تحديديها حيث لا يتحمل الناخب مسؤوليته ويلقيها على هيئة الناخبين والنائب يتهرب من مسؤوليته بإلقائها على المجلس النيابي(14) .

– تؤدي إلى البيروقراطية بحيث الديمقراطية هي نظام يشجع النواب المنتخبين وعلى تغيير القوانين من دون ضرورة تدعو لذلك والإثبات بسيل من القوانين.

الصراعات الدينية والعرقية لأن الديمقراطية تعترض الشعب وحدة واحدة فتفتقر العديد من الشعوب إلى الوحدة الثقافية والعرقية للدول القومية وعليه فيكون هناك تنافس وعدائية القوميات المختلفة من حيث اللغة والدين والثقافة وتنافس داخلي مثل ما حدث للإتحاد السوفيتي وانهياره وحدوث حروب أهلية.

[14]) محمد نصر مهنا مرجع سابق الذكر ص 222, 223,

_ المطلب الخامس: أشكال الديمقراطية

الديمقراطيــة المباشــرة:

هي الديمقراطية التي يمارس فيها الشعب السيادة بنفسه دون وساطة نواب أو ممثلين له حيث يتولى الشعب بنفسه ممارسة السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية فهو الذي يسن القوانين ويعدل فيها ما يطرأ عليها من تغيرات وهو الذي يتولى إبرام المعاهدات ويسير السياسة الخارجية كما يقوم بالفصل في المنازعات بين الأطراف[15].

تعتبر الديمقراطية المباشرة من أقدم صور الديمقراطية ظهورا فقد كان مأخوذا بها في المدن اليونانية القديمة كمدينة أثينا حيث كان يجتمع أفراد الشعب في جمعية شعبية تظم المواطنين الأحرار الذكور عدة مرات في السنة بطريقة دورية ومنتظمة لمناقشة الأمور العامة ووضع القوانين وتعيين القضاة والموظفين لتسيير أمور الدولة فقد ساعد على الأخذ بنظام الديمقراطية المباشرة أمران هما :

ضآلة السكان ووجود نظام الرق وكان الأحرار فقط أصحاب السيادة وعدم تشعب وظائف الدولة واتسامها بالسلطة وعدم التعقيد وقد كان روسو من أشد الناس حماسا لها فهي تحقق في نظره السيادة الشعبية في أكمل صورها فهي تقوم على الإرادة العامة للجماعة التي لا تقبل التفويض أو التمثيل أو الأنانية[16] فهو يرى أن تبني الديمقراطية النيابية يرجع متعة الروح الوطنية وفتواها لدى المواطنين عكس الديمقراطية المباشرة التي تتطلب الحماس السياسي لديهم ولقد أقر روسو بحقيقة عدم إمكان ممارسة الشعب عملا لجميع الوظائف التشريعية والتنفيذية وخصوصا القضائية معا فاكتفى بضرورة تولي الشعب نفسه مهمة التشريع ووضع القوانين اللازمة دون وساطة ممثلين أو نواب وهذا ما كان مطبق في المدن اليونانية القديمة حيث كان الشعب يباشر الوظيفة التشريعية بنفسه وترك الإدارة والقضاء لموظفين أو الحكم يختارهم بنفسه ، ونظام الديمقراطية المباشرة وإن كان قد اختفى تقريبا في الوقت الحاضر إلا أنه مازال موجودا في بعض الولايات السويسرية قليلة السكان فيجتمع فيها كل عام من لهم حق الانتخاب من أفراد الشعب في شكل جمعية وطنية و تمارس الجمعية أعمال السلطة التشريعية والتعين هي من يقوم بأعمال السلطتين التنفيذية والقضائية ، ومن **مزاياها** ما يلي :

---

[15])**محمد نصر مهنا مرجع سابق الذكر ص** 224,

[16])إبراهيم عيد العزيز شيحا **النظم السياسية** (الإسكندرية): مساة المعارف

ـ يعمل نظام الديمقراطية المباشرة على إعمال مبدآ السيادة الشعبية على أكمل وجه وهذا هو قوام الديمقراطية الحقة في حين يمارس الشعب بنفسه كافة مظاهر السيادة دون وساطة نواب أو ممثلين عنه فهو يضفي على مبدأ سيادة الشعب طابعا واقعيا ويجدد من الصفة النظرية المجردة كماله قيمة معنوية لا جدال فيها إذ يشعر المواطنين بتحملهم المسؤولية بصورة مباشرة ويعمل على تقويم الأحزاب من الدعايات المفرطة إن وجدت كما يساعد على إبراز وتنشيط الرأي العام في الدولة[17] أما عيوبها فهي :

ـ استحالة الأخذ بها كنظام للحكم ذلك لكثرة عدد السكان واستحالة تجميع كل الأفراد المتمتعين بالحقوق السياسية في مكان واحد وتشعب وظائف الدولة في الوقت الحاضر .

ـ عدم وصول جانب كبير من أفراد الشعب إلى درجة من الوعي والإدراك لحكم نفسهم بنفسهم مع تطور الحياة وحدوث التقدم الفني فتوجد كثير من المسائل الفنية المعقدة والتي لا يستطيع الأفراد العاديون استيعابها والمساهمة في حلها فيستدعي تكوين لجان فنية .

ـ هناك من الأمور ما تتطلب السرية التامة في انجازها مثل الحروب .

ـ **الديمقراطية النيابية** : في النظام النيابي تحدد مهمة الأفراد باختيار النواب الذين يتولون الحكم نيابة عن الأمة وفي هذه الحالة لا يتولى الشعب السلطة بنفسه وإنما يلقي بمسؤولية الحكم ومباشرة السلطة على الهيئة التي يختارها لهذا الغرض كما يقوم الشعب بانتخاب رئيس الجمهورية إذا الحكم جمهوريا.

أسس الديمقراطية النيابية :تنحصر في مبدأين :

وجود هيئة تشريعية (برلمان) يتم انتخابها أو غالبيتها بواسطة الشعب وتتولى هذه الهيئة السلطة التشريعية ويتم انتخابها لمدة معينة وهنا يتسع تحديد الانتخاب من وقت لآخر.

[17]) المرجع نفسه ص264.

وجود مبدأ المسؤولية الوزارية فإذا كانت الوزارة مسؤولة أمام البرلمان كان النظام نيابيا : كما الحال في انجلترا وإذا كانت الوزارة مسؤولة أمام رئيس الدولة كان نظام الحكم رئاسيا كما هو الحال في الو. م.أ[18].

أما أركان نظام الحكم النيابي هي أربعة.

1_ برلمان منتخب من الشعب ويباشر سلطة فعلية في مجال التشريع والرقابة إذ يعتبر عنصر الانتخاب هو جوهر النظام النيابي وبدونه يصبح مسألة صورية ومعادية إذ لا يملك هذا البرلمان المنتخب حق اقتراح القوانين والموافقة عليها والرقابة على إكمال السلطة التنفيذية .

2 _ تأقيت عضوية البرلمان لمدة معينة (دورية البرلمان) وذلك حتى يتمكن الشعب من وقت لآخر من مراقبة ممثليه عن طريق تجديد الثقة لهم أو إنهائها بعد انتهاء مدة عضويتهم الأولى في البرلمان[19] .

3 _ النائب يمثل الأمة بأسرها ولا يمثل دائرته الانتخابية ويترتب عن ذلك بعض النتائج:

_ عدم تقييد النائب بالتعليمات التي يصدرها الناخبون.

_ لا يجوز للناخبين عزل النائب.

_ يحق للنائب الإشراك في مناقشة جميع الأمور العامة.

_ تتحمل الخزانة العامة مكافآت النواب [20].

4_ استغلال البرلمان خلال فترة وجوده عن مجموع الناخبين إذ تنتهي مهمة الناخبين بانتخاب ممثليهم وكل مالهم الرجوع إلى رئيس الدولة لاستعمال القانون الخاص و أخيرا فقد تطور النظام النيابي نحو تمثيل الشعب على وجه صحيح وخاصة من ناحية جوانبه الاجتماعية وأصبح الرأي الغالب إن

[18])**محمد نصر** مهنا مرجع سابق **الذكر** : ص 226 _ 227

[19])ابراهيم عبد العزيز شيحا ، مرجع سابق الذكر ص 267 _268

[20]) محمد نصر مهنا ، مرجع سابق الذكر ص 228.

الانتخاب ما هو إلا مجرد اعتبار من الشعب لحكامه وبالتالي ليس هناك ما يمنع من الالتجاء إلى بعض مظاهر الديمقراطية المباشرة لزيادة سلطات الشعب واشتراكه في الحكم [21] .

الديمقراطيــة شبه المباشـرة :

تعتبر الديمقراطية شبه مباشرة وسطا بين الديمقراطية المباشرة و حيث يتولى الشعب مباشرة السلطة بنفسه وبين الديمقراطية النيابية حيث يقتصر دور الشعب على اختيار ممثلين له يتولون الحكم نيابة عنه ، ويقوم هذا النظام على وجود برلمان أو هيئة منتخبة كما هو الحال في النظام النيابي مع احتفاظ الشعب نفسه ببعض السلطات التي يمارسها وفق وسائل معينة تختلف من نظام لآخر[22] .

ولقد ساهم في انتشار التيار الديمقراطي وتضاعف الوعي السياسي ثم يقوم البرلمان بصياغة القانون وقد يكون الاقتراح الشعبي يحقق مزيدا من اشتراك الشعب في السلطة .

إقالة الناخبين لنائبهم يقضي بإمكانية طلب عدد من الناخبين (العشر مثلا) إقالة نائبهم فإذا وافق الأغلبية على طلبهم فانه يتعين انتخاب النائب أما إذا حصل النائب على الأغلبية لمصلحته يعد منتخبا من جديد ، وهذا النظام مطبق في الولايات المتحدة الأمريكية.

الحل الشعبي : تشمل الإقالة هنا لبيع أفراد الهيئة البرلمانية ويكون ذلك بناءا على طلب عدد معين من الناخبين فإذا وافقت أغلبية الشعب على هذا الطلب حلت الهيئة البرلمانية وتأخذ بهذا النظام بعض المقاطعات السويسرية [23] .

حق عزل رئيس الجمهورية : تعطي بعض الدساتير هذا الحق للشعب من بينها الدستور الألماني الصادر سنة 1919 ينص على جواز عزل رئيس الجمهورية بناء على طلب الناخبين مع موافقة مجلس الرئيس الألماني ثم موافقة الشعب في شكل استفتاء شعبي قبل انقضاء مدة رئاسته [24].

---

[21]) المرجع نفسه ص 229.

[22]) ابراهيم عبد العزيز شيحا ، مرجع سابق الذكر ص 229,

[23]) محمد نصر مهنا ، مرجع سابق الذكر ص 230-231.

[24]) المرجع نفسه ص 232.

مزايا الديمقراطية شبه مباشرة :

تعد الديمقراطية شبه مباشرة أقرب إلى المثل الأعلى للديمقراطية بحيث شارك الناخبين النواب في ممارسة شؤون السلطة عن طريق الاستفتاء الشعبي .

يؤدي هذا النظام إلى الحيلولة دون سيطرة الأحزاب والسيادة بحيث يتم توزيع السلطات بين البرلمان والشعب وكذلك يعمل الناخب وفقا لضميره وتفكيره الخاص يعمل على أن تكون التشريعات أكثر اتفاقا مع ميول الشعب ورغباته فيكتب لها الثبات وطول البقاء [25].

ـ يؤدي إلى تحقيق الثبات والاستقرار للنظام السياسي ويستطيع الشعب تحقيق رغباته وتنفيذها بطريق سلمي عن طريق الاعتراض الشعبي أو الاستفتاء.

عيـوب الديمقراطية شبه المباشرة :

ـ نقص الكفاءة لدى أغلبية أفراد الشعب ، وعدم قدرتها على القيام بمشاركة البرلمان في ممارسة شؤون الحكم فضرره أكبر من نفعه إذ قيل : " أن هذا النظام يحل الجهل معه الدراية والعلم".

– دعوة الشعب للاشتراك في المسائل العادية مضيعة للوقت وتعطيل لأعماله فما يؤدي إلى التهرب من تلبية هذه الدعوة.

ـ من شأن الديمقراطية شبه المباشرة تعرض الشعب اشتراكه في المسائل العامة لتأثير رجال الدين الرجعيين من أصحاب النفوذ فتصدر القرارات معبرة عن رغبة هؤلاء.

اشتراك الشعب في أمور التشريع من شأنه الإقلال من أهمية البرلمان بل والتحفيز من شأنه مما جعل الهيئات التشريعية لا تعبر غاية كاملة التشريع [26].

[25] ابراهيم عبد العزيز شيحا ، مرجع سابق الذكر ص 388,

[26] المرجع نفسه ص 389 – 390 – 391 ,

المبحث الثـــاني : التحول الديمقراطي وبعض المفاهيم المشابهة

المطلب الأول : التحول الديمقراطي (مفهومه- أبعاده- مضمونه -عوامله):

الفرع الأول: مفهومه :

لقد خضع مفهوم التحول الديمقراطي باعتباره أحد المفاهيم الحديثة المطروحة على الساحة الفكرية لمحاولات معمقة للتأصيل المفاهيمي تبدأ من خلال الاهتمام المتناهي لمختلف الإحصائيات بهذا الموضوع ، وبهذا تجدر الإشارة إلى أن مختلف الدراسات رغم اهتمامها بالعديد من المواضيع إلا أن طبيعة مفهوم التحول الديمقراطي الذي اتسم بالاتساع وهو الشمول إلى جانب ضرورة صياغة تعريف إجرائي له فرص المزيد من الاهتمام بتأصيل هذا المفهوم [27].

إن محاولة التأصيل المفاهيمي للتحول الديمقراطي تستدعي الرجوع إلى الأصول اللغوية للمصطلح فكلمة التحول لغة تعني أ و تعبر عن تغير نوعي في الشيء أو انتقاله من حالة إلى أخرى و يشير لفظ التحول إلى التغير أو النقل ، فيقال حول الشيء أي غيره أو نقله من مكانه إلى آخر أو غيره من حال إلى حال ، وعن الشيء يقال تحول عنه إلى غيره وتحول فلانا بالنصيحة أو الوصية أو الموعظة ، بمعنى توخي الحالة التي ينشط فيها لقبول ذلك منه ، ومنه كان الرسول صلى الله عليه وسلم يتحولنا بالموعظة .

وكلمة التحول تقابلها باللغة الإنجليزية Transition و تعني المرور أو الانتقال من حالة معينة أو من مرحلة معينة أو شكل معين إلى حالة أو مرحلة أو مكان آخر ، وتعتبر عملية التحول أو المرحلة الأولى نحو الديمقراطية وفترة انتقالية تمتد بين مرحلة تفويض دعائم لنظام سياسي سابق وتأسيس نظام سياسي لاحق .

وتتحدد هذه التحولات من ناحية ببدء عملية تحليل النظام السلطوي ومن ناحية أخرى إرساء شكل من أشكال الديمقراطية أو عودة أشكال النظام السلطوي أو ظهور بديل ثوري ، ومن الجائز أيضا أن تستنتج هذه التحولات نظاما هجينا أو تنحدر بالكامل في الفوضوية .

---

[27] هدى ميتيكيس ,الاتجاهات المعاصرة في دراسة النظم السياسية في دول العالم الثالث من كتاب : اتجاهات حديثة في علم السياسة ، اللجنة العلمية للعلوم السياسية والإدارة العامة _ القاهرة ، 1999 ، ص 135.

أم التحول إلى الديمقراطية Démocratisation فيعرفها "شميتر" بأنها عملية تطبيق القواعد الديمقراطية سواء في مؤسسات لم تطبق من قبل أو امتداد هذه القواعد لتشمل أفراد أو موضوعات لم تشملهم من قبل ، إذن هي عمليات و إجراءات يتم اتخاذها للتحول من نظام غير ديمقراطي إلى نظام ديمقراطي مستقر .

ويعرفها " رستو " بأنها عملية اتخاذ قرار يساهم فيها ثلاث قوى ذات دوافع مختلفة ، وهي النظام و المعارضة الداخلية والقوى الخارجية ، ويحاول كل طرف إضعاف الأطراف الأخرى وتتحدد النتيجة النهائية لاحقا للطرف المتغير في هذا الصراع [28].

الفرع الثاني: أبعاده و شروطه:

يمكن تمييز بين بعدين أولهما فني يتعلق بالمعلومات وتقنياتها وثانيهما سياسي يتعلق بأطراف عملية الاتصال وبالسياق السياسي السائد ، وذلك بالرغم من علاقات متبادلة وثيقة تربط بين البعدين الفني والسياسي في دراسة شروط التحول .

البعـد الفني في شروط التحول :

يتضمن البعد الفني في شروط التحول :

أولا : إتاحة المعلومات وتعدد مصادرها واستقلالها دون احتكار من أي جهة بما في ذلك الحكومات ، ويتطلب ذلك العديد من الإجراءات والتشريعات التي تكفل حرية تداول ونشر المعلومات بعيدا عن سيطرة أو توجيه الحكومات والتي قد تسعى إلى إخفاء ممارستها القمعية وانتهاكاتها لحقوق الإنسان أو إلى طمس أو تجاهل ما يجري في العالم الخارجي من تحولات في اتجاه الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان .

ثانيـا : ضرورة تطوير الفضائيات العربية ، بعد أن أصبح لكل دولة تقريبا واحدة وأكثر من هذه القنوات ، كما بدأ القطاع الخاص يبرز في هذا المجال ، فظهرت فضائيات خاصة مثل العربية و الأوربية ART من إيطاليا و MBC من دبي بعد أن انتقلت إلى لندن ، كما برزت قنوات لبنانية و خليجية ومصرية وتخضع كثير من القنوات لبيروقراطية جامدة تفوق تطويرها ، وقد لا تختلف كثيرا عن القنوات الأرضية في بلادها ، ويمكن اعتبار قناة الجزيرة أكثر تطور من بين هذه القنوات ،

[28] بلقيس أحمد منصور, **الأحزاب السياسية و التحول الديمقراطي–دراسة تطبيقية على اليمن و بلاد أخرى**, مكتبة مديولي للنشر, صنعاء اليمن, 2004, ص 28-29.

كما تمثله من درجة متميزة من الحرية والجرأة والتحليل والدقة وسرعة المتابعة, البعض يصفها Cnn _العرب رغم اتهامات متناقضة توجه إليها (مثلا إنها عميلة لقوى معادية أو النظام صدام حسين السابق في العراق) [29].

ثالثا : تجاوز الفجوة الرقمية فالوطن العربي مازال يقنع بمستوى مدى وفق مؤشرات الفجوة الرقمية ،خصوصا عدد الحسابات الآلية ومتصفحي الإنترنيت وعدد مواقع الشبكة الدولية وفي المنطقة العربية لا يصل عدد الحواسب إلى 20 حاسب لكل ألف شخص _ يبلغ المتوسط العالمي أربعة أضعاف هذا العدد _ كما لاتصل نسبة متصفحي الإنترنيت إلى 2% من عدد السكان ، ويتطلب تجاوز الفجوة الرقمية توفير إمكانيات مادية وفنية وبشرية وتوعية وتدريب واسع و تقليل تكلفة استخدام الشبكة وإزالة معوقات تصفحها ، والقضاء على الأمية في أشكالها ومستوياتها.

رابعا : إلغاء القيود التي تعوق انتشار التكنولوجيا الحديثة ، وتتراوح هذه القيود من التشريعات والإجراءات المقيدة ، ورسوم الخدمة المرتفعة ، أو الاشتراكات الباهظة الفنية أو الرقابة ، وأحيانا التدخل يحجب بعض المواقع خصوصا تلك المرتبطة بالمعارضة ، فضلا عن المواقع التي توصف بالإباحية _ هذا وتقوم الجهات الأمنية في كثير من هذه النظم بملاحقة معارضيها خصوصا الأكثر تأثيرا ونفوذا مثلا قادة الرأي والشخصيات السياسية والثقافية الأكثر شهرة ، والتفنن في التعامل معهم بمختلف الأساليب ، بما في ذلك التهديد والإغراء والفساد ، وقد لاحظ البعض تراجع قدرة هذه النظم على فرض الرقابة والقيود على مواطنيها بشكل مطرد[30] .

_ أما **البعد السياسي في شروط التحول** فأنها تقود إلى ضرورة توافر مؤشرات التحول الديمقراطي رغم ذلك يمكن التأكيد على عدد من هذه الشروط فيما يلي:

أولا : المدى المتاح من احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية ، خصوصا ما يتعلق بحريات التعيين وتداول المعلومات ، وعلى وجه التحديد حرية الصحافة ، وقدرة المواطنين الوصول إلى مصادر المعلومات الموثوق بها ، وللتحرر من مصادر الإعلام الرسمي الذي تحتكره الدولة أو يخضع لسيطرتها أو توجيهها

[29]) توجد قنوات موجهة إلى العالم العربي من الخارج مثلا قناة العلم (من إيران) والحرة (من واشنطن) ويتوقع قريبا مشاهدة قنوات أخرى من دول أوروبية خصوصا انجلترا أو فرنسا و ألمانيا

[30]) بلقيس أحمد منصور, نفس المرجع, ص31.

وشرط احترام حقوق وحريات الإنسان يشكل الأساس لأية تحولات حقيقية ، و هو أساس تترجمه السلوكيات والأفعال ، وليس مجرد النصوص والدساتير أو الوعود والأقوال .

ثانيا : التوازن القائم داخل النظام السياسي ويقوم هذا التوازن أولا على تعددية القوى السياسية _ سواء أخذت شكل مؤسسات أو أحزاب أو تيارات أو أطراف أو حتى شخصيات _ وثانيا على التكافؤ بين تلك القوى ، فلا تطغى إحداها مما يهدد باحتكار العملية السياسية أو باستعمال القوى المنافسة أو إضعافها إلى درجة تفقد معها قدرتها على المنافسة والتوازن هنا متعدد الأبعاد : توازن بين مؤسسات المدخلات أو المشاركة ومؤسسات المخرجات ، وتوازن بين المؤسسات المدنية والعسكرية ، وتوازن بين الأحزاب السياسية فيما بينها أو بين الجماعات ، أو بين الحاكم والمحكوم ، بين أصحاب مناصب السلطة والمعارضة ، بين التيارات السياسية و أطيافها المختلفة .... والتوازن لا يفترض تكافؤ مطلق بمعنى المساواة فالأحزاب المتعددة على سبيل المثال قد تتحول إلى نظام الحزبين أو التحالف أو الاستقطاب ، والمهم هنا أن تظل قواعد اللعبة السياسية لها طابع احترام الآخر وضمان بقائه فلا يتحول مثلا النظام إلى نظام الحزب الواحد مهيمن بشكل يضمن فيه الحزب الواحد السيطرة الكاملة على العملية السياسية أو إلى نظام تتلاشى فيه المعارضة أو تتحول إلى مجرد ديكور و وجود شكلي يخلو من المضمون أو الفاعلية الحقيقية ، أو يسيطر فيه العسكريون هو يخضع لدكتاتور يزيل منافسيه أو لنظام أوليجارشي تسيطر فيه مجموعة محدودة العدد على الثروة والسلطة .

ثالثا: تحرير المواطن من القيود التي طالما أفقدته الدافع للمشاركة والعمل الجماعي، بل والنشاط السياسي ذاته فالمواطن الذي يصادف مخاطر :

_ قد تكون شديدة وقد تهدد حياته أو تعرضه لتداخلات في شكل عرف مصدره قوات الأمن أو البلطجة أو أطراف درجت على الهدف _ مثل هذا المواطن لن يجرؤ على المشاركة في الانتخابات أو في عضوية الأحزاب أو حتى في التعبير عن آرائه وطموحاته ، أو رفع صورته ومطالبه للنظام السياسي ، وقد تتهم النظم السلطوية بأنها تقف من وراء تهديد المواطن وإرهابه ، فلا يقوم على المشاركة .

تحرير المواطن يقضي أولا على إنهاء نمط الدولة البوليسية وثانيا هي إجراءات صارمة ضد العنف السياسي مهما كان مصدره ، و بضمانات كاملة للحقوق والحريات ، وعلى الأخص بمعنى محدد هو أن يمارس المواطن في المشاركة السياسية دون أن يتعرض للتهديد والمخاطر .

يترتب على تحرير المواطن توسيع قاعدة المشاركة السياسية ، وتحول نوعي و وعي في مستويات تلك المشاركة و تطور في دور المجتمع المدني وفي أهمية القطاع الخاص والمشاركة التي كانت محظورة أو التي كانت تخضع لمتابعات بوليسية وأمنية أضحت متاحة بضمانات تفرضها الإجراءات وقواعد اللعبة فالمشاركة السياسية ومنظمات المجتمع المدني حيث تتسع عضوية كل منها و تتعزز فاعليتها وأنشطتها وينضم أعضاء جدد إلى صفوفها وقد تتعزز أهمية القطاع الخاص ودوره في الحياة السياسية على أن يكون ذلك في إطار يؤكد استقلالية عن الدولة ويعزز معايير الحكم الجيد _ الحوكمة _ في الشركات والتنظيمات بهذا القطاع [31].

الفرع الثالث: عوامل التحول الأساسية :

إنما يعتبر البعض " عوامل أو متطلبات السياسة " [32] للتحول الديمقراطي يمكن فهمه على نحو أفضل باعتباره نتاج للتحول الديمقراطي ، فالنمو الاقتصادي الذي يصاحبه عدالة توزيعية نسبيا ، على سبيل المثال أو المستويات العليا من التعليم ومعدلات القراءة والكتابة وتزايد مستويات التعرض للاتصال الجماهيري والاتصال الاجتماعي .... كلها وغيرها يمكن معالجتها على اعتبار أنها منتجات تراكمت عبر الزمن لخطوات ومسار الديمقراطية ، خصوصا متطلبات جوهرية سابقة على عملية التحول الديمقراطي .

_ وهناك دراسات تؤكد أهمية قيام مجتمع مدني نشط أو ضرورة إجراء انتخابات حرة ونزيهة ، أو التذكير على الشروط الثقافية للتحول ، كمتغيرات أو عوامل متكاملة متزامنة لا يكفي بعضها او إحداها لضمان التحول :

فبالتالي من أهم هذه العوامل الأساسية لطلب التحول الديمقراطي نذكر أولا :

---

[31]) ويبعده عن الفساد بمظاهره و تداعياته في الحياة السياسية كشراء الأصوات أو تقديم الرشوة الانتخابية,أو اللجوء إلى البلطجة و قيم تحدد الممارسة الديمقراطية,

[32]) عبد الغفار رشاد, **الاتصال السياسي والتحول الديمقراطي** ، جامعة القاهرة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، مكتبة القاهرة ص 80.

أولا : المجتمع المدني : من شأن قيام مجتمع مدني نشط تعزيز الديمقراطية والضغط من أجل المزيد من الخطوات في مسيرة التحول الديمقراطي ، ولكن مثل هذا المجتمع ليس شرطا كافيا أو أساسيا لقيام التحول الديمقراطي ، بالرغم من دوره المركزي في الضغط على الحكومات وأصحاب المناصب الرئيسية في النظام السياسي لإقناعهم بتوسيع وتعزيز إجراءات التحول الديمقراطي ، وتعاني المجتمعات المدنية في الدول الإفريقية وفي دول الشرق الأوسط عامة من الضعف والانقسام وبالتالي لا يستطيع المجتمع المدني في هذه الدول أن يمارس ضغوطا وتأثيرات ذات مغزى ، وتعميق عمليات التحول أو لفرض ورسم سياسيات معينة ، وذلك على عكس المجتمع المدني بمنظماته وجماعاته بدرجات ملحوظة من النشاط والفاعلية .

ثانيا : الانتخابات الحـرة :

الانتخابات مجرد خطوة دائما لا يملك التحول الديمقراطي شكل " عملية أحادية الإتجاه " ذلك في أغلب النظم في دول الجنوب تتحرك في شكل متمرد في مسيرة التماسك الديمقراطي بها في أفضل الأحوال ، كما تبين ، و أحيانا إن التقدم في اتجاه الديمقراطية قد بدأ وينتهي بمجرد إجراء انتخابات نزيهة وحرة والتي قد لا تكون حقا حرة أو نزيهة .والحقيقة أن عمليات التحول في دول الجنوب قد أدت إلى بزوغ عدد كبير من نظم ديمقراطية الانتخابات أو ما يسمى بالديمقراطية الانتخابية حيث إجراء انتخابات تزعم النظم عادة أنها حرة ونزيهة .

هنا تجري انتخابات دورية قد تكون فعلا نزيهة وحرة تتوافر فيه شروط التنافسية والشفافية ، وينتج عنها تولي الرئيس الفائز بالأغلبية _ أو الحزب الفائز _ مقاعد السلطة رغم ذلك فإن الانتخابات النزيهة الحرة بما تمثله من أهمية أساسية وخطوة لا غنى عنها في مسيرة التحول لا تكفي بذاتها لتحقيق التحول الديمقراطي ، والذي تطلب خطوات وتغييرات أكثر اتساعا وتعقيدا وشمولا[33].

ثالثا : الشروط الثقافية للتحول الديمقراطي :

[33]) مسعودي عبد القادر ، **التحول الديمقراطي في العوامل الداخلية الخارجية** مذكرة شهادة ليسانس في العلوم السياسية ، جامعة د مولاي الطاهر سعيدة 2011 _ 2012 ص 17,

ليس من الضروري أن يتوافر لدى مجتمع معين مجموعة محددة من المعايير الثقافية قبل التحول الديمقراطي قبل أن تقوم مؤسسات سياسية وتتطور في مثل هذا المجتمع.

كان صمويل هنتنجتون قد زعم أن ثمة إجمالا مرجحا لأن تصبح المجتمعات المسيحية ديمقراطيات حقيقية مقارنة بالمجتمعات المسلمة أو البوذية حيث يقل من هذا الاحتمال . فالمهم ليس هو الدين أو المنظومة الثقافية السائدة – كما أثبتت الدراسات حالات التحول الديمقراطي في كل من اندونيسيا والهند على سبيل المثال.

_ و إنما المهم هو توافر نمط من الثقافة مدنية ملائمة تعززها ثقة متبادلة _ بمستويات عالية نسبيا _ بين المواطنين وقدر من التسامح ، وقبول الآخر والاختلاف وإمكانية الحلول التوفيقية الوسطى ، و أن تتوافر مثل هذه العناصر يرجع تعزيز على المؤسسات الديمقراطية واستمراريتها عبر الزمن مما يرجع تعزيز القيم الديمقراطية على نحو صحيح وملائم، وتشجيعها بين المواطنين جنبا إلى جنب مع أعضاء النخبة السياسية ، ومثل هذا الترجيح ، أو الاحتمال الأقوى ، تؤكده شواهد وتجارب عديدة لنظم نجحت في إدخال واستمرارية أنماط للديمقراطية عبر فترة زمنية ممتدة ، لعل في مقدمتها الهند _ ودول أخرى شهدت تحولات كما حدث في كوستاريكا وكثير من الدول أمريكا اللاتينية _ حيث استمرت الحياة الديمقراطية عبر منافسات وصراعات مدنية صاحبها وجود مثل تلك المؤسسات والقيم والمعايير الديمقراطية .

رابعا : الدعم الدولي للتحول الديمقراطي :

أصبح تأثير الدعم الدولي للتحول الديمقراطي أكثر أهمية وبروزا في القرن الحادي و العشرين ، رغم الاختلاف الكبير في الدول الذي يمثله هذا الدعم الدولي من حالة إلى حالة ومن وقت إلى آخر وعليه فإنه من المستحيل الوصول إلى تعميمات على كافة الحالات بشأن دور و أهمية العوامل الخارجية في التحول الديمقراطي ، واستحقاقاته وعملياته على المستوى الداخلي لكل نظام سياسي، ويعتقد البعض أن الحكومات والمؤسسات الغربية تهتم في الأغلب بالاستقرار الاقتصادي والاجتماعي والسياسي في دول الجنوب التي بدأت مسيرتها نحو التحول الديمقراطي أكثر من اهتمامها بالتقدم للأمام في تلك المسيرة نحو المزيد من الديمقراطية .

وهناك من يشير إلى ما يسمى بالمشروطية السياسية في دور الدول الغربية ، وإلى توجهاتها الجديدة إلى تقديم برامج ودعم مباشر لتطوير التعليم والتدريب ومساعدة منظمات المجتمع المدني وجماعات رجال الأعمال ومنظمات حقوق الإنسان في دول الجنوب ، وغيرها مما ييسر عملية التحول ويوفر لها بيئة وغيرها مما ييسر عملية التحول ويوفر لها بيئة أو سابق سياسي ومادي ومعنوي ملائم [34].

الفرع الرابع : معوقات التحول الديمقراطي

للتحول الديمقراطي ثلاثة أهداف أساسية يرمي إلى تحقيقها :

أولا : جميع القوى السياسية تهدف إلى الحفاظ على الأمن السياسي ، وعلى الوحدة الترابية الإقليمية .

ثانيا : أن يكون هناك دفع للعملية التنموية عن طريق القفز بالعملية السياسية بنقطة الانتقال إلى وضعية التحسين الاقتصادي .

ثالثا : الوعي على المستوى الفردي ، بمعنى كيف انقل الأفراد من وضعية الولاء إلى القبيلة إلى مفهوم المواطنة .

_ ولتحقيق هذه الأهداف لابد من تجاوز جملة المعوقات التي تقف حائلا أمام التحول الديمقراطي في مختلف اتجاهاتها أي المعوقات وقد ارتأينا أن نصف المعوقات للتحول الديمقراطي على النحو الآتي :

1_ المعوقات السياسية للتحول الديمقراطي

2_ المعوقات الاقتصادية

3 _ المعوقات الاجتماعية والثقافية

1 _ **المعوقات السياسية للتحول الديمقراطي** : والتي يندرج ضمنها الآتي :

[34]) عبد الغفار رشاد القصي : مرجع سابق ص 83,

النخب الحاكمة وتكوينها : سواء من ذات الأصول الملكية ، أو النخب التكنوقراطية ، وهذا يعود إلى انعدام نخب تناضل بشكل حقيقي لإنجاز هذا التحول

– تمركز السلطة وتزوير الانتخابات والصراع بين أركان النظام السياسي

– ضعف المؤسسات التمثيلية : مثل البرلمان عددها يصبح غير قادر على الوظيفة المنوطة به

–عدم تطبيق النصوص الدستورية لدى البلدان اللاديمقراطية : والتي غالبا ما تنص على الحقوق في تكوين الأحزاب وحرية الرأي والتعدد ... ولكنها عمليا عكس ذلك .

–ظاهرة قمع الرقابة : بمعنى انعدام المسائلة وضعف النقد الذاتي والشفافية ،

وانتشار الفساد والبيروقراطية واحتكار الأنظمة والقوانين .

–الانقلابات العسكرية ودور الجيش في تخريب الحياة المدنية وعرقلة تطورها

–ضعف الديمقراطية في الأحزاب السياسية بما فيه المعارضة .

–حرمان الرأي الآخر من المشاركة والنقد وقمع القوى السياسية للمعارضة التي قد تصل أحيانا إلى حد التصفية الجسدية .

–الاحتلال والعدوان المتكرر وحالة عدم الاستقرار وغياب الأمن :

هما في ذلك من تعرض الدولة للاستعمار أو ما قد تشهده من منازعات متعددة تؤدي إلى النزعة التسلحية على حساب التنمية المحلية ، مما يعرقل العملية الديمقراطية .

2_ المعوقات الاقتصادية للتحول الاقتصادي :

وذلك من حيث غياب قاعدة اقتصادية حقيقية مبنية على التنافس الحر، تساهم في دعم التحول الديمقراطي والذي يلاحظ في عدة أشكال من خلال[35]:

_ التبعية الاقتصادية للدول أو المؤسسات المالية و الاقتصادية الدولية : مما يؤدي إلى النفوذ وتشكيل القرار السياسي وسياسات تنموية مناقضة لصانعي قرارات الدولة .

_ هيمنة الشركات المتعددة الجنسيات على الإنتاج المحلي وكذا الضغوطات للمنظمات الاقتصادية التي تفرض إصلاحات سياسية و اقتصادية تخل بالعملية الديمقراطية.

_ إفلاس الدول وارتفاع معدلات التضخم والفقر وانتشار البطالة مما يدفع بالأفراد نحو الاهتمامات الضيقة التي تنحصر بلقمة العيش وتصرف المواطن عن حقوقه المقدسة كالانتخاب

_ غياب المساواة والتوزيع العادل للثروات وانخفاض مستويات الاستثمار والمشاريع الاقتصادية .

_ يتميز الوضع في بعض البلدان اللاديمقراطية بكونه "اقتصادا رعويا " ومن صيغته أنه يعود لخزينة الدولة بشكل مباشر دون أن يمر بالمحاسبة والمسائلة ، ما يولد أوضاع سياسية و اجتماعية و اقتصادية تتسم بالضعف .

3_ **المعوقات الاجتماعية للتحول الديمقراطي** : _ سيادة الو لاءات الضيقة بدلا من الولاء للدولة الوطنية ، إن تعدد الأسباب والتركيبات الاجتماعية المختلفة كالعسكرية والطائفية والمذهبية في الدولة يؤثر على طبيعة العلاقات الاجتماعية ما يشكل عائق أمام تحقيقات الديمقراطية.

_ نقص وغياب الثقافة الديمقراطية على المستوى الشعب والهيئة الحاكمة على حد سواء ما يصعب مهمة التحول .

_ غياب الوعي ونقص الثقافة السياسية كتفشي الجهل والأمية ، وأيضا انتشار الفقر والتدني لمستويات المعيشية.

[35])جلولي بوجلطية ،**التحول الديمقراطي المجتمع المدني** ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر تخصص دراسات إقليمية ، قسم العلوم السياسية ، جامعة الجزائر السنة الجامعية 2009_2010 ,ص19,

_ الحروب الأهلية التي شهدتها مختلف البلدان اللاديمقراطية والتي تؤدي إلى الاستقرار الاجتماعي وبالتالي السياسي ما يشكل عقبة في وجه التحول الديمقراطي _ الافتقار إلى خبرة الديمقراطية سابقة : إن مفهوم الديمقراطية السائد وهو عبارة عن إفرازات لتطورات تاريخية ، لم يتم فيها مراعاة الوضع المرتبط بالزمان والمكان عندما تم نقل هذه الأفكار والمفاهيم ما يؤدي إلى غياب لغة مشتركة بين الطبقات الاجتماعية وقواها السياسية .

الفرع الخامس: مستقبل التحول الديمقراطي :

قد يتناقض التحول الديمقراطي مع مفهوم الاستقرار ، إلا أن تحقيق درجة أعلى من التماسك الديمقراطي من شأنه أن يفتح الطريق أمام تحقيق ما يمكن تسميته بالاستقرار الديمقراطي والذي يختلف عما شهدته النظم السلطوية من استقرار يكون إكراهيا _ أو مفروض فرضا على جثة المجتمع وفق أحد التعبيرات – فالاستقرار الديمقراطي يتحقق مع درجة أعلى من مؤسسية ممارسة السلوك والمعايير الديمقراطية ، وتوتر وتكرار قواعد اللعبة الديمقراطية التي تحترمها جميع القوى وفي مقدمتها على وجه الخصوص قوتان أو جماعتان : المؤسسة العسكرية ورجال الأعمال والمال ، كما تمثلانه من نخب و قوى لها أهميتها ، إذا ما قبلت إطارا للعمل ترسخ من خلاله المؤسسات والممارسات الديمقراطية ، والتي لا تهدد في الواقع ما تمثلانه من مصالح وقيم .

وتلعب المؤسسة العسكرية على وجه الخصوص دورا أساسيا مهما في عملية التحول الديمقراطي ، وإن كان دورا معوقا في حالات كثيرة ، من خلال ما تمثله من احتمالات للانقلاب العسكري ضد الحكومات المدنية من جهة ، ومن خلال دعمها لنظم غير ديمقراطية من جهة أخرى _ أي أنها ترتبط بما يسمى بالموجة المضادة ***Reverse wave***[36] فهي أداة تحول في اتجاه معاكس للديمقراطية ، وقد تشكل سندا مباشرا لحاكم ديكتاتوري لتعزز معارضة للإصلاح الديمقراطيّ ّّّ، وعادة ما يقال بأنه لا يوجد ديكتاتور دون مثل هذا السند ، أو الحليف الذي تمثله المؤسسة العسكرية .

ومما يعزز دور المؤسسة العسكرية السياسية انعزالها وقوتها كمؤسسة ، مقارنة بمؤسسات مدنية كالأحزاب أو جماعات المجتمع المدني ، مما يمنحها مزايا نسبية لها أهمية ، وتتعزز أهمية هذه المؤسسة

[36] Luehrmen ,**comporative politics of the third wave**. Lyenne Rienner publishers. 2003. p.p 222-223.

بشكل هائل في ظل النظم البوليسية ، وتصبح بمثابة جهاز ضخم له تمويله وكوادره وآلياته وتحالفاته التي قد لا يمكن متابعتها أو الكشف عنها بسهولة . وتفرض اعتبارات التحول الديمقراطية إضفاء أهمية مركزية على المؤسسات المدنية مما يجعلها قادرة على إسماع صورتها، إن لم يكن التوازن مع تلك المؤسسة العسكرية وهنا تلعب الأحزاب ومنظمات المجتمع المدني دورا لا يمكن تجاهله ،من ثم يجب أن تبرز على مسرح الحياة السياسية ، يمارس دورا أكثر حجما وأهمية فهذه المؤسسات المدنية من شأنها أن تعزز المناخ الملائم للتحول رغم أنها لا تكفي بمفردها لتحقيق ديمقراطية حقيقية[37] ، ولكن تكمن أهميتها في تهيئة هذا المناخ أو للبيئة السياسية الملائمة للإصلاح والتحول وخلق نوع من التوازن المؤسسي والتغلب على أية مصالح أنانية أو ذاتية لفئة أو جماعة تحاول احتكار العملية السياسية أو تكريس سيطرة النمط السلطوي أما جماعة رجال الأعمال فان عملية التحول يجب أن تتم في إطار تقبله هذه الجماعات حيث تخشى عادة على مصالحها وتحاول الدفاع عنها وقد تتحالف مع النخبة السلطوية بل مع نمط قد يكون سائدا للفساد والغموض وانعدام الثقافة.

والحكم الديمقراطي يمكن تعزيزه عادة من خلال الانجازات الاقتصادية بل ومن شان معدلاته أعلى من النمو الاقتصادي أن يمهد لنوع من التماسك الديمقراطي وتثير القضايا الاقتصادية عادة مشكلة إعادة توزيع الثروة وضرورة ضمان حد أدنى من العدالة في التوزيع وهكذا يصبح على الحكم الديمقراطي تحقيق زيادة معدلات النمو الاقتصادي وتحقيق معدلات أعلى في عدالة التوزيع في آن واحد كما أن عليه مكافحة الفساد بطريقة جذرية لا هوادة له فيها في إطار من عملية واسعة لفرض سيادة القانون في دول العالم الثالث.

أصبح قيام نظام ديمقراطي في دول الجنوب أمرا شائعا ،لكن أي ديمقراطية فإذا كانت من "نمط الحد الأدنى"- ديمقراطية الواجهة- تبرز مباشرة قضايا آليات التحول إلى"نمط الحد الأعلى" وليس مجرد ديمقراطية شكلية أو حتى ديمقراطية انتخابية ، وعندئذ تبرز قضايا و آليات التماسك الديمقراطي ، وضرورة إسباغ الطابع المؤسسي على الممارسات والقيم والمعايير الديمقراطية ، وضمان استمرارية المؤسسات الديمقراطية ، وضمان حماية كرامة الإنسان وحقوقه وحرياته الأساسية .

[37]) لا يضمن مجرد وجود منظمات المجتمع المدني أوتوماتيكيا لتحقيق الديمقراطية. راجع دلك.

وتقع مسؤولية خاصة على النخبة الحاكمة في الدول المعنية ،وعلى أصحاب المناصب الرئيسية فيها ، ذلك أن هذه المناصب تكفل عادة لشاغلها المكانة والموارد والقوة مما يدفعهم إلى التشبث بها مهما كان الثمن وعدم التضحية بتلك المكاسب أو المصالح الأنانية أو الذاتية لأهداف كالتحول الديمقراطي .

إن التهديد الأكثر خطورة ضد التحول الديمقراطي ، وضد الديمقراطية الجديدة الوافدة إلى نظام أو بيئة طالما ظلت بعقود وفترات طويلة مرتبطة بالسلطوية وانعدام الممارسة والقيم الديمقراطية ، هذا التهديد مصدره عامة أصحاب المناصب العليا خصوصا عندما تتراكم القوة وتتركز السلطة بين أيديهم ، بينما تظل إمكانية محاسبتها ضعيفة أو غائبة .

قد يكون منطقيا قيام ديمقراطية واجهة – أو حتى الديمقراطية الانتخابية – لكن يظل مهما التحول من درجة من درجات التماسك الديمقراطي ، وهناك لا مفر من أن يثبت النظام الديمقراطي قدرته ، خصوصا في الإنجاز الاقتصادي – بشقيه : معدلات النمو وعدالة التوزيع – وتخفيف المخاوف لدى النخبة الاقتصادية ، وإبراز أن التحول الديمقراطي من شأنه الرقي بمصالح الأمة ، بما في ذلك جميع الفئات والمصالح والجماعات ، وكذلك تبديد مخاوف مختلف القوى والعناصر التي قد تجد من صالحها استمرار الوضع القائم بتأكيد الجوانب الإيجابية والمكاسب المحتملة التي يجلبها الإصلاحي .

المطلب الثاني : التعددية السياسية :

الفرع الأول : مفهومها

ورد في العديد من الدراسات العديد من التعريفات لمفهوم التعددية بصفة عامة والتعددية السياسية بصفة خاصة ، وبالرغم من عدم وجود تعريف واضح للتعددية السياسية ، إلا أن مجمل التعريفات تحاول الربط بين التعددية ، وبين مكونات النظام السياسي والدولة و القانون فهو ما يمكن تسميته أن التعددية السياسية تركز من جانب على التنوع والاختلاف بين الجماعات المكونة للمجتمع ، ومن جانب آخر على الإطار الذي يحدد العلاقات الاجتماعية والسياسية في المجتمع ككل وهو الدولة ذات السيادة .

والمقصود بالتعددية السياسية [38] : هو" الإقرار بوجود تنوع في داخل الدولة من ناحية سياسية واجتماعية واقتصادية مما يفرض وجود عدة دوائر لانتماء الأفراد قد تكون ضعيفة أو بسيطة مع قبول و احترام هذا النوع والتعدد وما يترتب عليه من خلافات العقائد والمصالح وأنماط الحياة وحق التكوينات الاجتماعية في الاختلاف وسعي كل منهما للدفاع عن مصالحها المشروعة في إطار سلمي يعترف للجماعات الأخرى بنفس الحق وضرورة وجود طرق مناسبة للتعبير عن هذا التنوع ".

ويشير مفهوم التعددية السياسية كما هو شائع في أدبيات العلوم الاجتماعية اعتمدته لجنة منتدى الفكر العربي [39] إلى مشروعية تعدد القوى و الآراء السياسية وحقها في التعايش والتعبير عن نفسها والمشاركة في التأثير على القرار السياسي في مجتمعها ، والتعددية السياسية بهذا المعنى هي :

أ – إقرار واعتراف بوجود النوع الاجتماعي.

ب – يترتب على هذا التنوع خلاف واختلاف في المصالح والاهتمامات والأولويات.

ج – والتعددية السياسية هنا إطار للتعامل مع هذا الخلاف أو الاختلاف بحيث لا يتحول إلى صراع عنيف يهدد سلامة المجتمع وبقاء الدولة.

قد يكون هذا التعريف معتمدا ، وشاملا لمفهوم التعددية بالرغم من وجود عدد من التعريفات التي قد تكون مشابهة وشاملة للمفهوم ، كما ورد في الموسوعات السياسية لتعريف التعددية السياسية . [40]

وهناك تعريف للتعددية السياسية يرى أنها " أداة تنظيم الحياة العامة على أسس مشتركة مع احترام مختلف الاتجاهات الفكرية والدينية والفلسفية كشرط أساسي للممارسة الديمقراطية التي توفر لفئات المجتمع ، إمكانيات المشاركة في المصير الواحد " [41].

---

[38] international Encyclopedia Social Sciences 146 د. نظام بركات ، **الأحزاب العربية ودورها في التحولات الديمقراطية** ، د. حمدي عبد الرحمن (تحرير) التحول الديمقراطي في العالم العربي خلال التسعينات ، ندوة علمية جامعة آل البيت ، الأردن ، 2000 ص 281.

[39] سعد الدين ابراهيم (محرر) **التعددية السياسية والديمقراطية في الوطن العربي** ط1 (ندوة) منتدى الفكر العربي عام 1989 ص 15 د. عمر سعداوي ، التعددية السياسية في العالم الثالث حالة الجزائر السياسة الدولية ،عدد 138 2000 ص 57 .

[40] المزيد من المعلومات النظر في الموسوعات السياسية لتعرف التعددية السياسية .

[41] أحمد ثابت. **التعددية السياسية في الوطن العربي** ، تحول مقيد وأفاق قائمة المستقبل العربي س 14 عدد 165 1992 ص 54,

لذا يصبح هدف التعددية السياسية أيضا المساواة ويبني أفاق مستقبلية مادامت تعرف بتعدد الجماعات.

الفرع الثاني: أشكال التعددية السياسية

هذا يجعلنا نقوم بدراسة شكل التعددية في المجتمعات المعاصرة وباختلافها فيراها " الكواري "[42] بأنها تأخذ شكلين :

أ – التعدد التقليدي الموروث مثل (التعدد الديني، المذهبي، اللغوي، القبلي، أصل الجماعات).

ب _ التعدد الحديث ، التعدد الفكري و الجهوي و الطبقي.

هذه الأشكال في التعددية تشكل خطورة على المجتمعات وتماسكه إذ لم توجد وسائل مشروعة تطرح خلالها القوى الفاعلة بحرية وبشكل سلمي آرائها والدفاع عن مصالحها .

أما التعددية من الناحية السياسية فتتشكل من جماعات متنوعة تضبط الصراع والتنافس أو التعاون بشكل متساوي فيما بينهم كذلك مؤسسة السلطة الحكومية ، ومؤسسات المجتمع المدني المشتركة أو التي يمكنها المشاركة بحيث تقوم الديمقراطية والتعددية السياسية على أساس تنوع و اختلاف داخل المجتمع تؤكد على :

_ تعدد الجماعات وتنوع قوتها وقيمها الاجتماعية.
_ قبول الدولة وأفرادها بهذا التعدد وعدم تمركز السلطة في يد هيئة أو جهة محددة.
_ إفساح المجال أمام المشاركة السياسية وتوزيع وتناوب على السلطة .

الفرع الثالث : التعددية السياسية كنظرية :

ظهرت التعددية السياسية ، كنظرية على يد المفكرين الغربيين ومع تنامي الأخذ بالتعددية وجهها كنظرية بعض الانتقادات ، واعتبروها نوع من أنواع الحكم الديمقراطي الليبرالي التي ترتكز على :[43]

[42]) د. أحمد صدقي الدجاني ، **وحدة التنوع وحضارة عربية إسلامية في عالم مترابط** ،ط دار المستقبل العربي القاهرة ، 1990 ص 95 _ 96.

[43]) آرث ليبهارت ، **الديمقراطية في المجتمع المتعدد** ، ترجمة أفلين أبو متري مسرة المكتبة الشرقية ، بيروت 1984 ص 318

. حرية إنشاء المنظمات وتشكيل الأحزاب والجمعيات دون تدخل يقيد هذه الحرية .

_ حرية تداول السلطة عن طريق الانتخابات.

_ التأكيد عل الحريات العامة والحقوق الإنسانية وحمايتها قانونيا.

لذا فإن التعددية السياسية هي إحدى الأسس الرئيسية للديمقراطية، ولكنها تقوم على أساس تعدد المصالح في المجتمع فالتعددية السياسية كنظرية [44] هي " النظام السياسي الذي لا يحتكر فيه أي مركز منظر للقوة السياسية ، بل يتواجد فيه عدة مراكز للقوة لا يكون لأي منها السيادة المطلقة " وبهذا يرى أصحاب النظرية التعددية أن بإمكان الأفراد إسماع صوتهم واختيار ما يفضلونه من سياسات عامة ، من خلال مشاركتهم في عضوية جماعات نشطة منظمة تسعى لتحقيق مطالبها من خلال التأثير على صانعي القرارات السياسية ، وليس عن طريق السيطرة على السلطة السياسية .

وتعني كذلك أن السيادة تتقاسمها مجموعات دون نفوذ جماعة بها ، وبهذا ما أكدته الموسوعة العربية الفلسفية [45] في نظريتها للتعددية السياسية كنظرة سياسية بان السيادة يجب أن تكون ضمن مجموعات لها سمات أن لا يتسلط على الحكم مجموعة أو نظام أو تنظيم واحد ولكي يتعاون عدد من الجماعات في القيام بهامها ، ومادامت السيادة لا تحتكرها مجموعة أن هيئة وتعطي أهمية تحدد الجماعات ، فان التعددية السياسية كنظرية تركز على دور الجماعات الوسيطة [46] مثل الأحزاب والنقابات والحكومات المحلية والجمعيات للحد من سلطة الدولة وهدف ضمان حرية الأفراد ومنع سيطرة حزب واحد أو اعتناق دين واحد ، هذا ما يمكن ملاحظته من خلال تجسيد داخل المجتمع الأمريكي الذي برز من يدافع عن التعددية السياسية كنظرية إذ يرى ضرورة تعدد مراكز القوى بدلا من تمركزها في مركز واحد للقوة يحتكر السيادة [47] .

فالسيادة هي الشعب ورغم ذلك فإن التعددية السياسية في و.م . أ ترى أن الشعب نفسه لن يكون له السيادة المطلقة وبالنهاية لا يكون للأغلبية أو أي جهة من الشعب أن تحتكر السيادة المطلقة بسبب تعدد مراكز القوة ، مما يؤدي لضبط القوة ووجود الرضا وحل الصراعات سلميا .

افتراضات النظرية (التعددية السياسية) :

---

[44]) د. أحمد سليمان الدجاني ، د. منظر سليمان الدجاني **مدخل إلى النظام السياسي الأردني** ، بالميتوبرس ، عمان 1993 ص 176

[45])Patrick Dumlevy and Brandon O'Leovy. Theory of the state. Op. Cit. P8. 13-14

2)د. معن زيادة (رئيس تحرير) **الموسوعة الفلسفية العربية** ، المجلد الثاني معهد الإتحاد العربي 1988 ص 353 _ 363.

[47])أ روبرت أ .دال **التحليل السياسي الحديث** ط 5 ترجمة علاء أبو زيد مركزالأهرام للترجمة والنشر القاهرة 1993 ص 113 .

التعددية السياسية كنظرية تقوم على بعض الافتراضات التي تسمح بتوزيع النفوذ بين السلطة السياسية على جماعات متعددة ، في حين يقتصر دور الحكومة على تحقيق التوازن بين هذه الجماعات في ضوء احتفاظها باستقلالها وحرية الحركة ، بحيث تصبح مسؤولة أمام نفسها وليس أمام الدولة ومن هذه الافتراضات [48] :

أ _ وجود وحدات حكومية صغيرة تسمح بأداء الخدمات.

ب_ تشكيل المجتمع من مجموعة متنوعة ومستقلة من الهيئات والمنظمات الدينية النقابية والتعليمية والاقتصادية والمهنية المتخصصة .

ج _ حرية المواطنين في الانضمام إلى أكثر من منظمة من منظمات التعددية السياسية.

د_ قبول المواطنين طواعية للسياسات العامة التي تطبق بشكل متساوي على جميع المؤسسات والمواطنين .

نقد النظرية :

نتيجة لعدم تحقيق هذه الافتراضات تحققت التعددية السياسية في مجتمعها الغربي بشكل أكثر تعقيدا ، مما جعل المواطنين يشعرون بتهديد مصالحهم واستغلالهم نتيجة عدم تدخل الدولة ، مما جعل الأولوية لدمج المواطنين في وحدات ومؤسسات اجتماعية تشكل همزة وصل بين المواطن والدولة لحمايته من سلطتها ، وبالتالي تجزئة سلطة الدولة لتبقى ضمن :

أ_ إدارة النظام العام الهادف لتحقيق السلام والاستقرار بين هذه الجماعات.

ب_ تشجيع قيام الجماعات والمنظمات المستقلة.

ومن هنا فإن ما يبدد الغموض الذي قد يحيط بالتعددية السياسية كنظرية سياسية هو الاتفاق على ضرورة التعددية السياسية كإطار وكمفهوم سياسي لإدراك الممارسة السياسية الديمقراطية من النواحي الاجتماعية والسياسية .

المطلب الثالث :الحكم الراشد : الحكم الجيد (الراشد) يعد الحكم الجيد ترجمة عن اللغة الانجليزية المفهوم ذاع صيته هو(*good Gouvernance)* وهناك تحفظ على هذه الترجمة يجب تسجيله في البداية في العلوم الاجتماعي عامة والسياسية خاصة ، يطرح الأمر إشكالا كبيرا خصوصا فيما يتعلق

[48] David. Sills. In international Encyclopedia and the free press. Vol 12. PP. 164(

بالتحرر من المفاهيم فيما يطلق عليه " بالأحكام القيمية " أي الأحكام التي نطلقها على مسميات الاعتماد على خلفية معينة " [49].

ظهر الحكم الجيد في اللغة الفرنسية في القرن الثالث عشر كمرادف لمصطلح الحكومة قانوني 1478، يستعمل في نطاق واسع ومعبر عن تكاليف التسيير في 1679 [50].

إن شيوع استعمال الحكم الجيد يرجع إلى ذكره في تقرير للبنك الدولي ، أعده عن قضايا التنمية في إفريقيا وبالتحديد جنوبي الصحراء الصادر سن 1989 ، فقد أضحى تركيز البنك الدولي يعلي مفهوم الحكم الجيد والتركيز على قضايا مهمة تتعلق بالمسؤولية واستجابة الحكومات لحاجة مواطنيها وتطلعهم إلى الاستقرار السياسي وتحسين المستوى الاجتماعي منذ ذلك الوقت ، دخل المصطلح في أدبيات العلاقات الدولية حتى شمل التنمية المستدامة ومكافحة الفقر والديمقراطية و حقوق الإنسان وقضايا المرأة وحقوق الطفل عند المنظمات الدولية وحكومات الديمقراطية الغربية وتطور مفهوم علم السياسة من مفهوم حكم الدول إلى مفهوم حكم المجتمعات .

أما في التسعينات فأصبح التركيز على الأبعاد الديمقراطية للمفهوم من حيث تدعيم المشاركة وتفضيل المجتمع المدني وجودة وفعالية فأسلوب إدارة شؤون الدولة والمجتمع ودرجة رخاء المجتمع .

الفرع الأول : أسباب ظهور مفهوم الحكم الراشد (الجيد) :

هناك أسباب عديدة أدت إلى ظهور مفهوم الحكم الجيد من الناخبين العملية والنظرية ، فالحكم الجيد ظهر نتيجة التغيير الذي طرأ في طبيعة دور الحكومة من جهة والتطورات المنهجية و الأكاديمية من جهة أخرى ولأن المفهوم طرح في إطار سياقات متعددة واجتماعية و اقتصادية وثقافية [51].

1_ الأسباب السياسية :

أ _ انتشار مفهوم العولمة[52] وما يتضمنه هذا المفهوم من تداعيات ممتدة منها :

---

[49]) سامح فوزي **الحكم الراشد** ، ط 1 القاهرة : نهجة مصر للطباعة والنشر والتوزيع ، 2007 ، ص 33

[50]) الأخضري عزي وعالم جلطي **، " قياس قوة الدولة من خلال الحكم الراشد** " مجلة العالم السياسية العدد 21 مارس 2005,

[51]) زهير عبد الكريم الكايد القاهرة : **المنظمة العربية للتنمية الإدارية** ، 2003 ص 28.

_ عولمة بالقيم الديمقراطية وحقوق الإنسان والدعوة إلى مساواة.

_ تزايد دور المنظمات الغير الحكومية

– زيادة دور القطاع الخاص.

_ انتشار الثورة المعلوماتية التي بلغت جميع أصقاع الأرض.

_ التطور التقني وظهور الانترنيت والفضائيات.

ب_ تراجع دور الدولة وضعف المنظومة البيروقراطية ، وضعف الأجهزة الحكومية وصعوبة تكيفها مع المتغيرات والتطورات المتسارعة بسبب طغيان التقنيات الحديثة وتكنولوجيات الإعلام والاتصال .

ج_ ضعف مشاركة المرأة في الحياة السياسية والحياة العامة، وانعدام مبدأ تكافؤ الفرص أمام القانون.

د_ استمرار سيادة نمط الدولة الأمنية التي تتبع سياسة الاحتواء القمعي فتضبط حركة المجتمع المدني ومصادر استقلالية النقابات والأحزاب من خلال آليات الترهيب ، وآلية الضبط والسيطرة مع استمرار صور متناقضة سياسات الاحتواء الاجتماعي عبر دولة رعاية والتدخل[53].

هـ_ عجز الدولة وفشلها خصوص الدول النامية[54] " في تحقيق السلم والحفاظ على النظام وحماية الممتلكات ، إضافة إلى عجزها في تحريك العمليات التنموية وهو ما أدى إلى انعدام الثقة باتجاه المؤسسات الوطنية .

و_ غياب الاستقرار السياسي ويظهر ذلك جليا في شدة الصراعات الداخلية والتي طبعت كثيرا من دول العالم الثالث ، وعدم فسح أنظمة هذه الدول المجال للأحزاب والجمعيات ومنظمات المجتمع المدني من أجل المشاركة في الحكم واختيار ممثليهم بحرية تامة وظهور عدة أزمات بهذه الدول منها : أزمة الهوية _ أزمة الشرعية _ المشاركة _ أزمة التغلغل _ أزمة التوزيع [55] .

2 _ **الأسباب الاقتصادية :** سنذكرها باختصار :

---

[52] _ يستخدم هذا المصطلح الذي ظهر خلال التسعينات لتأشير خصائص تسوية جديدة ، يمكن اعتماده لاتساع التعاملات الدولية حتى أتت الإقتصاديات الوطنية الممتدة اعتمادا على الأسواق الخارجية ، التداخل الواضح في أمور الإقتصادية و الإجتماعية والسياسية والثقافية والبنوك دون اعتدال يذكر بالحدود السياسية للدول ذات السيادة أو الإنتماء إلى وطن محدد أو دولة معينة ودون اللجوء إلى إجراءات حكومية .

"كاظم الزبيدي " **الدولة والعولمة** ، مجلة الحكمة العدد 30 أكتوبر 2002 .

[53]) **اسماعيل الشطي وآخرون ، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية ط 31 بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ، ديسمبر 2004 ، ص 107.**

[54]) الدول النامية ... **نظم مذكرة السياسات العامة وفق الحكم الجيد**, ص 26.

[55]) أحمد وهبان ، **التخلف السياسي وغايات التنمية السياسية** ، الإسكندرية الدار الجامعية ، 2007 ، 2006.

أ_ الأزمة المالية[56] ***(La crise Financière)*** التي واجهت الدول وأدت بها إلى التخبط والعجز. .

ب_ الانتقال الإيديولوجي نحو السوق(***le passage ideologue vers le Marché (***الانتقال نحو الليبرالية الإقتصادية أعلن كتحدي بالنسبة للدولة إذ فرض هذا التحول إعادة تعريف دور الدولة .

ج_ ارتفاع المديونية الخارجية .

د_ شيوع ظاهرة الفساد.

3_ الأسباب الاجتماعية :

أ_ ضعف مستوى التنمية البشرية نتيجة لزيادة الفقر وتسارع وتيرة الفقر ، ومعاناة أفراد مجتمعات الدول النامية من سوء التغذية وانتشار الأوبئة .

ب_ أزمة البطالة التي أثقلت كاهل الدول النامية ، وذلك دون إيجاد سبل للتخفيف من حدتها في ظل عمليات الخوصصة والتي شملت كافة المؤسسات ومن نتائجها تسريح أعداد هائلة من العمال .

ج_ استمرار تفشي ظاهرة البطالة خصوصا في الجانب النسوي مقارنة بالرجال.

الفرع الثاني : تعريف الحكم الجيد (الراشد) :

لم يحدث اتفاق على تعريف للحكم الجيد ، غير أنه يمكن في هذا المجال الاعتماد وعلى التقسيم الذي جاء به مارتن دور نيوس حيث ميز بين مجموعتين من التعارف تعريفات متوجهة للسياسة سعت إلى إفساح المجال للمؤسسات الدولية التي جاءت للتدخل في السياسات الداخلية للدول النامية ، لتأمين أنماط جديدة من الهيمنة ، وتعريف أكاديمية تسعى إلى تطوير أفضل للمفهوم وما يرتبط به من دراسة العلاقات للمؤسسة بين الدول والمجتمع[57].

1_ التعريفات الموجهة للسياسة :

المؤسسات الدولية لم تتفق على مقاربة واحدة لتعرف الحكم الراشد، ويمكن الإشارة في هذا المجال إلى تعريفات بعض المؤسسات الدولية منها:

---

[56]) الأزمة المالية العالمية الأخيرة هي أزمة حدثت بفعل مجموعة متراكمة من الأسباب كان آخرها واقع قروض الرهن العقاري في و. م . أ في صيف 2007 ، وأدت إلى توقف مفاجئ في منح القروض مما نجم عنه معدلات النمو وتزايد معدلات البطالة ،والدخول إلى مرحلة الفساد .

[57]) بورغدة وحيدة **:" حقوق الإنسان واشكالية العلاقة الجدلية بين الحكم الراشد والتنمية الأساسية** "، مذكرة ماجستير ، قسم العلوم السياسية والعلاقات لدولية ، جامعة بن يوسف بن خدة ، الجزائر 2008 _ ص 62.

أ_ **تعريف البنك الدولي** : لقد قدم البنك الدولي تعريف للحكم الجيد "كأسلوب ممارسة القوة في إدارة الموارد الاقتصادية والاجتماعية للدولة من أجل التنمية " [58] .

ب_ **تعريف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي** : عرف البرنامج الحكم الجيد أنه " ممارسة السلطة الاقتصادية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية لإدارة الشؤون على كافة المستويات ، وتضم الآليات والمؤسسات التي يمكن للأفراد والجماعات من خلالها التعبير عن مصالحهم وممارسة حقوقهم القانونية في الوفاء بالتزامهم وتسوية خلافاتهم ."

ج_ **تعريف مجموعة دول النيباد** *NEPAD*[59]":حسب هذه المبادرة فإن الحكم الجيد هو الحكم القائم على الديمقراطية بالأساس" .

د_ **تعريف المعهد الدولي للعلوم الإدارية** :

يشير مفهوم الحكم الجيد إلى العملية التي بواسطتها يمارس أعضاء المجتمع السلطة و الحكم وقدرة التأثير السياسي ومن هذه السياسات و القرارات التي تهم الحياة العامة الاقتصادية والتنمية الاجتماعية يذكر هذا التعريف على الجانب التقني للحكم الجيد فحصره مجرد عملية إدارية لممارسة السلطة .

2_ **التعريفات الأكاديمية**: إذا كان تعريف الحكم الجيد اختلف من مؤسسة إلى أخرى فإن الحال كذلك بالنسبة للمفكرين والكتاب، ومن بينهم:

أ_ **F.X morien** : الذي حصر مفهوم الحكم الجيد في إشكالية فعالية نجاعة التدخل العمومي والانتقال من المركزية إلى اللامركزية ومن الدولة إلى دولة الضبط ومن تسيير المرفق العام إلى السير على أساس مبادئ السوق من السلطة العمومية إلى الفاعلين العموميين والخواص.

ب_ Rhles : فقد لخص تعريف الحكم الجيد في العناصر التالية :

_ التنسيق بين المنظمات الحكومية ومنظمات قطاع الأعمال الخاص والمنظمات الغير حكومية.

_ عدم ثبات ووضوح الحدود بين أنشطة مختلف التنظيمات.

_ إسناد قواعد التعامل بين مختلف المنظمات إلى التفاوض.

_ تتمتع مختلف الأعضاء في هذه الشبكة بدرجة عالية من الاستقلال

_ قدرة الدولة على توجيه باقي أعضاء الشبكة لما لها من موارد [60].

---

[58]) زهير عبد الكريم الكايد : مرجع سابق ص **10** .

[59]) مجموعة دول النيباد **(NEPAD)** أنظر **مذكرة السياسات العامة من منظور الحكم الجيد** " ، للأستاذ موكيل عبد السلام ص **32** .

ج_ تعريف Bagoux et le Gelles: الحكم الجيد يسعى إلى تنسيق الأعوان والجماعات الاجتماعية للوصول إلى الأهداف الخاصة المناقشة والمعرفة بصفة جماعية في محيط و فضاءات غير مؤكدة ومجزأة " .

د_ تعريف Marcou. Rougeau et Ribault : الحكم الجيد هو الأشكال الجديدة والفعالة بين القطاعات الحكومية والتي من خلالها يكون الأعوان الخواص ، كذا المنظمات العمومية والجماعات والتجمعات الخاصة بالمواطنين أو أشكال أخرى من الأعوان يأخذون بعين الاعتبار المساهمة في تشكيل السياسة."

هـ_Daniel Kaufmann: وضح الحكم الجيد هو الحكم الذي له ثلاث محددات أساسية هي: حكم القانون كفاءة الحكومة _ النزاهة [61].

و_ يرى محمد سيد أن مفهوم الحكم الراشد أو الحكم الجديد : " هو تعبير على أساس ما يتقرر كنظام حكم دون تخطيط مسبق ودون رسم أو تحديد لنظام معين " بالنسبة له فهو نظام ينبع من الضرورة وليس نظام يتقرر وفق تصور سابق .

ومن خلال ما سبق فأن هناك مدرستا التعريف لمفهوم الحكم الجيد ، الأول تعبر في شكل سياسي لنظام حكم وأسلوب صنع للسياسة بما يتصرف إلى القواعد المألوفة للديمقراطية مثل : سياسة القانون والتعددية السياسية والثانية تعتبر المفهوم عنوانا لمنظومة أساليب وخطوات الإصلاح السياسي والاجتماعي مثل : اعتماد آلية المحاسبة في مواجهة السلطة العامة .

الفرع الثالث: أبعاد الحكم الراشد : الحكم الراشد باعتباره ممارسة سياسية واقتصادية واجتماعية ، يتضمن ميكانيزمات وعلامات ومؤسسات يحقق من خلالها المواطنون مصالحهم ويمارسون حقوقهم ويحدون من خلافاتهم ، واعتمادا على كل ذلك فإن للحكم الجيد أبعاد مهمة سياسية واقتصادية و اجتماعية وتقنية .

1_ **البعد السياسي** : يتعلق البعد السياسي للحكم الجيد بطبيعة السلطة السياسية وشرعيتها فلا يتصور أن تكون سيادة من دون منظومة سياسية تقوم على أساس الشرعية والتمثيل لأنهما يعبران عن

---

[60]) خيرة بن عبد العزيز " **دور المجتمع المدني في ترقية الحكم الراشد ، نموذج المنطقة العربية** ، مذكرة ماجيستر ، قيم العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، جامعة بن يوسف بن خدة ، الجزائر _ 2006 / 2007 . ص34.

[61]) علة مراد ,**الحكومة والتنمية البشرية** .... سواء وتواصل مع الإشارة إلى حالة الجزائر _ ورقة مقدمة في الملتقى الوطني ، التحولات السياسية ، وإشكالية التنمية في الجزائر _ واقع وتحديات ، المنظم من قبل فرع العلوم السياسية ، جامعة حسيبة بن بوعلي ، الشلف 16 / 17 ديسمبر 2008 ص 4.

الصلة الصحيحة بين الحاكم والمحكوم ومعنى ذلك أن تحكم أغلبية الشعب وبالتالي فالديمقراطية ليست فقط نموذج نظري لضبط نطاق الفعل السياسي بل هي كذلك إطار جامع لفلسفة الحكم ومتطلبات التدبير . [62]

2_ **البعد الإداري** : يتعلق هذا البعد أساسا بعمل العامة وكفاءة وفعالية موظفيها ، ويهتم موظفو الإدارة العامة بتكريس وقتهم وطاقتهم لموضوعات مهمة كصناعة القرار وانجاز الأهداف الاستراتيجية أكثر من اهتمامهم بالإجراءات الإدارية الروتينية [63] والتنظيمية.

وهذا ما أشار إليه المفكر الاقتصادي ألفراد مارشال A.Marshal " بأن الحكومة هي تجسيد متكامل لدولة المؤسسات وهي أعظم الممتلكات الأساسية وأنها جديرة بكل الجهود التي تبذل لتمكينها من أداء عملها بصورة مثلى."

3_ **البعد الاقتصادي** : إن المضمون المحوري للحكم الجيد في المجال الاقتصادي هو ما صاحب الدولة في هذا الميدان وفتح المجال للمؤسسات الاقتصادية ويكمن البعد الاقتصادي في الحكم الجيد من خلال عملية تشمل أساليب و إجراءات اتخاذ القرارات التي تكون لها تأثيرات على النشاطات الاقتصادي للدولة وعلاقتها الاقتصادية مع دول أخرى علما أن البعد الاقتصادي يتضمن بعدا اجتماعيا يهدف إلى تحقيق الفعالية في نشاط الحكم وذلك من خلال الاستعمال العقلاني للموارد العمومية والتوزيع العادل للثروات فوق معيار الإنتاجية .

الملاحظة قد أعيد دور الدولة في الاقتصاد وذلك من خلال التركيز عملها في ثلاث مجالات هي :

أ_ تحقيق الاستقرار السياسي .

ب_ فتح المجال للقطاع الخاص بإلغاء القطاع العمومي انسحاب الدولة .

ج_ إصلاح الإطار التنظيمي في المجال الاقتصادي .

إن الأبعاد السياسية والإدارية والاقتصادية للحكم الجيد له أبعاد مترابطة ، فالبعد السياسي له تأثير على العدالة التوزيعية والفقر والمستوى المعيشي ، وكذا مستويات الأداء الحكومي ، والأداء

---

[62]) محمود علي الخطيب ، **الولايات المتحدة الأمريكية وقضية في الوطن العربي** ، القاهرة دار الكتب العربية ب. س. ن ، ص 4 .

[63]) ميشيل أولسن :" **القيادة من خلال الحكومة الرشيدة ، في مركز المشروعات الدولية الخاصة** " ، واشنطن ، متوفر على الرابط التالي : www.Cipe.org/blog تصفح يوم 2011/03/19.

المنتظم للنشاط الاقتصادي ، كما أن البعد الإداري له تأثير على المجال الاقتصادي خاصة من خلال إصلاح الإدارة والحكومة . [64]

الفرع الرابع : خصائص الحكم الجيد : تختلف خصائص الحكم الجيد باختلاف التعاريف والمنظمات والهيئات التي ترتبط بهذا المفهوم ، فبعض التعاريف ترتكز على الكفاءة وأخرى ترتكز على الانسجام ، وبعضها يركز على الحقوق الفردية ، وأخرى تهتم بالواجبات ذات الشأن العام ، ومنها ما يعطي الأهمية لتطبيق القانون إلى غير ذلك .

1_ خصائص الحكم الجيد حسب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي(UNDP)

فقد حدد البرنامج تسعة (09) خصائص وهي كالتالي :

أ_ **المشاركة Participation** : تعني أن جميع الأفراد يجب أن يكون لهم رأي في صنع القرار بطريقة مباشرة أو غير مباشرة .

ب_ حكم القانون **Rule of Law** : يقصد به أن يسود القانون على الجميع دون استثناء بعيدا عن كل الأجواء والميول .

ج_ **الشفافية transparence** : حق كل مواطن في الوصول إلى المعلومة بحرية دون أية قيود على الحرية و تدقق المعلومات .

د_ **الاستجابة responsives** : وهي نزوع المؤسسات والقرارات لخدمة العملاء والاستجابة لمطالبهم .

هـ _ **اتجاه الإجماع consensus orientation**: الحكم الجيد يسعى إلى تسوية الخلافات في المصالح لتحقيق الإجماع حول أفضلها.

و_ **العدالة equality**: كل الأفراد متساوون في الفرص لتحسين أحوالهم و أوضاعهم المعيشية .

ز_ **الكفاءة والفاعلية effectiveness. efficiency** : تقديم النتائج وفق الحاجة على تحقيق استخدام أفضل الموارد .

ح_ **المساءلة accountability** :أي أن كل صناع القرار خاضعون للمسائلة من قبل الجمهور .

---

[64]) يوسف زدام :" **دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية الإنسانية في الوطن العربي** " مذكرة ماجيستير ، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، جامعة يوسف بن خدة ، الجزائر 2006 / 2007 .

ط_ **الرؤية الإستراتيجية strategy vision**: امتلاك آفاق واسعة وبعيدة المدى لتحقيق الحكم الجيد [65].

2_ **خصائص الحكم الجيد حسب البنك العالمي**: لقد أعطى البنك أربع محاور رئيسية تتضمن خصائص الحكم الجيد وهي :

أ_ إدارة القطاع العام Public Sector Management

ب_ المحاسبة Accountability

ج_ إطار عمل قانوني للتنمية Legal Framework for Developement : من خلال ميكانيزمات لمحاربة الفساد الإداري العامة .

د_ الشفافية والمعلومات transparncy and information:

إن البنك العالمي من خلال هذه الخصائص يؤكد على إدارة جيدة للحكم بالإضافة إلى مكافحة الفساد كعناصر مهمة و أساسية وظيفتها للحد من الفقر في الدول المتخلفة [66]

المطلب الرابع : الجودة السياسية والهندسة السياسية

الفرع الاول: الجودة السياسية

هي بناء نظام حكم يقوم على الأداء الفعال على العقلانية ، على الشفافية ، على الديمقراطية المشاركاتية. على حقوق الإنسان ، وتؤمن بالتداول على السلطة بالتعددية ، المحاسبة والجزاء فالجودة السياسية هي نمط جديد للحكم ينطلق من حقوق المشاركة .

أشكـال الجودة السياسية :

الشكـل الأول : يقوم على مشاركة سياسية دائمة تؤسس لهيكلة حزبية تعددية لها دور التأطير السياسي للمجتمع كما تؤدي دور الرقيب للمعارضة داخل السلطات التشريعية و القرارية ، وتتكون من مجتمع مدني فعالي مستقل سياسيا عن السلطة السياسية و الأحزاب ويملك جهة مالية مستقلة .

[65] "Governance and Sustainable Human Development" (CNPD Document Policy 1994) voir http:magnet.under.org/policy/default/html.
[66] "La Bonne Governance" A cc international. Vol 10. N2. 2005. p 4.

الشكـل الثانـي: يرتبط بالمشاركة السياسية الدورية التي تقوم على حرية الترشح والمشاركة في الانتخابات ، تكون حرة ونزيهة ، تعددية ومنتظمة حسب منظومة انتخابية قانونية و إجرائية .

الشكل الثالث : يتمثل في البعد التمثيلي للمشاركة السياسية الذي يقوم على مركزية السلطة التشريعية في النظام السياسي بدورها الرقابي ومساهمتها في صنع السياسات العامة وفي مراقبة السلطة التنفيذية [67] .

الفرع الثاني: الهندسة السياسية:

_ ظهر مفهوم الهندسة السياسية سنة 1991 ليعبر عن طموح عربي لبناء تصور سياسي موحد قوامه حقوق الإنسان العالمية التي تنشأ نمطية قيمية ومعيارية غربية موحدة تساعد على بروز نموذج سياسي واحد ومتوافق جامع بين الديمقراطية المشاركتية والحكم الراشد ودولة الحق والقانون[68] .

_ فالهندسة السياسية مفهوم ومنهجية تعبر عن تطلع غربي هادف لإعادة تشكيل مفهوم السيادة لتحويلها لمجرد قيمة رمزية وليست تعبيرا عن الاختصاص الداخلي للدول ولا قاعدة تمكن الدول من تبني الأنظمة السياسية فالهندسة السياسية تصبو لأن تجعل الإنسان _ الفرد _

النقطة المحورية : التي تؤسس أنظمة سياسية هادفة لتحقيق حاجاته بما يتماشى ومنظور حقوق الإنسان العالمية ، المتكاملة . الرافضة للانتقاء ولا التجزئة كما ظهر في إعلان وبرنامج عمل فيلنا حقوق الإنسان 1993 .

ومن هنا ، فالهندسة السياسية ترتكز على القيم المحورية التالية :

1_ عالمية حقوق الإنسان.

2_ الديمقراطية المشاركاتية كنموذج حكم.

3_ الحكم الراشد كنموذج تسيير

4_ مركزية حاجات الإنسان في تعريف الأولويات السياسية والقرارية للدول .

5_ ضرورة تراجع الدول وسيادتها للسماح ببروز حكم عالمية ومواطنة عالمية .

– و أخيرا ضرورة استخدام القوة المادية والعسكرية للغرب لإعادة تشكيل أنظمة حكم في العالم بما يتماشى و تصورات الهندسة السياسية .

---

[67] بشيخ خيرة ، محاضرات في مقياس السياسات المقارنة 29 / 04/ 2012 قسم العلوم السياسية جامعة سعيدة ، الموسم الجامعي 2011 _ 2012 .

[68] بخدة, محاضرات في مقياس الهندسة السياسية و الدستورية. 03 ماي 2013,الموسم الجامعي 2012-2013.

– وبالنظر للتباين البارز والصارخ في مستوى ارتباط الدول الصاعدة بهذا المنظور تقترح هذه المنهجية .

-ثلاث تصورات أساسية للتلاؤم مع هذا المنظور .

_ **الهندسة التغيرية** : التي تجعل النظام الشمولي العسكري أو القائم على حزب الدولة ، يتحول جذريا نحو الديمقراطية المشاركاتية عن طريق الثورة المواطنة أو التدخل الأجنبي .

2_ **الهندسة الانتقالية** : التي تعني انتقال النظام التسلطي تدريجيا نحو نمط الديمقراطية المشاركاتية بمرافقة دولية . [69]

3_ **الهندسة التكيفية للتدقيق الديمقراطي** : في الدولة التي تعرف مستوى ضعيف من الشدة الديمقراطية لتكون متوافقة فعليا مع فلسفة حقوق الإنسان والمشاركة السياسية ، ومن هنا فالهندسة السياسية هي منهجية تهدف لبناء نمط قيمي ، معياري أساس حقوق الإنسان ونموذج راشد .

[69] المرجع نفسه.

المبحث الثالث : المقاربات والمداخل النظرية التي فسرت التحول الديمقراطي

المطلب الأول : المقاربة السوسيولوجية :

وذلك بدراسة البناء الطبقي الاجتماعي للمجتمعات ، وتضم هذه المقاربة : النظرية النبوية ونظرية النخبة .

الفرع الأول : النظرية البنيوية :

يقوم هذا المدخل على افتراض رئيسي وهو أن المسار التاريخي لأي بلد نحو الديمقراطية يشكل ويتأثر بنمط التنمية الرأسمالية ، وليس عن طريق مبادرات وخيرات النخب ويرى هذا المدخل أن النخب السياسية تقوم بمبادرات وخيارات معينة إلا أن هذه الخيارات لا يمكن تفسيرها إلا عبر الإشارة إلى القيود المحيطة بها [70].

كما ترى هذه النظرية من أن التغيير السياسي والتحول الديمقراطي هو نتيجة لظهور طبقة وسطى في البناء الطبقي للمجتمع ، بحيث تسعى لتقاسم السلطة مع الطبقة الحاكمة ، ساعية إلى هدم البناء التقليدي للمجتمع (الاجتماعية والسياسية) لتعوضه ببناء جديد يأخذ موقعها بعين الاعتبار حيث يرى " فرنسيس فوكوياما " أن الأنظمة الديكتاتورية تحمل في طياتها بذور فنائها فسياسة التنمية التي تنتهجها الدولة (تسريع التنمية) تخلف طبقة وسطى تستفيد من نتائجها ثقافيا واقتصاديا ، لتضغط فيها بعد على التفاعل السياسي القديم ليتوافق مع طموحها ، مثل ما حدث في الجزائر فالجهود التنموية للرئيس الراحل " هواري بومدين " خلقت طبقة وسطى مكونة من أولئك الذين استفادوا من

[70] المنصوري محمد ، نظرية الاصلاح وخطوط التطبيق نقلا عن موقع : http :experience-reforme.informe.info/modules/news/articles php ?story id.

التعليم العالي والتكوين في الخارج ، وجدت هذه الطبقة الجديدة البناء الاشتراكي التقليدي حاجزا يمنع تحقيق أهدافها ، يقول السعيد بو الشعير : " أصبحت هذه الطبقة تطالب بفتح المجال أمامها لاستثمار أموالها لأن الخيار الاشتراكي قيد نشاطها الاقتصادي".[71]

الفرع الثاني : نظرية النخبة :

تنطلق هذه النظرية في تفسيرها للتحول الديمقراطي من افتراض أساسي هو أن التحول الديمقراطي هو نتيجة لوصول نخبة تؤمن بالقيم الديمقراطية إلى الحكم تسعى جاهدة لتطبيق أفكارها وتوجيه الدولة نحو وجهتها ، هادمة بذلك البناء السياسي القديم , ولعل أبرز مثال على هذا في أيامنا هذه هو النظام التركي الذي يشهد تطورا ملحوظا في كل المجالات بفضل نخبة من المجتمع بقيادة أو من طرف جماعة الطيب أردوقان .

المطلب الثاني: المقاربات السيكولوجية:

تركز هذه المقاربة على الجانب النفسي في تفسير التغيير السياسي والتحول الديمقراطي ، حيث تضم تفسيرين هما:

الفرع الأول : نظرية الإحباط :

تنطلق هذه النظرية من الافتراض التالي : يحدث التغيير السياسي نتيجة للإحباط أي عندما لا تتوافق تصورات الفرد والجماعة بوجودهم الاجتماعي أو السياسي مع أمر الواقع لوجود حائل دون ذلك .

يرى " بروكرين " أن إدراك الفرد أو الجماعة للوضع يخلق غضبا شديدا يتحول بدوره إلى دافع للعدوانية يستهدف الواقع القائم قصد تغييره ، مثال في الجزائر عاش الشعب الجزائري هذه الحالة في ظل الأحادية ، حيث عجز النظام على تحقيق حاجاته خاصة الاقتصادية والاجتماعية ، مما شحن

[71]) السعيد بو الشعير ، مرجع سابق الذكر

هذا الشعور في شكل سلوك عنيف انفجر عام 1988 في شكل مظاهرات ، أعمال عنف استهدفت تغيير الوضع القائم .

الفرع الثاني : سيكولوجية الجماهير :

ينطلق هذا التفسير من افتراض سياسي هو أن لكل شعب سيكولوجية خاصة التي تتطور بنيويا متأثرة بالتحولات البيئية التاريخية التي عاشها ، لتخلق نمط من السلوك الاجتماعي والسياسي يميزه عن باقي الشعوب الأخرى .

طبق المحلل النفساني " لايخ ويلهم " في كتابه " سيكولوجية الجماهير " هذا النموذج على صعود النازية في ألمانيا 1932 ، كما طبقه " مالك بن نبي " في تفسير ظاهرة الاستعمار عن طريق م اصطلح عليه ب " قابلية الاستعمار " فالخوف وعدم الثقة في جهاز الدولة هي التي أرست دعائم الديمقراطية [72].

المطلب الثالث: المقاربة الايكولوجية الجغرافية :

يرى أصحاب هذا التفسير أن المحيط الجغرافي هو الذي يحدد السلوك السياسي، حيث يضم اتجاهين:

الفرع الأول : الاتجاه الجيوبوليتيكي :

وينطلق من فرضية السياسية مفادها أن الدول التي تقع في مناطق النزاع هي الأقرب للاستقرار السياسي الداخلي ، حيث يلهي العامل الخارجي الاهتمام بالمشاكل الداخلية ، وهذا ما يفسره سعي الأنظمة الدكتاتورية لخلق توترات خارجية قصد تسويق مشاكلها الداخلية ، والنزاع على الصحراء الغربية بين المغرب والجزائر مثال ذلك ، عكس الدول التي تقع في مناطق جغرافية آمنة ، الأمر الذي يؤدي إلى الاهتمام بالمشاكل الداخلية ، مما يشجع على التغيير السياسي والتحول الديمقراطي ، فبعد تراجع النزاع الصحراوي عرفت الجزائر استقرار خارجي ملموس ، الأمر الذي ركز اهتمام الشعب للاهتمام بالمشاكل الاقتصادية والاجتماعية التي يعيشها ، هذا ما دفع إلى رغبة في التغيير ، والتي ترجمت في دستور 1984 .

[72] منصوري محمد مرجع سبق ذكره.

الفرع الثاني : الاتجاه الإيكولوجي :

ـــيرى أنصار هذا الاتجاه التفسيري أن التحول الديمقراطي يحدث في الدول التي لم تعرف في تاريخها حضور قوى السلطة في حياة الأفراد ، الأمر الذي يخلق فيها ثقافة الخضوع الأبوي كأبرز عائق للديمقراطية ، تتطور هذه الثقافة في المجتمعات النهرية التي اعتمدت في حياتها على الأنهار، الأمر الذي استلزم تدخل السلطة في بناء السدود وتوزيع المياه ، مما جعل لها مكان قوي في حياة الأفراد ، تتطور هذه الثقافة لتصبح نمط يميز تلك المجتمعات عكس المجتمعات المطرية التي تعتمد على الأمطار في حياتها ، أين عرفت السلطة تدخلا بسيط في حياة الأفراد ، تتبلور ثقافة ثانية في سلوكها لذلك فالدول النهرية هي دول تملك قابلية للاستبداد مثل : مصر ، سوريا ، العراق ... عكس الدول المطرية كالجزائر غير أن هذا الاتجاه عجز عن تفسير الشمولية في المغرب وتونس رغم تقاسمها مع الجزائر نفس المناخ .

المطلب الرابع : المقاربة الاقتصادية : وينطلق أنصار هذا الاتجاه من أن طبيعة الاقتصاد الذي يعتمد على الربح النفطي هو السبب الأساسي في دفع التحول السياسي ، حيث تخضع كل الدول التي تعتمد على هذا البناء الاقتصادي للمعادلة التالية : كلما زاد سعر النفط كلما ساد الاستقرار السياسي وكلما انخفض سعر النفط كلما ظهرت اضطرابات تؤدي للتغيير [73].

فقد عرفت الجزائر في مرحلة حكم " الشاذلي بن جديد " في منتصف الثمانينات 1986 ، انخفاض ملموس في أسعار النفط ، حيث انخفض سعر البرميل من 30 إلى 10 دولار ، الأمر الذي أدى إلى إضعاف إمكانيات النظام السياسي لأنه يعتمد على عائدات النفط كما ضعف البناء الاجتماعي لاعتماده على مساعدات الدولية ، كل هذا أدى إلى أزمة اقتصادية .

المطلب الخامس : المدخل الانتقالي في تفسير التحول الديمقراطي

استند الباحثون إلى دراسة بعض النماذج الديمقراطية في تبرير المدخل الانتقالي فدرسوا النموذج التركي والسويدي وحددوا أربعة مداخل أساسية تتبعها كل البلدان لتحقيق الديمقراطية وهي :

[73] مسالي نسيمة. **ملتقى التحول الديمقراطي في العالم الثالث** : السنة الثالثة فرع ع . س.و.ع.د / فوج 2 عرض حول آليات وعوامل التحول الديمقراطي في دول العالم الثالث : جامعة منتوري ، قسنطينة الجزائر ، كلية الحقوق ، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية 2008_ 2009 ص 16

_ الفرع الأول : مرحلة تحقيق الوحدة الوطنية :

وتشكل الشرط الأول ، وفي رأي روستو فان تحقيق الوحدة الوطنية لا يعني توافر الإجماع إنما حيث يتم البدء بتشكيل هوية وطنية مشتركة لدى الغالبية العظمى من المواطنين .

الفرع الثاني : مرحلة الصراع السياسي غير الحاسم : حيث يمر المجتمع القومي بمرحلة إعدادية وتشهد هذه المرحلة صراعا حادا بين جماعات متنازعة تكون الديمقراطية أحد نواتجه الرئيسية وليست نتاجا لتطور سلمي .

الفرع الثالث : مرحلة القرار : وتبدأ هنا عملية الانتقال والتحول المبدئي ، وهي لحظة تاريخية حاسمة تقرر فيها أطراف الصراع السياسي غير المحسوم والتوصل إلى تسويات وتبني قواعد ديمقراطية تمنح الجميع حق المشاركة في القرار السياسي .

الفرع الرابع : مرحلة النفوذ : وفي هذه المرحلة تتعود الأطراف على قواعد اللعبة الديمقراطية ويرى رستو أن قرار التوصل إلى اتفاق حول تبني قواعد الديمقراطية قد لا يكون ناتجا عن قناعة ولكن مع مرور الوقت تتعود الأطراف على هذه القواعد وتتكيف معها [74].

وقد قام العديد من المهتمين بتفسير عمليات التحول الديمقراطي بتطوير المدخل الانتقالي لروستو ومن أهم المحاولات دراسة " جويلر مو أودينيل " وزملائه عام 1986 في دراسة تحت عنوان ***Transition to Autorian Rule*** ودراسة " جون لينز " 1995 ويميز جميع هؤلاء الباحثين بشكل واضح مثلما فعل روستو بين مرحلة الانتقال والتحول المبدئي من الحكم التسلطي وبين مرحلة ترسيخ الديمقراطية الليبيرالية ، ويرجع إلى عمليات الانتقال المبدئية قد تنجح أحيانا وتترسخ لكنها قد تفشل وتتعثر في أحيان أخرى [75] وخلاصة هذا المدخل يرى أن مصدر عملية التحول الديمقراطي هو مبادرات وأفعال النخب الموجودة .

المطلب السادس : نظرية السلام الديمقراطي :

---

[74]) المرجع نفسه ص 17

[75]) بشير المغربي ، محمد زاهي ، **الديمقراطية والإصلاح السياسي مراجعة عامة للأدبيات** نقلا عن موقع : -http :experience reforme.informe.info/modules/news/articles php ?story id.

تقوم فكرة السلام الديمقراطي على ترويج المؤسسات الليبرالية مصدقة بين الأمم الديمقراطية وهو ما أكده عدد من الباحثين الليبيراليين مثل " بروس راست" و " مايكل دويل " الذين أقروا بوجود أن يحل السلام الدولي بين الديمقراطيات المتطورة .

ويمكن تعريف السلام الديمقراطي وفقا للتحليل الدياليكتيكي على أنه " قدرة بعض المجتمعات على حل خلافاتها ونزاعاتها بصورة سلمية على الرغم من امتلاكها وسائل العنف " [76].

وقد افترضت نظرية السلام الديمقراطي إلى حد يعيد بكتابات كل من المفكرين السابق ذكرهم اللذين تأثرا ب"كانط" ويشير دويل إلى أن التمثيل الديمقراطي والالتزام الإيديولوجي بحقوق الانسان والترابط العابر للحدود الوطنية ، كل ذلك يفسر اتجاهات الميل إلى السلام التي تتميز بها الدول الديمقراطية .

ويعادل أيضا بأن غياب مثل هذه الصفات يفسر السبب الذي يجعل الدول غير الديمقراطية ميالة للحرب ، فمن دون هذه القيم والقيود فإن منطلق القوة سيحل كل منطق التوفيق .

الفرع الأول: مرتكزات نظرية السلام الديمقراطي :

تستدعي نظرية السلام الديمقراطي إلى منطق كانط الذي يؤكد على ثلاث عناصر :

1_ التمثيل الديمقراطي الجهوي .

2_ التزام إيديولوجي بحقوق الإنسان.

3_ الترابط العابر للحدود الوطنية.

تعتبر هذه النظرية بأن الحروب بين الديمقراطيات نادرة ، ومن المعتقد أن الديمقراطيات تسوي الصراعات المتعلقة بالمصالح من دون التهديد باستعمال القوة أو استعمالها فعلا بنسبة أكبر مما تفعله الدول غير الديمقراطية[77] .

[76] جهاد عودة ، **النظام الدولي نظريات وإشكاليات** ، دار الهدى للنشر والتوزيع ، عمان 2005 _ ص 62.

[77] جون بيليس ، ستيف سميث ، **عولمة السياسة العالمية** (ترجمة : مركز الخليج للأبحاث) ، مركز الخليج للأبحاث ، الامارات العربية المتحدة ، 2004 ص 229.

ويرى الليبراليون أنه يمكن تحقيق السلام العالمي بين الدول الليبرالية على اعتبار أن المتغيرات السياسية المحلية تستطيع أن تعمل وتتفاعل عالميا ، ولكن ذلك يتطلب إيجاد آليات تساعد على ذلك دوليا ، لذا يمكن استخدام السلام الديمقراطي لتقييم تأثير مجموعة من الروابط السلمية التي توصف بأنها روابط فاعلة ، كالروابط التجارية التي تساهم في تحليل النزاعات ، وتحول دون تضافر فرص المواجهات العسكرية .

وفي فترة قوية كان هناك ، شبه إجماع على أن الدول الديمقراطية الليبرالية ناجحة في علاقاتها مع الدول الليبرالية الأخرى فقط ، أما في علاقاتها مع الدول الليبرالية فالصورة مختلفة [78].

[78]) جهاد عودة ، مرجع سابق ص 63 .

الفصل الثاني

الفصـــل الثـــــاني: تطور الممارسة الديمقراطية في الجزائر:

المبحث الأول: واقع الممارسة الديمقراطية في الجزائر منذ الاستقلال

المطلب الأول: مرحلة أحمد بن بلة 1962 _ 1965 :

المطلب الثاني: مرحلة هواري بومدين 1965 _ 1978

المطلب الثالث: مرحلة الشاذلي بن جديد 1979–1992

المطلب الرابع: مرحلة محمد بوضياف 1992

المطلب الخامس : مرحلة الديمقراطية الجزئية .

المبحث الثالث: الانفتاح السياسي و التعددية الحزبية في الجزائر (1989–1992)

المطلب الأول: المظاهر التأسيسية لعملية الانفتاح السياسي

المطلب الثاني: الإصلاحات السياسية لدستور 1989:

المطلب الثالث: التعددية الحزبية 1989 – 1992:

المبحث الرابع: توقيف المسار الانتخابي سنة 1991 وأثره على الممارسة الديمقراطية في الجزائـــر.

المطلـب الأول: مســـار انتخابات 1991:

المطلـب الثاني: أثر توقيف المسار الانتخابي على الممارسة الديمقراطية في الجزائر

المطلب الثالث: أبعاد الأزمـــة

الفصـــل الثاني: تطور الممارسة الديمقراطية في الجزائر

حاولت الجزائر خلال مسارها التاريخي والسياسي والاجتماعي والثقافي ، إرساء مبادئ الديمقراطية، تجسدت من خلال التحولات والانجازات استطاعت خلالها الدخول في تجربة ديمقراطية بدون أية مقدمات موضوعية ، من خلال تلك الاستجابة للحد من الأزمة التي يعانيها النظام السياسي أصلا بركنيها الأساسين السياسي والاقتصادي، فضلاً عن الانسجام مع نظام سياسي دولي من اجل الإبقاء على الوضع القائم، خاصة وان الجزائر لم تحسم الكثير من مشكلاتها التي عانت منها منذ الاستقلال وحتى يومنا هذا، وصارت بمواجهة آثار تحولات عالمية مازالت تداعياتها مستمرة- شهدها المجتمع الدولي منذ منتصف الثمانينيات وبداية تسعينيات القرن الماضي- ومعها صار النظام السياسي على مفترق طرق بين متطلبات لم يفي بها وآثار تعصف بالنظام السياسي.

ربما تؤدي عملية التحول إلى ترسيخ أسس نظام سياسي ديمقراطي، ولكن تلك المسألة مرتبطة أولا وأخيراً بجدية النظام السياسي في ذلك. فإذا استطاع النظام السياسي أن يرضي أو يطمئن بيئته الخارجية، إلا أن ذلك لا يعني نجاح عملية التحول الديمقراطي، لان ركنها الثاني والمتمثل بالبيئة الداخلية للنظام السياسي واقصد هنا المجتمع الجزائري نفسه ما تزال تعتريه الكثير من المشكلات التي تعترض ترسيخ أسس التحول الديمقراطي، خاصة إذا ما سلمنا بان إجراء الانتخابات ما هو إلا مرحلة من مراحل التحول الديمقراطي. إذ حتى بالنسبة لدعاة المذهب الليبرالي الغربي فان " أحداً لا يدعي أن النموذج الأمريكي، رغم نجاحه (الباهر) في الولايات المتحدة، هو النموذج الذي يجب أن تتبعه كل الأنظمة الديمقراطية، وعلى كل بلد أن يقيم حكمه

و عليه حتى تستقيم عملية التحول الديمقراطي في الجزائر، على القائمين عليها أن يؤكدوا على المصالحة بين الدولة ونظامها السياسي والمجتمع، أي أن تكون انعكاساً لمطالب اجتماعية وليس استجابةً لمطالب خارجية وحسب .

المبحث الأول: واقع الممارسة الديمقراطية في الجزائر 1962_ 1989

عقب التجربة الاستعمارية التي امتدت حوالي قرن وأثني وثلاثون عاما دخلت الجزائر في مسار البناء والتشييد للدولة الجزائرية وهذه الأخيرة عرفت عدة مراحل .

وبالتالي تم تبني العديد من الإصلاحات و المناهج منها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية عبر مراحل مختلفة عرفت اختلافات كثيرة في التجربة الديمقراطية و نذكر منها :

المطلب الأول: مرحلة أحمد بن بلة 1962 _ 1965

من أهم مزايا هذه الفترة هي قيام الجزائر على أسس من بينها انتهاج الاشتراكية كنهج اقتصادي ، وسياسي قائم على الأحادية الحزبية [79] وهذا ما نص عليه هذا دستور 1963 ، هذا الأخير الذي قرر إنشاء المجلس الدستوري [80] وتوسيع صلاحيات الرئيس بمنحة ازدواجية القيادة أي بمعنى آخر قيادة الجمهورية وقيادة الحزب معا .

عرفت الفترة الممتدة من 1962 _ 1965 مجموعة من التمديدات أهمها تمرد آيت احمد بالإضافة إلى تمرد العقيد شعباني في الجنوب الجزائري في 1964 .
كما سجلت سنة 1963 ، اشتباكات عسكرية بين الجزائر و المغرب نتيجة الخلافات الحدودية وتبني المؤتمر الأول لحزب جبهة التحرير الوطني في أفريل سنة 1964 ميثاق الجزائر وفي 19 جوان 1965 أطاح العقيد هواري بومدين بنظام بن بلة بواسطة انقلاب عسكري كان ذلك نتيجة صراعات سياسية والتناقض في الآراء حول النهج العام للسياسة الداخلية [81].

المطلب الثاني: مرحلة هواري بومدين 1965 _ 1978 :

---

[79] سليمان الرياشي وآخرون. **الأزمة الجزائرية (الخلفيات السياسية ، والاقتصادية والاجتماعية والثقافية)** ب. ب.ن ، مركز دراسات الوحدة العربية 1999 ، ط 2 ص.

[80] الأمين شريط. **الوجيز في القانون الدستوري** ، ب. ب. ن : ديوان المطبوعات الجامعية 1999 ط ص 152 .

[81] مسعود الخوند ، **الموسوعة التاريخية والجغرافية** .الجزء 07 ط 03 2005 ص 196.

قامت الجزائر خلال هذه الفترة بمحاولة الإعمار من خلال تأميم أراضي المعمرين[82] ، وتأميم بنك الجزائر وصك العملة الوطنية وإنشاء شركات وطنية أهمها سونا طراك . كما تم الإشارة سابقا فإن بداية هذه المرحلة تمت خلال الانقلاب العسكري هذا الأخير الذي أدى بالجزائر الدخول في مرحلة البناء التي قامت على مجموعة الإصلاحات التي مست القطاعات الزراعية والبني التحتية وكذلك هذه الفترة مجموعة من المشروعات أبرزها مشروع السد الأخضر والوحدة الإفريقية [83] أما بما يتعلق بالجانب السياسي فقد كرس دستور 1976 نظام الحزب الواحد إضافة إلى توسيع صلاحيات الرئيس الذي أصبح بالإضافة إلى الصلاحيات السابقة رئيسا للمجلس الثوري ورئيسا للسلطة التنفيذية وأمينا عاما للحزب ووزير للدفاع وهذا ما دعم مكانته وسلطته بالدولة ،كما عرفت مشاركة الجزائر في الحروب العربية الإسرائيلية في سنة 1967 _ 1973 ودعم الجزائر لحركات التحرر في العالم ونشاطها في حركة عدم الانحياز [84] واستطاع هذا النظام من تقوية الجيش وضبط النظام العسكري أما فيما يتعلق بالمعارضة فتمثلت في محاولة انقلاب العقيد الطاهر الزبيري في 11 سبتمبر 1967 والتي باءت بالفشل بالإضافة إلى تنديد كل من بن يوسف بن خدة وفرحات عباس وآخرون بنظام الحكم الفردي لهواري بومدين ودعوة إلى نظام ديمقراطي ، وبعد ذلك لم يستمر هواري بومدين طويلا نتيجة تعرضه لمرض العضال ووافته المنية في نهاية ديسمبر 1978 .

تميزت هذه المرحلة بحركية المجتمع ، واتجهت الأجيال نحو التأثر بالحضارة الغربية في العديد من الجوانب ورغم أن النهج الاشتراكي كان يحمل في طياته مبادئ العدالة التي تتقارب مع الإسلام ، إلا أن الأجيال أصبحت تتسلح عن أصولها مما خلق الكثير من التناقضات في المجتمع إضافة إلى ما يمكننا قوله عن هذه الفترة أن دور الحزب آنذاك كان أقرب إلى مفهوم التعبئة منه إلى المشاركة كمبدأ أساسي وكإجراء نظامي وكجوهر للمفهوم الديمقراطي للممارسة السياسية [85] إضافة أن احتكار السلطة من طرف الحزب الواحد كبح لمفهوم الممارسة الديمقراطية.

المطلب الثالث: مرحلة الشاذلي بن جديد 1979-1992

[82] موساوي محمد ، **المرجع في التاريخ ، الثالث ثانوي** : دار بغدادي للطباعة والنشر ص 275.

[83] عبد القادر جغلول، **تاريخ الجزائر الحديث (دراسة سوسيولوجية)** دار الحداثة ص 182.

[84] خميس حزام والي ، **إشكالية الشرعية في الأنظمة العربية تجربة الجزائر** ، مركز الدراسات للوحدة العربية 2003_ ص 131 .

[85] د. عبد القادر جغلول ، مرجع سابق. ص 226.

بعد وفاة هواري بومدين تم تعيين العقيد الشاذلي بن جديد رئيسا للجمهورية من طرف المؤسسة العسكرية ، فقام بمجموعة من الإجراءات أهمها تقوية الحزب بعدما أصبح رئيسا له وجعله شريكا فعليا في العملية السياسية [86] إضافة إلى إعادة تنظيم الجيش وإطلاق سراح العديد من السجناء السياسيين من بينهم أحمد بن بلة ، كما عرفت الجزائر في عهد بن جديد رخاء كبير نتيجة ارتفاع أسعار النفط لكن هذه الفترة لم تمتد طويلا نتيجة انخفاض أسعار النفط و نتيجة الأزمة سنة 1985. مما جعل الدولة عاجزة عن تلبية حاجياتها وارتفاع نسبة البطالين وكثرة الاحتجاجات التي تنامت وتنوعت. و في ظل هذه التصعيدات شهدت الجزائر أحداث أكتوبر 1988 في الجزائر العاصمة التي انتقلت كل الولايات وتحولت هذه المظاهرات إلى أعمال شغب أعلنت حالة الطوارئ و حضر التجول. أفرزت هذه الأحداث دستور1989 الذي جاء كرد لها وعرفت عملية الانتقال من الأحادية إلى التعددية السياسية. حيث أعلن الرئيس عن تعديل الدستور وتقديمه من أجل الاستفتاء، فتم الاتفاق عليه بأغلبية فاقت 73% من الأصوات المعبر عنها.

يعتبر هذا الدستور بداية لمجموعة الإصلاحات السياسية بالجزائر حيث نادى بالديمقراطية على التعددية الحزبية والليبرالية كنهج اقتصادي وأهم مبادئه الفصل بين السلطات.

وهذا المبدأ ساهم في إعطاء الدستور شرعية استمدها من الشعب. وبالتالي أصبحت السلطة التنفيذية ثنائية باستحداث منصب رئيس الحكومة وتحويل السلطة التشريعية صلاحيات إعداد القوانين ومناقشتها. أما السلطة القضائية فأصبحت مستقلة.

أما المبدأ الثاني هو التعددية الحزبية و السياسية وعدم السماح بالتعدد ولا يتم تداول السلطة إلا بالتعددية الحزبية التي تعد أهم ميزات الديمقراطية.

الفرع الأول : الانتخابات المحلية 10 جوان 1990

كانت البداية لتطبيق أول امتحان للديمقراطية في الجزائر وذلك من خلال ما وضحته النصوص التي جاء بها دستور 1989 محل التطبيق بإعطاء الشعب الحرية في اختيار ممثليه مع احترام هذا

[86]) مسعود الخوند.**الموسوعة التاريخية والجغرافية**، جزء07 ،2005,ص 196.

1) مرجع نفسه. ص 196-197

الاختيار. ودخلت الأحزاب معترك الانتخابات رغم التشكيك في نزاهتها[87] تلك الانتخابات التي أسفرت عن فوز جبهة الإسلامية للإنقاذ FIS. عقب هذه النتائج تعددت ردود الأفعال العالمية على الصعيد الداخلي و الصعيد الدولي (2) .

و ما نجم عنها من الاضطرابات إلا بعد الجيش و قوات الأمن و إعلان حالة الحصار في 02 جوان 1991 بعد إعلان الجبهة الإسلامية الإضراب العام و أفرزت هذه الأحداث في الأخير اتفاق الطرفان على تحديد تاريخ 26 ديسمبر 1991 موعدا للانتخابات.

الفرع الثاني : الانتخابات التشريعية 26 ديسمبر1991

كانت الامتحان الثاني للديمقراطية من خلال مجموعة من التنازلات بين الطرفين و أعلن الانتخاب في الدور الثاني التي حصد فيه fis 188 مقعدا عرفت تناقضا في الآراء و تباينها فالطرف الأول الذي أكد على ضرورة احترام رغبة الشعب[88] و مساندة الديمقراطية جاء الطرف الآخر الذي دعى إلى توقيف المسار الانتخابي في 11 جانفي 1992 الأمر الذي خلق فراغا دستوريا بسبب شغور منصب رئيس الجمهورية بعد استقالة الرئيس بعدما حل مجلس الشعب الوطني (البرلمان).

الأمر الذي فتح المجال أمام المؤسسة العسكرية في تعين المجلس الأعلى للدولة بقيادة محمد بوضياف ليحل محل رئيس الجمهورية.

إن تقييم هذه الفترة يمكن استشرافه انطلاقا من دستور1989.هذا الدستور الذي فتح بابا للديمقراطية لما أقره من مبادئ ساهمت في ذلك. و هذا لا يعني تناسينا لأزمة الشرعية و المشروعية آنذاك، التي غيرت من خطى الديمقراطية و جعلتها تسير مسارا معاكسا.

المطلب الرابع: مرحلة محمد بوضياف :

إن محمد بوضياف ليس رجلا عاديا بالنسبة للجزائريين فهو يمثل رمزا من رموز الثورة الجزائرية و في جانفي 1992 وصل محمد بوضياف بعد غياب دام 27 سنة ،و فور وصوله ألقى خطاب

2) يحي ابو زكرياء ، مرجع سابق، ص 68-170

88) إبراهيم عمر برامة.**الجزائر في المرحلة الانتقالية**.بن عكنون: الجزائر.ديوان المطبوعات الجامعية،ص 29.

على الأمة واهم ما جاء فيه :انه يعمل على إلغاء الفساد والرشوة ومحاربة أهل الفساد وإحقاق العدالة الاجتماعية، ودعى القوى السياسية إلى التوحد لمواجهة التحديات الجديدة، وطالب من المجتمع الجزائري مساعدته في أداء مهامه (1) .

أما الجبهة الإسلامية للإنقاذ فقد حذرت بوضياف من تلويث سمعته الثورية ، واستغلال توظيف اسمه وسمعته ورصيده الثوري وفي 7فيفري 1992 شهدت العديد من المدن الجزائرية احتجاجات ومظاهرات بسبب إلغاء الانتخابات وظل محمد بوضياف يتهجم في كل خطبة على الجبهة الإسلامية للإنقاذ وعلى حزب جبهة التحرير الوطني، ودعى محمد بوضياف إلى إنشاء التجمع الوطني الديمقراطي ،رأى انه كبديل ثالث عن الجبهة الإسلامية للإنقاذ وحزب جبهة التحرير الوطني، لم يثر هذا البديل حماس الكثيرين في الجزائر الذين كانوا يرون أن الجزائر تعيش حربا شرسة بين شرعية الانقلاب وشرعية الصناديق المقلوب، وقد حاول محمد بوضياف أن يجند الجزائريين حول مشروع وطني موحد وبعد 166 يوما لم يحقق محمد بوضياف شيئا، وانتهت مسيرته باغتياله في29 جويلية 1992.

المطلب الخامس: مرحلة الديمقراطية الجزئية

الفرع الأول : مرحلة علي كافي 1993-1994

العقيد علي كافي عسكري محترف ،وبوصوله إلى الرئاسة المجلس الأعلى للدولة كانت المواجهات دامية بين القوات النظامية والجيش الإسلامي الدواعي العسكرية للجبهة الإسلامية قد اتسعت رقعتها وقد اتخذ المجلس الأعلى للدولة مواقف متشددة تجاه هذه الجماعات وكان خطاب علي كافي يتسم بالتصعيد والمواجهة والحرب التي لا هوادة فيها مع الجماعات الإسلامية المسلحة، كما أن علي كافي صادق على تشكيل المحاكم الخاصة الاستثنائية التي تنظر في قضايا العنف السياسي وقد أصدرت هذه المحاكم عشرات الأحكام بالإعدام .

كما وضع قوانين مكافحة الإرهاب التي جاءت مكملة للأحكام العرفية و قوانين حالة الطوارئ وكان المجلس الأعلى للدولة في كل تحركاته و تصريحاته و قراراته تعكس رؤية القصور داخل المؤسسة العسكرية و الوعود التي تقدم بها المجلس الأعلى للحصول بقيت حبرا على ورق،

فلا هيبة الدولة استرجعت ، ولا انتعاش اقتصادي تحقق ، ولا المعارضة الأصولية المسلحة تم القضاء عليها .

و عندما تبنى المجلس الأعلى للدولة برئاسة علي كتفي فكرة الحوار الاتصال بالأحزاب السياسية ولكنه انتهى إلى طريق مسدود، و تعهد أعضاء المجلس الأعلى للدولة بالانسحاب من الحياة السياسية في نهاية 1993، وتفاديا للدخول في شغور الدولة مجددا ، طالبت لجنة الحوار من هيئة الأمن العليا بتمديد فترة المجلس الأعلى للدولة إلى نهاية جانفي 1994، وندوة الوفاق الوطني كانت ندوة للسلطة للبحث عن مخرج من المأزق الذي كانت تتخبط فيه، مم اضطرها في الأخير إلى تنحيته وتعيين اليمين زروال (وزير الدفاع آنذاك) ،رئيسا للجمهورية بالتعيين ، وبهذا التعيين تقرر إنهاء مهام المجلس الأعلى للدولة الذي حكم فترة انتقالية بدءا من جانفي 1992 إلى غاية 31 جانفي 1994 .

الفرع الثاني : مرحلة ليمين زروال 1994

إن ما واجهته السلطة من ضغوط متعددة، وفشلت في تحقيق ما وعدت به بعد إلغاء الدورة الثانية من الانتخابات التشريعية لم يبقى أمامها غير القيام بعدد من التغيرات على مستوى القمة، وتبديل الوجوه لعل ذلك يمكن أن يساعد على فتح صفحة جديدة والانطلاق في حوار يقضي إلى تبديد العنف ألاستئصالي الأعمى، وفي أواخر جانفي 1994، تسلم اللواء اليامين زروال رسميا رئاسة الدولة الجزائرية ، وبذلك تكون المؤسسة العسكرية قد وضعت يدها وبشكل مباشر على مقاليد الحكم ، بعدما كانت تقوم بتوجيه الدولة من خلف الكواليس وبشخصيات قي اغلب الأحيان .

وقد دعم اليمين زروال كل ما توصلت إليه لجنة الحوار الوطني على ضوء المشروع الذي قدمه المجلس الأعلى للدولة والدي نص على (1):

- فترة انتقالية مدتها ثلاث سنوات .

- استبدال المجلس الأعلى للدولة برئيس له صلاحيات رئيس الجمهورية المنتخب.

- إنشاء مجلس وطني انتقالي (البرلمان) ومن ثم استعداد لإجراء انتخابات حرة .

وقد اعتبرت سياسة اليمين زروال باللينة اتجاه جبهة الإنقاذ، إذ انه بعد أداءه لليمين الدستوري في فيفري 1994 ،قد أعلن بان الجيش سيعمل على إخراج البلاد من هذه الأزمة ولكن بواسطة الحوار ، وقد عرفت هذه المرحلة بالديمقراطية الجزئية خاصة بعد فوز زروال في انتخابات 1995،لتنتهي فترة حكمه بتقديم استقالته ،لتليها مرحلة أخرى عرفت نوع من الديمقراطية .

(1) رشيد تلمساني ، مرجع سابق ص ص، 10-11

الفرع الثالث :مرحلة عبد العزيز بوتفليقة 1999

لم يعد الجزائريون يعيشون مع الخوف من الموت على أيدي مسلحين و متطرفين عند حواجز وهمية أو من الخوف من الاختفاء على أيدي شرطيين ملثمين يقتحمون المنازل ويختطفون ساكنيها إلى ما لا عودة ويعد هذا الواقع انجازا استثنائيا في بلد اقترن لسمه خلال التسعينات بأعمال العنف التي اقترفها إسلاميون متطرفون وأفراد من قوى الأمن(1) .

بعد استقالة اليمين زروال وتنظيم انتخابات جديدة، وفتح باب الترشح للرئاسيات في 15افريل 1999 ،و فوز عبد العزيز بوتفليقة و الذي سانده الشعب الجزائري بنسبة ساحقة و ساندته مجموعة من الأحزاب السياسية : جبهة التحرير الوطني، التجمع الوطني الديمقراطي، حمس بالإضافة إلى المنظمات الوطنية والجمعيات ويركز هذا البرنامج على مجموعة من المبادئ و الأفكار السياسية أساسها استرجاع السلم و الوئام المدني و المصالحة الوطنية ،وتطبيقا للنص الدستوري القاضي بإمكانية توجه رئيس الجمهورية بأي سؤال يتعلق باستشارة شعبية في مسالة وطنية تقدم السيد عبد العزيز بوتفليقة بالسؤال التالي :

هل انتم مع أم ضد المسعى العام لرئيس الجمهورية الرامي إلى تحقيق السلم و الوئام المدني ؟

كما أعرب عن استعداده لإجراء صفقة مع الإسلاميين لإعادة السلام، ومستعد لتقديم حياته تحقيقا لهذه الغاية وساهمت تصريحاته هذه في زيادة شعبية لكن في النهاية لم تتسن الفرصة لمعرفة مدى تأييد الناخبين له إذ انسحب فجأة المرشحون الستة ما جعل بوتفليقة الرجل الوحيد لملا هذا المنصب (2) .

(1) محفوظ الشعب ، **التجربة الدستورية في الجزائر**، الجزائر ،2002، ص 37

(2) رشيد تلمساني ،مرجع سابق ،ص 109

المبحث الثاني: الانفتاح السياسي و التعددية الحزبية في الجزائر (1989-1992)

شهدت الجزائر عدة تحولات مست خاصة الشعب الذي سئم من ما يسمى بالشرعية الثورية و سيطرة الجيش على النظام، و لقد كانت متطلبات الشعب واضحة في رغبتهم في تأسيس دستور يسمح بالتداول على السلطة على أساس المساواة و بطرق سلمية و إرساء مبادئ و قيم الديمقراطية المثلى و هو ما تم تأسيسه في دستور 1989 .

و قد أثبتت انتفاضة 1988 مدى رفض الشعب لاحتكار السلطة من طرف الفئة الثورية و هو ما أكده عدد الأحزاب المنشأة بعد صدور دستور 1989، نجد قرابة (60) حزبا.

المطلب الأول: المظاهر التأسيسية لعملية الانفتاح السياسي

يقصد بالمظاهر التأسيسية تلك المظاهر النصوص و التشريعات القانونية المنظمة و المؤسسة لمختلف ممارسات و أنشطة التحول الديمقراطي، التي من دونها ما كانت لتجد السند القانوني و

القوة القهرية[89]. و هذا ما سنبرزه في هذا المطلب في فرعين، يعنى الأول بدستور 23 فيفري 1989. أما الثاني بتوضيح المرتكزات و الآليات الجديدة التي صاحبت الإصلاحات السياسية لسنة 1989.

الفرع الأول: دستور 23 فيفري 1989

يمثل الدستور القانون الأساسي في الدولة، فهو الفكرة القانونية السائدة لدى الجماعة السياسية المفروض أن تتماشى و النظام السائد، و لأنه بمرور الزمن يمكن أن تصبح هذه النصوص غير متماشية مع الوضع السياسي و الاقتصادي، مما يعني ضرورة إعادة النظر فيها و مراجعتها بوضع دستور جديد حسب مقتضيات الظروف [90].

وبعيدا عن من يعتبر وثيقة 23فيفري 1989 مجرد تعديل لدستور سنة 1976 وبين من يعتبرها دستورا جديدا عالج كل المسائل التي تعالج الدساتير الجديدة عادة انطلاقا من نوعية الدستور الثالث يختلف عما سبقه من دساتير (دستور 1963 و 1976) أقر إجراءات سياسية واقتصادية هامة دخلت من خلالها الجزائر مرحلة جديدة لم تكن تعرفها أو تعترف بها من قبل هي مرحلة التحول الديمقراطي [91] لقد نقل دستور 23 فيفري1989 المسار السياسي والقانوني للبلاد نقلة شاملة تتميز بنظرة جديدة من حيث المبنى والفحوى لمختلف الهيئات الحاكمة تبرز من خلالها ما حمله من انفتاح سياسي مقترنا بمحاولة للانفتاح والإصلاح الاقتصادي ما تطلب ضرورة التغيير في طبيعة النظام السياسي القائم من الأحادية إلى التعددية ومن الاقتصاد الموجه القائم على التخطيط المركزي إلى الاقتصاد الحر[92] ورغم أن الدستور الجديد تبنى عددا من أحكام دستور 1976المتعلقة أساسا بثوابت الدولة الجزائرية إلى جانب المبادئ غير القابلة للمماس المنصوص عليها في مادة 07 إلا أن أهم ما استجد هي مسالة

---

[89]) منصور لخضاري.**المؤسسة العسكرية و مسار التحول الديمقراطي في الجزائر**، رسالة ماجستير في التنظيم السياسي و الإداري، قسم العلوم السياسية، جامعة الجزائر.2002 ص 101.

[90]) محمد عمران. .**مؤسسات المرحلة الانتقالية في الجزائر 1962–1991**، رسالة ماجستير في القانون العام، قسم العلوم القانونية و الإدارية. جامعة بسكرة: الجزائر،2005 ص 101.

[91]) نصر الدين طيفور ,**الطبيعة القانونية للوثائق الدستورية الجزائرية** , المحلية الجزائرية للعلم القانونية والاقتصادية والسياسية العدد 03 202 ص 98.

[92]) السعيد بو شعير ،**النظام السياسي الجزائري**، دار الهدى للنشر عين مليلة، 1990 ،ص173.

تنظيم السلطات وتوزيعها عكس ضمنها في سلطة واحدة مثلما اقره الدستور السابق كمبدأ الفصل بين السلطات مسؤولية الحكومة أمام البرلمان وإنشاء المجلس الدستوري الذي أوكلت له مهمة الرقابة على مدى دستورية القوانين والتصريحات وحتى التنظيمات والمؤسسات القائمة[93].

المطلب الثاني: الإصلاحات السياسية لدستور 1989

لقد جاء دستور23 فيفري1989 فاتحا المجال للبدء في تشييد نظام سياسي جديد يستند إلى مرتكزات واليات جديدة صاحبت الإصلاحات السياسية بعد إن تخلى عن نظام الحزب الواحد الإيديولوجية الاشتراكية أهمها :

1-الفصل بين الحزب و الدولة

الذي ارتبط بها منذ الاستقلال كضرورة سياسية تفرضها الديناميكيات الاقتصادية الجديدة، و الواقع السياسي الذي أصبح بالحساسيات ذات التوجهات العديدة، التي كان لزاما الاعتراف بها و تنظيمها بإقرار مبدأ التعددية الحزبية و إلغاء نظام الحزب الواحد، وضح المجال للمناقشة السياسية بين جمعيات ذات طابع سياسي، و ترتب عن مبدأ التعددية كحرية الرأي و التعبير و الاختيار و التعددية النقابية و الإعلامية[94] و حق إنشاء النوادي و الجمعيات ذات الطابع المدني و السياسي.

2- التخلي عن الأولوية للشرعية الثورية

[93]) نفيسة زريق، **عملية الترسيخ الديمقراطي في الجزائر وإشكالية النظام الدولاتي المشكلات و الأفاق**، رسالة ماجستير في العلوم السياسية. جامعة باتنة.،2008-2009 .ص50 .

[94]) خميس حزام والي ، **إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية** ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ط1 ، 2003 ص 142.

حيث حاول دستور 1989 استبدالها في نصوصه بشرعية أخرى، تقوم على الحرية و الفصل بين السلطات و التعددية السياسية الحزبية، و إ ذا صح القول إحلال الشرعية الدستورية التي تعني كل سياسة أو تصرف للسلطة يتطابق وأحكام الدستور والقانون محل الشرعية الثورية [95].

3- حصر مهمة الجيش دستوريا

بهدف تقليص دور المؤسسات العسكرية في الحياة السياسية لتكون مؤسسة دستورية على غرار باقي المؤسسات في صلاحيات واضحة وتمثيله داخل الحكومة ، مع اختصاصات محددة وقانونية تتمثل في حماية الاستقلال الوطني و الدفاع عن السيادة ، والدفاع عن الوحدة والتراب الوطني ،الأمر الذي عجل بمصادرة ممثلي الجيش من اللجنة المركزية للحزب [96].

وبالتالي تصبح للجيش امتيازات خاصة به وحسب مجال تخصصه العسكري فهو يهتم ويختص بالدرجة الأولى في الدفاع عن الدولة وحمايتها والحفاظ على السيادة وتحقيق الاستقرار بعيدا عن الطرح السياسي أو العملية السياسية التي توكل للمؤسسات المختصة والجهات المعنية وذات الطابع السياسي المتمكن والخبير.

المطلب الثالث: التعددية الحزبية 1989 – 1992

لقد شكلت الفترة الممتدة بين 1989 – 1991 : مرحلة انفتاح النظام السياسي الجزائري وانتقاله من مرحلة الأحادية الحزبية إلى مرحلة التعددية الحزبية والسياسية بحيث يجمع العديد من المتتبعين للحالة الجزائرية على أن التطورات التي أفرزتها أحداث أكتوبر 1988 ، لم تغير كثيرا من جوهر الوضعية السابقة ، فحتى هذه الأحداث لم تخرج عن إطار السياسة ، ذلك أن التغيرات التي ترتبت عنها لم تكن من إرادة الشعب وخاصة المجتمع المدني (الأحزاب السياسية) بقدر ما هي محاولة تم استغلالها من طرف النظام لتجديد نفسه وضمان استمرارية ، بعد أن وصل إلى

[95]) مرجع نفسه ، ص 107 .

[96]) نور الدين زمام ، **أنباء القوة ومسار التنمية بالجزائر 1992-** 1990 ، مجلة الدفاتر لعلم الاجتماع ، العدد 01 ، 2000 ص 98.

طريق مسدود بفعل تراكم نتائج الممارسات السابقة ، وما الإصلاحات التي أقدم عليها وأقر بموجبها التعددية السياسية والحزبية إلا محاولة لتجديد شرعيته [97].

لقد سار النظام السياسي الجزائري نحو مرحلة جديدة يقودها الشاذلي بن جديد بعد أن تمكن من تهدئة الوضع العام بخطاب يحمل وعود بإصلاحات سياسية جذرية.

نبدأ الحياة السياسية الجديدة بتعددية من نوع خاص، فقد أقر الدستور بالتعددية الجزئية في شكل جمعيات ذات الطابع السياسي. و تدعمت بالقانون الذي نص القانون فيه 89 / 11 مادة ثانية : الجمعية ذات الطابع السياسي في إطار أحكام المادة 40 من الدستور تستهدف جميع المواطنين الجزائريين حول برنامج سياسي ، ابتغاء هدف هو المشاركة في الحياة السياسية والديمقراطية [98].

ولعل أهم ما يميز هذه الفترة التي عرفت رواج الديمقراطية على الساحة الوطنية وإن كانت ظرفية ولم تكن في مستوى تطلعات الشعب الذي لم يعي حقيقة أو خلفية هذا الإصلاح أو التعديل الذي كان الغرض منه كسب الشرعية الدولية من خلال ما تضمنه دستور 1989م ، هو التوجه نحو النظم الغربية (التوجه الليبرالي) وتبني النهج الديمقراطي الذي ساد نظم الدول الغربية الكبرى ، والتي كان همها السيطرة على دول العالم الثالث بعذر هو تكريس الحريات وحقوق الأفراد وممارسة الملكية الخاصة والدفاع عنها هذا ينعكس على الجزائر بصفتها من دول العالم الثالث وهذا ما يؤكده دستور 89 من إقرار مبدأ التعددية الحزبية في الحياة السياسية بعد ان كانت تسودها الأحادية الحزبية والنهج الاشتراكي وكذا دمج السلطات في يد رئيس الدولة وهيمنته على دواليب الحكم باعتباره قائد الحزب ورئيس الدولة في حين تقر الإصلاحات السياسية من خلال الدستور مبدأ الفصل بين السلطات الذي يندرج ضمن دساتير القوانين حيث يقتصر على ذكر الجوانب القانونية المتعلقة بتنظيم السلطات وتحديد صلاحيتها بالإضافة إلى المبادئ والقيم التي سلف ذكرها (الحريات ، حقوق الأفراد ، التعددية الحزبية).

[97]) نفيسة رزيق ، مرجع سابق ص 82 .

[98]) إسماعيل قيرة وآخرون ، **مستقبل الديمقراطية في الجزائر** ،ط1 بيروت مركز الدراسات الوحدة العربية ، 2002 ص 35 .

إن هذه الإصلاحات السياسية التي جاءت بها النخبة الحاكمة بعد الأحداث التي عرفتها الجزائر في 1988 قائمة على استبعاد فكرة التعددية ، وهو ما تضمنه بيان رئاسة الجمهورية الذي أعلن من خلاله الرئيس الشاذلي بن جديد أنه لا يمكن إقامة تعددية حزبية من البداية مع أوساط تطمح للسلطة وفي الحصول على امتيازات في إطار الديمقراطية مظاهرية تغذيها مزايدات ديماغوجية وعصبيات جهوية وفئوية [99].

[99]) الأمين شريف ، **الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية المقارنة** ، ط 2 ، الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية .2002 – ص 98 .

المبحث الثالث: توقيف المسار الانتخابي سنة 1991 وأثره على الممارسة الديمقراطية في الجزائر.

قبل التطرق إلى الأزمات التي شهدتها الجزائر من جراء انتخابات 1991، أولا وجب علينا دراسة المسار الانتخابي 1991 والظروف التي سبقت إلغاء الانتخابات.

المطلب الأول: مسار انتخابات 1991

سنتطرق في هذا المطلب إلى انتخابات 1991 التي كانت مقدسة وذريعة لأزمة سياسية باعتبار ما أسفرت من نتائج الحزب المنحل الجبهة الإسلامية للإنقاذ في الطليعة و بأفكار تكرس التغيير الجذري للواقع السياسي والاجتماعي مع ملاحظة تصاعد الخلاف بين قيادات سياسية وعسكرية وهذا الحزب الذي كان يساوي في نهجه بين الديمقراطية والكفر.

الفرع الأول: الظروف التي سبقت إلغاء انتخابات 1991 بعد التغييرات الجذرية التي أسست لعهد الانفتاح السياسي بدأت الأحزاب الجزائرية بالتشكل ومنها الحركة من أجل الديمقراطية ،والجبهة الإسلامية للإنقاذ ،وجبهة القوى الاشتراكية ،وقد تكاثرت هذه الأحزاب بشكل مدهش حتى بلغت 60 حزبا.

وفي أول انتخابات بلدية جرت في 12 جوان 1990 فازت الجبهة الإسلامية للإنقاذ ، وكان ذلك إيذانا بميلاد هذه الجبهة التي ستكون الرقم الصعب في المعادلة الجزائرية ، وبعد الانتخابات البلدية طالبت الجبهة الإسلامية للإنقاذ بإجراء انتخابات تشريعية وبرزت ذلك بأنه لا يمكن الحديث عن التعددية السياسية في ظل وجود برلمان أحادي حكر على جبهة التحرير الوطني [100].

وقد وعد الشاذلي بن جديد بإيصال الإصلاحات السياسية ذروتها فقرر أن تجري انتخابات تشريعية في 27 جوان 1991.

[100]) يحي أبو زكريا ، **أربعة أيام ساخنة في الجزائر** ، بيروت مؤسسة المعارف للطباعة والنشر 1995 ، ص 15.

إلا أن الانتخابات لم تجري في موعدها بل عادت الجزائر أثناءها إلى نقطة البداية أو قبله حيث عادت الدبابات من جديد إلى الشوارع الجزائرية ، وفرضت حالة حصار عسكري ، وأقبلت حكومة مولود عمروش واعتقل قادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ ،و مرت الأزمة إذ عاد الشاذلي بن جديد وحدد موعد آخر للانتخابات التشريعية في 26 ديسمبر 1991 ،استعدت الجبهة الإسلامية للإنقاذ .

وانتصرت الجبهة الإسلامية للإنقاذ مجددا وحصلت على 188 مقعدا في البرلمان وحل في المرتبة الثانية حزب جبهة التحرير الوطني في المرتبة الثالثة جبهة القوى الاشتراكية [101].

وقد استعدت المؤسسة العسكرية لمصادرة هذه النتائج وحركت فيلقها السياسي قبل العسكري ، وتحركت جبهات اليسار والبربر والفرانكفونيين وطالبت بإلغاء الانتخابات كما طالبوا الجيش الجزائري بالتدخل وفي أثناء ذلك اعتقد الشعب الجزائري أن الانتخابات ستتواصل وأن الدورة الثانية ستجري في موعدها في 16 جانفي 1992 وكانت المفاجأة الكبرى عندما قدم الرئيس استقالته قبل ذلك حل البرلمان، ليقبلها المجلس الدستوري في ظرف وجيز ، ليحدث فراغا دستوريا كبيرا يلقي شرعية النظام السياسي القائم مما اضطر الحكومة برئاسة أحمد غزالي إلى التوجه بخطاب إلى الشعب الجزائري يشرح فيه فحوى الاستقالة وبنية مؤسسات النظام الاحتياط وتوفير الأمن والطمأنينة محاولا إيصال رسائل إلى القوى السياسية الفعالة وعلى رأسها الحزب المنحل في انه سيتم إلغاء انتخابات الدورة الثانية التي كانت ستقام يوم 16 جانفي 1992 وهذا ما حدث بالفعل لتدخل البلاد في أزمة شرعية مما اضطر المؤسسة العسكرية إلى التدخل ولكن باسم الحفاظ على الأمن والطابع الجمهوري للدولة كتغطية لما ستقوم به مستقبلا من فرض لحالة الطوارئ والمساهمة في خلق المجلس الأعلى للدولة لتسيير المرحلة الانتقالية [102].

الفرع الثاني : أسباب إلغاء نتائج انتخابات 1991

كانت النتائج نصر الحزب وهزيمة للشعب والوطن فقد حصدت الجبهة معظم مقاعد للدورة الانتخابية ، ليتضح بأن حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ حصل على نصر انتخابي وليس إجماعا

[101]) يحي أبو زكريا ، مرجع سابق ص 20.

[102]) يحي أبو زكريا ، نفس المرجع السابق .

وطنيا غير وارد نظريا أو فعليا في بلد كالجزائر ، فأصبح النظام السياسي أمام حزب عقائدي وأتته الفرصة للانقضاض على السلطة بمقاييس الشرعية القائمة ولديه رؤية شمولية معروفة سلفا، وفي ظل التفجيرات فإنها تعطي لنفسها حق تصوراتها خلق المجتمع ، فهي مسبقا تطرح تصميمه حيث أنه تحويل ثوري للمجتمع ولا يوجد أي ضمان بأنها لن تدخل المجتمع في خضم دوامة شوهدت ملامحها في المجتمعات الأخرى [103].

ويتضح من خلال ما سبق من الأسباب التي أدت إلى إلغاء الانتخابات والانقلاب على شرعية الصناديق يعود بالضرورة إلى :

ضمت الجبهة الإسلامية صوتا من كل أربعة أصوات مشيرة بذلك إلى نصر بأغلبية انتخابية وليس بأغلبية اجتماعية حتى على المستوى العددي.

إن تحليل الفئات التي صوتت لصالح الجبهة الإسلامية وشكلت الربع الفائز يعطي دلالات مهمة عن توجهات القوى الحية في المجتمع.

المطلب الثاني: أثر توقيف المسار الانتخابي على الممارسة الديمقراطية في الجزائر

بداية إن في الاعتقاد الأول بأن الانتخاب هو ما يميز المجتمعات الديمقراطية عن غيرها من المجتمعات التي تعيش في ظل نظام حكم مستبد وشمولي ، بحيث أن ما شهدته من توقيف المسار الانتخابي وإلغاء نتائجه في الجزائر دليل قاطع على أنه الديمقراطية غير موجودة في الجزائر وغير معترف بها وبالتالي فان توقيف المسار كان له السبب في اكتشاف الجانب السلبي الذي كان مخفي من طرف النخبة الحاكمة التي تثبت أسس الديمقراطية فقط للحفاظ على مصالحها ولكن هذا أتى بالعكس والأمر الذي لم يكن متوقعا أبدا ،فالنتائج التي أسفرت عنها انتخابات 1991 أقصت النخبة الحاكمة من الحكم وأعطت حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ الأغلبية الساحقة ، أما الجانب الايجابي فيمكن القول أن الجزائر في هذه المرحلة خاصة انتخابات وما أفرزته من نتائج ، كانت هناك ديمقراطية فعلية فقط من جانب الاقتراع وتقديم الأصوات من طرف الشعب الذي أبدى قناعته التامة بمن يمثله مستقبلا ، لأن من مبادئ الديمقراطية الأساسية حرية الاختيار والمشاركة والانتخاب، ولكن في الجزائر ومع الأسف لم يواصل هذا النهج أو

[103]) يحي زكريا ،**الحركة الإسلامية** ، ط 1 بيروت ، دار المعرفة للنشر والطباعة ،د ت ، ص 84 .

المسار تقدمه مما عرقل الممارسة الديمقراطية في الجزائر وأصبحت شبه منعدمة ، بسبب واحد وهو غياب الشرعية وعدم نزاهة النظام الجزائري آنذاك ، وكذلك عدم تجسيد رغبة الشعب مما أثر سلبا على الممارسة الديمقراطية في الجزائر والذي يمكن تحديده في بعدين أساسين البعد القانوني والبعد المؤسساتي .

المطلب الثالث: أبعاد الأزمــة

الفرع الأول: البعد القانوني

ما يميز هذا البعد هو تغييب الشرعية القانونية وغياب نزاهة الديمقراطية ونظرا للنجاح الذي حققته الجبهة الإسلامية للإنقاذ وبالتالي تولد داخل الدولة التي تدعي الديمقراطية والتعددية والانفتاح أزمة الشرعية القانونية ومنه نشرح مفهوم الشرعية حتى تتضح لنا الأزمة التي شهدت الجزائر من البعد القانوني ومدى تطابقها مع الشرعية الجزائرية ومدى تلازمها مع مبدأ الشرعية بصفة عامة .

أ _ مبـدأ الشرعية ومفهومها: كانت فكرة الشرعية قائمة حتى في عصور الملكيات المطلقة ، وهذا ما نلمسه في كتابات " ميكافيل " عندما تكلم عن العلاقة بين شعب والملك حيث أنه أكد بأن الشعب الذي يحس باعتراف وشعور الملك لا يثور ضده [104].

وقد رافق مبدأ المقاومة مبدأ الشرعية الوصول إلى السلطة وممارستها ، أما بالنسبة لمفهوم الشرعية فمبدأ الشرعية يعني تحديد صاحب السيادة الحقيقي ومن ماله الحق في ممارستها وكيفية الوصول للسلطة ، وهو مفهوم سياسي إلى أن أصبح قانونيا بالنص عليه في الدستور ولذلك فإن الدراسة في هذا الجزء ستبدأ بتعريف للشرعية لبعض العلماء والفلاسفة والمنظرين لها .

_ المفهوم العام يرى بأن الشرعية نعرف بأنها الصفة التي تمارس من خلالها الهيئات السيادة وهي الشكل الروحي للسيطرة [105] فهي عبارة عن إحساس من المحكومين اتجاه الحكام يكون مبنيا على الثقة ، وحتى إن أعنف أنواع السيطرة قد كانت مبنية على علاقة قناعة .

---

[104]) دلال لوشن ،" **السيادة الشعبية في النظام الدستوري الجزائري الحالي** " ، رسالة ماجيستر في القانون الدستوري ، قسم الحقوق ، جامعة باتنة (2004 _ 2005) ، ص 30 .

[105]) جاك جونيديوفاير : **ط الدولة.** ترجمة : سموحي فوق العادة ط 2 بيروت ، منشورات كويدات 1962 ص 8.

أفلاطون: " لا تفعل مالا يمكنك الإقناع به [106]، وهي أن تكون السلطة مطابقة لشكل الشرعية المعرف بقيم وقوانين الجماعة حيث تمارس من حيث آلية الوصول إليها وممارستها " [107].

فتكون السلطة السياسية شرعية عندما يعتبر المحكومين أن لصاحبها الحق في إخضاعهم فيتكون في أذهانهم نظام اجتماعي في علاقات لا مساواتية رسمية تعطي لأشخاص معنيين الحق في الحكم وعلى الأساس يقول توماس مور " بأنه لم يولد رجل والتاج على رأسه والصولجان في يده بل إن الموافقة الشعبية هي التي تصنع الملك ، فالشعب هو السبب الغائي والعلة الفاعلة للسلطة ، الملكية والحكام عموما [4]، نظرا لأن لا أحد له سلطة طبيعية لإخضاع فرد آخر فإن القبول فقط يمكنه أن يكون قاعدة لشرعية هذه المؤسسات، ولتحقيق هذا يجب أن يكون قانون يحدد من هو صاحب السلطة وكيف يتولاها.

مثلا في الجزائر حدثت عملية الانتخاب في 1991 الذي حدد الحزب الفائز إذا بمقتضى هذا الانتخاب فإن السلطة تمنح هذا الأخير وبمقتضى قانوني هو الحصول على أغلبية الأصوات وهذا ما كان مرفوضا من قبل النظام آنذاك وهذا يمكن تسميته تغيب للقانون وعدم الشرعية وغيابها في ظل وجود مصالح تتنافى مع النخبة الحاكمة، و بالتالي ظهور أزمة في الجزائر و هي ما يعرف بالأزمة الشرعية و التي أثرت في مسار التحول الديمقراطي و التجربة الديمقراطية التي خاضتها الجزائر وساهمت في عرقلتها ، إذا هذا القانون الذي يحدد صاحب السلطة وكيف يتولاها ، يضعه المحكومون لأن شرعية السلطة تعتمد على رضاهم في وضعية أعلى من الحاكم نفسه [108] ، وهذا ماشهدته في الجزائر أي أن الحكم كان أعلى من شرعية أو القانون الذي حدده المحكومون .

ب_ مفهوم الشرعية في الجزائر:

[106]) دلال لوشين " المرجع السابق " ص 31.

[107]) جان توشار **" تاريخ الفكر السياسي "** ، الدار العالمية للطباعة والنشر ،ط 2 لبنان 1962 ص 225 .

[108]) دلال لوشين " المرجع السابق " ص 32 .

لقد عرف النظام الدستوري الجزائري دساتير كثيرة في فترة قصيرة ، فمنذ 1962 أصدر المؤسس الجزائري ثلاث دساتير بالمعنى القانوني وسيرت الدولة خلال فترات من عدم الاستقرار بأربعة دساتير صغرى إضافة إلى التعديلات التي عرفها دستوري 1976 و 1989 ، وهذا يؤكد عدم استقرار هذا النظام لأن الدستور يمتاز برفع القضايا الوطنية عن الصراع السياسي ، ووجود عدم الاستقرار يعني قصور الدستور في تنظيمها وعدم تنظيمها بما يتماشى مع رغبة الشعب [109].

ولقد سادت لدى الفئات الشعبية مفاهيم مختلفة للشرعية : " الثورية والقانونية الشعبية" لذا سنحاول في هذا الفرع من خلال ما تعرضنا له من مفهوم الشرعية في الجزائر التعرف على مفهومي كل من الشرعية الثورية والشرعية القانونية.

أولا : الشرعيــة الثوريــة:

_ تعرف الشرعية الثورية بامتنان شعبي بقيادة الحزب الثوري والاقتناع بأن الفئة التي حققت الاستقلال هي أفضل من يحافظ عليه ، وهذا ما يفسر كيف أن انقلاب 1965 ، أعتبر شرعيا بالنسبة إلى الشعب ، فالرئيس الراحل هواري بومدين قائد التصحيح الثوري أنشأ مجلس الثورة ليعزز فكرة الشرعية الثورية التي دامت أكثر من 10 سنوات.

_ إن المفهوم يجد تفسيرا له في النظام السياسي الفرنسي في عهد ديغول " الجمهورية الخامسة " (الذي اعتبره الشعب الفرنسي منقذ فرنسا فكانت سلطته ممتدة من ذلك الاقتناع والاعتراف الشعبي والتي سمحت له بالتعديلات السابقة التي قام بها ، ونفس السبب جعله يستقيل عندما رفض الشعب التصويت على مشروعه 19) وبالتالي أحس بأنه فقد الشرعية لدى الفئات الشعبية جعله يتنازل عن تمثيله لهم [110] على الرغم من أنه حظي الرئيس بشرعية قوية نتجت عنها الشرعية القانونية التي سمحت له بحكم واسع للدولة ، وكان هذا راجع إلى ظهور جيل

[109]) هلاوي أسماء ،مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس في العلوم السياسية بعنوان : " **أزمة الشرعية في ظل الانفتاح السياسي في الجزائر** " ، السنة الجامعية 2010 _ 2011 ص 25

[110]) دلال لوشن ، مرجع سابق ص 109.

جديد لم يعش مرحلة الحرب ولا يحس ببطولات ديغول ولا يشعر بالامتنان له بل يتطلع أكثر إلى التحرر .

وقد سادت في أفكار الفئات الشعبية حتى 1989 هذا الامتنان حيث تغيرت الأوضاع الاجتماعية والثقافية إذا ارتفعت نسبة التحضر من 45% في 1989 إلى 61 % عام 1990، وهو ما أحدث تحولا جذريا في خريطة الجزائر العمرانية ، وبالتالي في أفكار الشعب الذي أصبح أكثر وعيا وتغيرت تركيبته السكانية التي لم تصبح[111] تحس بالامتنان، للطبقة الثورية وهي تطمح إلى تحقيق حرية أكبر ، و هو ما حدث في سنة 1988 أين ثار الشعب ضد النظام ورفض فكرة الشرعية الثورية ، مقابل إقرار نظام جديد يعتمد على مبدأ التداول على السلطة وفقا لما ينص عليه الدستور .

ثانيـــا : الشرعيـــة القانونية: هو لب دراستنا وبحثنا هذا بحيث في هذا الصدد نذكر دستور 1989 الذي جاء تدريجيا من تعديلات مثالية لدستور 1976 ، هدفت في مجملها إلى تنظيم جديد للسلطات ، وقد اعتبر بأن الطريق الوحيد هو الانتخاب العام المباشر والسري لاختيار رئيس الجمهورية ، و نواب المجلس الشعبي الوطني ، و المجالس المنتخبة المحلية .

كما نظم دستـور 1989 السلطات على أساس مبدأ الفصل بين السلطات، حيث يضطلع بالسلطة التنفيذية رئيس الجمهورية والحكومة بقيادة رئيسها، أما المجلس الشعبي الوطني فإنه يمثل الشعب وله السيادة في سن القوانين، أما السلطة القضائية فهي مستقلة عن الهيئتين وتصدر أحكامها باسم الشعب ، ولقد كانت متطلبات الشعب واضحة : تأسيس دستور يسمح بالتداول على السلطة على أساس المساواة وبطرق سلمية وهو ما تم تأسيسه في دستور 1989 _ فقد أثبتت انتفاضة 1988 مدى رفض الشعب لاحتكار السلطة من طرف الفئة الثورية وهو ما أكده عدد الأحزاب المنشأة بعد صدور دستور 1989 ، عند قرابة 60 حزبا ، ولكن هذا لم يمنع من ظهور عدم الاستقرار على مستوى الحكومة والفئات الشعبية لسببين :

[111]) مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس في العلوم السياسية ، مرجع سابق ص 26.

ـ عدم قبول الحكومة لقائمة النتائج لسنة 1991، والتي أعربت عن تداول حقيقي للسلطة.

ـ إصرار الشعب على ممارسة سيادته في اختيار حكومته وفقا لمبادئ الشرعية التي أقرها الدستور 1989، مما جعلنا نلاحظ أزمة سياسية في الجزائر سببها أزمة شرعية[112].

إذا هل يمكن المطابقة بين الشرعية في مفهومها العام والموضوعي مع ما هي عليه في مفهومها في الجزائر بطبيعة الحال نلاحظ أن هناك حالة عدم التطابق لمدى شرعية المحكومين في اختيارهم لممثليهم وبالتالي فإن الشرعية من ميزات الديمقراطية فإنها لا تنطبق مع ما هو كائن في النظام السياسي الجزائري نظرا لمعوقات تحول دون ذلك وبالتالي فإننا يمكننا القول أن الديمقراطية تجري مجرى أو تسلك طريق مخالف لما هي عليه أسس الديمقراطية ويجوز القول بأنها أحادية الحكم وهيمنة في ثوب التعددية .

الفـرع الثانـــي : البعد المؤسســـاتي

يمكن الحديث عن البعد المؤسساتي لأثر توقيف المسار الانتخابي سنة 1992 بدءا من استقالة الرئيس الشاذلي بن جديد وحالة الشغور الدستوري وكذا قيامه بحل المجلس الشعبي الوطني قد أوجد حالة أزمة في الجزائر وفراغا دستوريا وهي الأزمة الأولى من نوعها في تاريخ النظام السياسي الجزائري وقد تسلم زمام الأمور لتسيير الدولة المجلس الأعلى للدولة والذي يعتبر سلطة فعلية وليست شرعية فرضها الجيش ، وهذا ما أفقد النظام السياسي الجزائري شرعيته مما أدى إلى استحداث المجلس الأعلى للدولة برئاسة محمد بوضياف وكذا إعلان حالة الطوارئ وإلغاء العمل بالدستور .

بعد وفاة الرئيس الجزائري هواري بومدين في ديسمبر 1978 تولى العقيد الشاذلي بن جديد رئاسة الدولة الجزائرية بعد تزكية من المؤسسة العسكرية وهذا الأخير لم يسبق له أن مارس عملا سياسيا وقيل ساعتها أن أصحاب الحل والعقد في الجزائر اختاروه شخصيا

[112]) دلال لوشن ، ص ص 110 ـ 112.

لاستغلاله وتحريكه في الوجه الذي يريدونه وقد كان الشاذلي ضعيفا أمام مراكز القوة وأهل الحل والربط داخل المؤسسة العسكرية [113].

وبعد عهد رئاسة حافلة بالأحداث كانت الصدفة عندما قدم الرئيس الجزائري استقالته تاركا الجزائر تغرق في أزمة ، و ينص الدستور الجزائري على انه في حالة استقالة رئيس الجمهورية أو موته يتولى رئاسة الدولة رئيس المجلس الشعبي الوطني _ البرلمان _ وذلك لمدة 45 يوما تجرى بعدها انتخابات رئاسية، إلا أن الرئيس الشاذلي بن جديد وقبل استقالته قام بحل المجلس الشعبي الوطني وهنا يكمن البعد المؤسسي في كون أن الرئيس الشاذلي بن جديد رأى أن البرلمان ضد نجاح المسار الانتخابي ورفضه له ،اضطر إلى حله مما أدى إلى فقدان المؤسسة البرلمانية لصلاحيتها بعد أن حلت من طرف الرئيس المستقيل (حل المجلس الشعبي الوطني)، وبالتالي يمكن القول أن الرئيس بن جديد أراد فسح الطريق أمام حزب FIS الذي فاز بنتائج الانتخاب وترك المجال لاستقرار الأوضاع إلا أن هيمنة وسيطرة المؤسسة العسكرية حال دون ذلك ليتواصل تدخلها و رفضها لنتائج التي أسفرت عنها انتخابات 1991 لتخلق مؤسسة جديدة ، تـقوم بقيادة الدولة في ظل الفراغ الدستوري بعد استقالة الرئيس شاذلي بن جديد و إعلان حالة الطوارئ ، بحيث تمثلت هذه المؤسسة بالمجلس الأعلى للدولة الذي تكلف بتسيير المرحلة التي تلت إعلان حالة الطوارئ في الجزائر، وخروج مؤسسات الدولة التي أنشأت بموجب انفتاح النظام السياسي على الشرعية القانونية ، والتصدع الذي عرفته القوى السياسية، مما جعل الأطراف الفاعلة في الدولة وعلى رأسها كما سبق الذكر " السلطة العسكرية " في البحث عن سبيل للحفاظ على ما تبقى من مكتسبات الدولة الديمقراطية على حد قولهم و إن كانت هذه مجرد أكاذيب فلو كانت تسعى للحفاظ على مكتسبات الدولة الديمقراطية حسب ما يعتقدون ، فلا تركوا المسار الانتخابي ونجاح حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ ، يأخذ بمقاليد الحكم وتسيير الديمقراطية في مجراها الاعتيادي .

وهكذا وجدت الجزائر نفسها تعيش حالة من فراغ دستوري وبعد الخطاب الذي ألقاه الرئيس المستقيل ، وفي ظرف خمسة دقائق قبل المجلس الدستوري برئاسة بن حبيلس استقالة الشاذلي بن

[113]) يحي أبو زكريا ، مرجع سابق ، ص 54 .

جديد ، وبعدها بساعتين وجه رئيس الحكومة خطاب متلفز للشعب الجزائري و أهم ما استخلص منه هو[114] :

_ إن الانتخابات التي فازت بها الجبهة الإسلامية للإنقاذ قد ألغيت.

_ قيام صناع القرار في الجزائر بالتضحية بالشاذلي بن جديد ليهدموا البناء من أساسه ويقيمونه بطريقة لا تهدد مصالحهم.

_ أما المواطنون فقد فهموا أن هناك عملية انقلاب عسكري مغلقة وقعت في الجزائر.

وقد تبعث إقالة الشاذلي بن جديد سلسلة من الإجراءات كفرض حالة الطوارئ وحل الجبهة الإسلامية للإنقاذ وزج الآلاف من أنصارها في المعتقلات وقد استعاضت المؤسسة العسكرية عن شعور رئاسة الجمهورية وبقية المؤسسات بمجلس خماسي فإنها لم تتمكن من إطفاء البركان الذي استيقظ في المجتمع الجزائري.

وقد عين على رأس المجلس الأعلى للدولة محمد بوضياف محاولة منهم إخماد البركان بشخصية محورية في الثورة واعتقد مستخدموه أن الشرعية البوضيافية التاريخية سوف تلغي الشرعية الانتخابية والشرعية الجديدة .

[114]) مرجع نفسه ، ص 67 .

الفصل الثالث

الفصل الثالث: التجربة الديمقراطية في الجزائر– دراسة تحليلية نقدية–

المبحث الأول: الإصلاحات السياسية في الجزائر (1989–1996) الانفتاح الحزبي و الاقتصادي

المطلب الأول: إصلاحات 1989–1996

المطلب الثاني :أهم التطورات التي نتجت عن إصلاحات 1989

المطلب الثالث: أهم الانتقادات و العراقيل التي واجهت الإصلاحات السياسية 1989

المطلب الرابع: دور العوامل الخارجية في الإصلاحات السياسية في الجزائر

المبحث الثاني: الأزمة الأمنية و أثرها على التجربة الديمقراطية في الجزائر

المطلب الأول من الأزمة السياسية إلى الأزمة الأمنية

المطلب الثاني: إعلان حالة الطوارئ

المطلب الثالث: استحداث المجلس الأعلى للدولة

المبحث الثالث: الإصلاحات السياسية التي أفرزها دستور 1996

المطلب الأول: استراتيجية الدولة في حل الأزمة(المرحلة الأولى)

المطلب الثاني: استراتيجية الدولة في ظل الأزمة

المطلب الثالث: التعديل الدستوري 12 نوفمبر 2008

الفصل الثالث: التجربة الديمقراطية في الجزائر دراسة تحليلية نقدية

إن الملاحظ لوضع الدولة الجزائرية قبل استلام اليمين زروال لمهامه كان الصراع قائما بين مراكز القوى في دوائر القرار، و كان التحدي الأول لليمين زروال هو كيفية القضاء على مراكز القوة و توحيد الخطاب السياسي ، وخاصة الصراع بين الحكومة والتيارات الإسلامية.

و يبدو أن هذه اللغة الجديدة التي سادت الخطاب السياسي للسلطة أملتها بعض الاعتبارات الخاصة بالوضع الجزائري إضافة إلى جملة الانتقادات التي برزت حتى من داخل جبهة التحرير الوطني ضد الممارسات القمعية، التي لجأ إليها الجيش ضد الشعب ، و كذا رفضها لتعديل دستور 1989 الذي أرس الأسس الصحيحة للعملية الديمقراطية.

ومن جهتها فإن جبهة القوى الاشتراكية التي لعبت دورا كبيرا في لجنة الحوار الوطني ، قد طالبت بالعودة الفورية إلى المسار الديمقراطي ،و إيقاف أعمال العنف و التنديد بعمليات التعذيب ،ووقف إطلاق النار بين كافة الأطراف المتصارعة ،وهذا من خلال السياسة الإصلاحية التي انتهجتها الدولة بدءا من إصلاحات 1989 إلى غاية التعديل الدستوري 2008.من خلال هدا الفصل سنتطرق لدراسة أهم الإصلاحات و الدساتير المساعدة على ذلك مند 1989، ومحاولة نقدها وإيجاد الثغرة التي عانت منها الجزائر في إرساء ديمقراطية بمبادئها و أسسها المثلى ، و أثر العوامل الخارجية في الانفتاح الاقتصادي و الحزبي و دور العولمة السياسية و الليبرالية في الإصلاحات السياسية في الجزائر.

المبحث الأول: الإصلاحات السياسية في الجزائر (1989–1996) الانفتاح الحزبي و الاقتصادي

لقد جاء دستور 23 فيفري 1989 فاتحا المجال للبدء في تشييد نظام سياسي جديد، يستند على مرتكزات و آليات جديدة صاحبت الإصلاحات السياسية ، بعد أن تخلى على نظام الحزب الواحد دو الإيديولوجية الاشتراكية.

المطلب الأول: إصلاحات 1989

1 _ **الفصل بين الحزب و الدولة** : ظلت الجزائر تعيش في ظل الإيديولوجية الاشتراكية التي تبنى على أن الحزب الحاكم هو الحزب الوحيد داخل البلاد و المسيطر ،وبالتالي ارتبط الحزب بالدولة ، إلى غاية صدور دستور 1989 الذي نص في ماده من خلال الفصلين الثالث المتعلق بالدولة والرابع المتعلق بالحقوق والواجبات الذي نص على التخلي عن الإيديولوجية الاشتراكية ،وتبني النهج الرأسمالي ، واقتصاد السوق الحر، وحق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي .

2 _ التخلي عن الأولوية للشرعية الثورية : التي ظلت تحكم الجزائر منذ انقلاب 1965 وتستمد شرعيتها بحكم أن النخبة التي استطاعت تحرير الوطن وتحقيق الاستقلال هي التي يمكنها الحفاظ عليه ،وهي التي لها الحق في تسيير المجتمع و قيادته سياسيا واقتصاديا واجتماعيا ،فصدور دستور 1989 لم يكرس هذا المبدأ هذا من خلال تبنيه للنظام الحزبي و إقرار التعددية ،فان الفائز بالانتخابات له حق تولي الحكم ،وبالتالي التخلي عن الشرعية الثورية .

3 _**حصر مهمة الجيش دستوريا**: بحيث أن دستور 1989 قسم المهام السياسية وفق نظام سياسي وليس عسكري ، بحيث تبنى مؤسسات سياسية تقوم بالمهام السياسية المنوطة إليها كمهمة التشريع والتنفيذ والقضاء ،وحصر مهمة الجيش من خلال النص الدستوري الذي أعطى الجيش وكفله بمهمته الطبيعية وهي حماية البلاد من أي تدخل أو خطر خارجي واستتاب الأمن داخل الوطن بين الأفراد ،وأكد على عدم تدخله في المجال السياسي الذي ليس من اختصاصه .

المطلب الثاني :أهم التطورات التي نتجت عن إصلاحات 1989

ظل النظام السياسي الجزائري يبحث منذ أحداث الخامس أكتوبر 1988 عن صيغة ديمقراطية مناسبة تحفظ وجوده من جهة ، و تكسبه شرعية دستورية مقبولة من جهة أخرى ، و عمل جاهدا لتحقيق

ذلك من خلال محاولة خلق حالة من التوازن السياسي سواء داخل أطار النخبة الحاكمة و قواها السياسية أو على مستوى العلاقة بين النخبة و سائر القوى السياسية الأخرى المعارضة، وفي مقدمتها القوى الدينية خاصة الجبهة الإسلامية للإنقاذ .

ولقد كان الدستور الجزائري سنة 1989، بمثابة الإطار الدستوري لعملية تحول النظام السياسي نحو الديمقراطية و إعطاء السيادة للشعب، الذي يمارسها عن طريق الانتخاب و اختيار من يمثله في مختلف مؤسسات الدولة ما ساهم في تشكيل خريطة القوى السياسية الحزبية في الجزائر[115].

هده القوى و على تعددها و كدا مدى قوة تأثيرها و فعاليتها جعلت من السلطة محور صراعها محاولة طرح نفسها بين حاكم للنظام (المؤسسة العسكرية) و بديل له كما هو الحال مع التيار الإسلامي لا سيما الجبهة الإسلامية للإنقاذ.

فالتجربة الديمقراطية التي بدأتها الجزائر سنة 1989 أدت إلى الصراع على السلطة بين قوتين فاعلتين في الوضع السياسي هما :[116]

-قوى النظام السياسي.

- القوى السياسية المعارضة.

سنتعرض إلى مختلف الأطراف و القوى و الفواعل السياسية التي أسهمت في إقرار الانفتاح على التعددية الحزبية و مدى توجهها للعمل على ترسيخها و كذا موقف المؤسسة العسكرية من هذا الانفتاح السياسي و ما واكبه من إصلاحات دستورية وسياسية .

الفرع الأول: المؤسسة العسكرية : في الجزائر لا مانع من أن تبقي هذه المؤسسة هي الفيصل الذي يحسم الموقف بهذه الجهة أو تلك[117] هدا راجع الى:

1) نور الدين تنيور، الأحزاب السياسية في الجزائر و التجربة الديمقراطية،موقع الكتروني www.aljazeera.net/mr/exers/a31e/3524-9642-483f.833

[116]) خميس حزام والي،مرجع سابق،ص156.

أ_ **العامل التاريخي** : إن فترة حكم الشاذلي بن جديد الثانية شهدت محاولة تحجيم دور المؤسسة العسكرية في مقابل تقوية نفوذه السياسي و تبنيه النهج الإصلاحي الديمقراطي بإقرار دستور 1989 الذي تضمن حصر النشاط السياسي للجيش و تحديد مهامه في الدور الطبيعي له، من حماية الوطن، و الدفاع عنه و حفاظ السلامة الوطنية، إلا أنها استعادت مكانتها بسبب الصراع الداخلي المستمر منذ سنة 1991 إلى اثر الاضطرابات الدموية التي عرفتها الجزائر،بعد إلغاء الانتخابات التي فازت فيها الجبهة الإسلامية للإنقاذ مبرزة هذه العودة بمحاولتها بعث الأمن و الحفاظ على مؤسسات الدولة والنظام [118] في الجزائر هو ظاهرة تراكمية متصلة بتاريخ حركة جيش التحرير الوطني فهو حركة مسلحة ولدت من رحم الصراعات السياسية للحركة الوطنية و اضطلع بدور طلائعي في فترات مختلفة من الكفاح الوطني و أصبح أداة سياسية في معركة الاستقلال باسم جبهة التحرير الوطني ، مما منحه الشرعية الثورية التي ستكون له بمثابة المحفز لتولي زمام الأمور السياسية[119] وحتى بعد تحقيق الاستقلال أين أصبح يحمل تسمية الجيش الشعبي الوطني ظل يعتبر نفسه سليل جيش التحرير الوطني و المؤتمن على النظام الجمهوري و حامي الدولة والأمة من أي انفجار ما يعطيه حق التدخل في الحياة السياسية و اعتبار الوظيفة السياسية مهمة أصيلة من مهامه [120] وهو الأمر الذي يمكن اعتباره من نقاط ضعف الإصلاحات السياسية ومن الأسباب التي أدت إلى قيام أزمة شرعية في الجزائر و ضرب التجربة الديمقراطية في الجزائر، وتوقيف مسار التحول خاصة ما تعتبره المؤسسة العسكرية انه حق شرعي لها و يجب المحافظة عليه.

ب–العامل السياسي :اعتبار دور مؤسسة الجيش و نخبتها العسكرية في أي دولة عربية يتراوح بين حدين حد أدنى هو حماية الوطن و سلامة أراضيه والولاء للدولة وهو الدور الطبيعي له و المنوط إليه شرعا و قانونا، والحد الأعلى و الذي هو يعتبر غير طبيعي يتمثل في ممارسة السلطة و هو الدور المميز له

---

[117]) ،مرجع نفسه،ص176.

[118]) **الصراعات الداخلية في الوطن العربي،رؤية مستقبلية،الحالة الجزائرية**،موقع الكتروني.تم تصفحه 1 افريل 2011.
www.aljazeera.net/mr/exers/664b7af9-f470-4abz/html

[119]) نفيسة رزيق ،مرجع سابق،ص64.

[120]) عبد الإله بلعزيز و آخرون،**الجيش و السياسة والسلطة في الوطن العربي**،ط1،بيروت،مركز دراسات الوحدة العربية،2002،ص72.

فقيامه بدور أساسي في الكفاح من اجل تحقيق الاستقلال اكسبه شرعية تاريخية و مكنه أن يكون احد أهم أقطاب النظام السياسي الجزائري ، و جعله المركز المحوري لقوة النظام من خلال دوره في التعبئة و حماية المصالح الاستراتيجية و السياسية الاقتصادية[121].

و لقد اتبع في ذلك أسلوب عدم الظهور إلى العلن و العمل من وراء الحجاب، من خلال التموقع الحقيقي و تحريك الساحة السياسية و فقا لإدارة قادته و دون أن يكونوا ملزمين بالظهور علنا، ولا بالجهر.

الفرع الثاني: القوى السياسية المؤثرة على النظام السياسي

في الحقيقة لا يمكن فهم و دراسة مكونات الطبقة السياسية في ظل التعددية دون العودة إلى مرحلة الحزب الواحد 1962-1988 فبعد الاستقلال و جدت جبهة التحرير الوطني نفسها وحيدة في ممارسة العمل السياسي و الحزبي بنص دستوري و مرسوم قانوني مع أن الكثير من المرجعيات في مقدمتها مرجعية الأستاذ صامويل هينغتون تؤكد أن الدولة المستقلة حديثا ستواجه مشكلات اجتماعية اقتصادية و سياسية، وان مواجهة هده المشكلات يتطلب إنشاء مؤسسات جديدة مثل الأحزاب السياسية[122] ،وهذا ما حدث بعد التوجه نحو التعددية و تبني نظام اقتصادي منفتح.

لكن مع اندلاع أحداث أكتوبر 1988 و ما ترتب عنها من نتائج و أزمات متعددة ،نالت من هيبة الدولة ومكانة الحزب الواحد و شككت في مصداقيتها أدى ذلك إلى فتح عهد جديد و استحداث مواقع حزبية مختلفة توجهاتها السياسية ، و لان النظام السياسي الدولاتي الذي ارتبط تاريخه بتاريخ الحزب الواحد والدولة فان استراتيجيته ركزت في البداية على إقامة تعددية مع الإبقاء على حزب الجبهة كتنظيم محتكر للسلطة في ظل التعددية الحزبية بمعنى فتح الجبهة أمام الحساسيات السياسية في إطار التحول نحو الديمقراطية و التعددية عبر مراحل و بطريقة سلمية.

---

[121]) الطاهر بن علي،مرجع سابق،ص73.

1) علي بن محمد، **التحولات السياسية في الجزائر و تأثيرها في سياسة حزب جبهة التحرير الوطني**، رسالة ماجستير في التنظيم السياسي والإداري ،قسم العلوم السياسية ،جامعة الجزائر،2002،ص26.

و بإقرار التعددية في 5 جويلية 1989 تم إلغاء نظام الأحادية الحزبية بشكل نهائي فاسحا المجال أمام بروز العديد من التيارات السياسية ذات التوجهات الإيديولوجية المختلفة في الساحة السياسية الجزائرية [123] بعد الانفتاح السياسي ظهور العديد منها[124] :

الجمعيات العامة و النقابات المنظمة :المرتبط دورها بعملية التأثير على الحركات العمالية و الحركات الجمعوية و المنظمات الطلابية.

الأحزاب السياسية :وان أخذت في بداية الانفتاح السياسي اسم الجمعيات السياسية نظرا للتساهل القانوني في كيفية وشروط إنشائها، بالإضافة إلى الدعم المادي الذي قدمته الدولة لها.

وتعتبر معظم هده الأحزاب السياسية امتدادا للقوى السياسية التي تبلورت أثناء الحركة الوطنية، وعلى ضخامتها آنذاك حوالي 60 حزبا سياسيا، و دخول معظمها الانتخابات المحلية الوطنية فانه يمكن تصنيفها ضمن ثلاث تيارات أساسية هي: التيار الوطني، التيار العلماني، التيار الإسلامي، وعمل معظمها على نقد وقذف النظام الحاكم و جبهة التحرير الوطني[125].

الفرع الثالث: تنامي التيار الإسلامي

توجهت الجزائر نحو إتاحة المزيد من الحرية السياسية لمختلف القوى السياسية و سمح الرئيس الشاذلي بن جديد بما لم يسمح به أي رئيس أخر باعتماد حزب إسلامي هو الجبهة الإسلامية للإنقاذ[126].

وشكلت قضايا الهوية و الخصوصية الثقافية و التحدي الفرانكفوني و التعريب، أجندة رئيسية للحركة الإسلامية في الجزائر و تمحور صراعها مع السلطة حول المشروعية السياسية بالأساس[127].

---

[2]) منصور لخضاري،**المؤسسة العسكرية الجزائرية و مسار التحول الديمقراطي في الجزائر**، رسالة ماجستير في التنظيم السياسي و الإداري، قسم العلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2000،ص126.

[124]) مرجع نفسه، ص126.

[125]) خميس حزام والي، مرجع سابق، ص176.

[126]) نفيسة رزيق،مرجع سابق،ص 68.

كما أكد العديد من المتتبعين لتشكيلة هدا الحزب و ثقافته، تعبر في مجملها كما أطلق عليه برينو إتيان الإسلام الراديكالي الذي ينطوي على بنية إيديولوجية تعطي سند للصراع الراهن و تعبئ الجماهير حيث اعتمدت الجبهة منذ البداية على خطاب ديني مكنها من كسب قاعدة شعبية واسعة و نجاح كبير مستخدمة لغة مرتكزة على إخفاقات الدولة وفشلها في مجالات عديدة. مما أدى إلى ظهور توترات سكنت قلب النسيج الاجتماعي و الثقافي في الجزائر[128] .

مع إخفاق الدولة وتخليها عن دعمها الاجتماعي و تزامن ذلك مع إخفاق الحزب الحاكم، قدمت الجبهة الإسلامية للإنقاذ نفسها بصفتها المعبر الرئيسي عن المجتمع، الذي تبنى مواقفها ضمن الصراع الاجتماعي ذي الاستقطاب الثقافي، مثل العداوة الديمقراطية و النظام الجمهوري ذي الانتخابات [129].

ودخلت غمار اللعبة السياسية محققة انتصار في أول انتخابات محلية و تشريعية ليتوجه بعدها بالمطالبة بانتخابات رئاسية ، و بين مؤيد و معارض و تأكيد على احترام إرادة الشعب و مساندته للمسار الانتخابي و الاستعداد للتعايش مع الجبهة الإسلامية تحركت في المقابل قوى سياسية أخرى مع بعض الأحزاب اللائكية و الحركات النسوية لتمنع هدا التحول بمسار الجزائر[130].

المطلب الثالث: أهم الانتقادات و العراقيل التي واجهت الإصلاحات السياسية 1989

بعدما اقر المشرع الجزائري تبني النهج الليبرالي و إقامة تعددية سياسية و حزبية و انفتاح على الديمقراطية و ظهور الأحزاب السياسية المتصارعة فيما بينها على السلطة، كان نتيجة لذلك أن المبادئ الديمقراطية التي جاء بها دستور 1989، التي تحث على ذلك قد غيبت تماما و ذلك من خلال ما حدث في الجزائر و ما يعرف بأزمة الشرعية (1991-1995)، وما نتج عنها من أزمات أخرى تحولت من الأزمة السياسية إلى الأزمة الأمنية و التي كان سببها الأحزاب و تبني الديمقراطية الصورية و التي تعتبر من أهم الانتقادات و العراقيل للتحول الديمقراطي.

---

[127]) إدريس كنوري، **إسلاميو المغرب العربي،تاريخ و مراجعات**، موقع الكتروني،تصفح يوم 05مارس2013

[128]) نور الدين زمام، **السلطة الحاكمة والخيارات التنموية في الجزائر**، ط1،الجزائر، دار الكتاب، 2002، ص19.

[129]) علي الكنز ، **حول الأزمة،دراسة حالة الجزائر العالم العربي،الجزائري**، دار بوشان،للنشر 1990،ص250.

[130]) نفيسة رزيق،مرجع سابق.ص69.

الفرع الأول: دور الأحزاب في إحداث الأزمة

بعد إقرار التعددية في دستور 1989 شرع المعارضون التقليديون للنظام السياسي بالعودة إلى الجزائر بدءا بحسين ايت احمد الذي كان يرأس حزب جبهة القوى الاشتراكية من أوروبا و تلاه احمد بن بلة و الذي كان مقيما بسويسرا وهناك كان يتزعم حزب الحركة من اجل الديمقراطية و الكثيرين غيرهم حتى وصل العدد إلى أكثر من ستين حزبا سياسيا و الكثير من هده الأحزاب كانت امتدادا للأحزاب و التيارات التي كانت حاضرة قبل و بعد الاستقلال.

الفرع الثاني: أهم سمات الأحزاب

-تميزت هذه الأحزاب خاصة في بداية التعددية بما يلي:

*اعتماد على نقد النظام القائم و حزب جبهة التحرير الوطني.

*الاختلاف حول الثوابت الوطنية :فوجود أحزاب علمانية تدعوا إلى فصل الدين عن الدولة و ذلك كالتجمع من اجل الثقافة والديمقراطية[131] RCD. و أحزاب أخرى تعتبر لائكيه خطرا كبيرا كعباس المدني [(132)].

ويصرح الرجل الثاني في حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ المنحل بأنه لا تعددية في بلاد شعبها مسلم ضحى من اجل الإسلام، لان التعددية بهذا المعنى تعني التفرقة والتبعية[(133)].

و قد ذهب الرجل الثالث في حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ إلى درجة التهديد بإلغاء الدستور و إزالة الأحزاب اللائكية و الاشتراكية و تطبيق الشريعة في حالة الوصول إلى السلطة.

---

[131]) احمد فهمان، **فرنسا و الأطروحة البريزية في الجزائ**ر، مطبعة دحلب،1992،ص61.

[2]) غاني دبوز، **إشكالية الديمقراطية في الجزائر و موقف النخب السياسية منها**، رسالة ماجستير في علم الاجتماع السياسي، جامعة الجزائر، ص185.

[133]) مرجع نفسه ، ص186.

و كذا تصريح سعيد سعدي في حصة "الحدث" بالتلفزة الوطنية الجزائرية حيث خاطب رئيس جبهة الإنقاذ أنه سيمنعه من الوصول إلى السلطة حتى وإن صوت الشعب لصالحه.

يمكن إرجاع الصراع الذي نشأ بين السلطة و الأحزاب و بين هذه الأخيرة فيما بينها، و رفضهم للتعايش السلمي و استعمال الخطابات العنيفة في التعبير عن المواقف و الآراء، وتغيب تام لمبادئ الديمقراطية التي تقر بأحقية الفائز في الانتخابات بتولي زمام الحكم. ولكن في هذه الحالة فان الحزب الإسلامي هو الفائز و بالتالي هذا يتناقض مع مبادئ الديمقراطية الغربية أن يسود نظام إسلامي و حاكم يستند إلى الشرعية الإسلامية و يوظف كتاب الله و سنة نبيه(ص) في أمور سياسة الدنيا(الدولة).

المطلب الرابع :دور العوامل الداخلية الخارجية في الإصلاحات السياسية في الجزائر

بتطبيق التحول الديمقراطي على حسب نمط" الإحلال التحولي" لصامويل هنتيغتون" على الدول العربية يمكن ملاحظة أن كافة تجارب الممارسة الديمقراطية جاءت بقرار فوقي، مما أدى إلى إصابتها بعلل و مشاكل كبيرة، وهذا لأن القرار لم يتولى عن قناعة بأهمية الديمقراطية كأفضل طريقة لإدارة المجتمع و إنما جاء نتيجة ضغوط فرضت أحداث انفتاح لتفادي احتمال انفجار النظام السياسي.

وإذا تأكد صدقية إسقاط نمط التحول على التجارب العربية، فان الأسباب النظرية الداخلية و الخارجية للتحول الديمقراطي لم تتحقق أيضا و تتطابق على النماذج العربية، خاصة الجزائر التي نحن بصدد دراستها، و يمكن حصر هذه الأسباب فيما يلي[134]:

الفرع الأول :الأسباب الداخلية في الإصلاحات السياسية في الجزائر

ويمكن إجمالها على عموم الوطن العربي و حصرها فيما يلي وهو ينطبق على الجزائر:

أ-انهيار شرعية النظام السلطوي :ويتحقق هذا الأمر بتوافر مجموعة من الأسباب منها و أهمها:

[1] أ.لعجال أعجال محمد أمين، **معوقات التحول الديمقراطي في الجزائر**، الملتقى الوطني الأول حول:التحول الديمقراطي في الجزائر، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، ص52.

-عدم تمثيل النظام السياسي لمختلف قيم و مصالح المجتمع.

-عدم قدرة النظام السياسي على استيعاب التغيرات الجديدة في المجتمع الجزائري و في مقدمته فئات جديدة لم توفر لها فرص المشاركة.

-ضعف دور مكانة البرلمان في النظام السياسي[135]:

ب_ الأزمات الاقتصادية: قد تؤدي هذه الأزمات إلى حالة عدم الاستقرار تسبب عدم شرعية النظم غير الديمقراطية، وهذا الوضع قد يكون مدخلا مناسبا لدفع النظام إلى التحول الديمقراطي.

ج-تصاعد و قوة نفوذ المجتمع المدني: قد يؤدي نمو و تطور المجتمع المدني إلى الدفع نحو التغيير و الإصلاح و التحول و ذلك بفعل الضغوط التي تمارسها منظمات المجتمع المدني.

1-ضعف البنية الاقتصادية الجزائرية: كان الاقتصاد الجزائري ضعيفا، فهو لا يلبي الحاجيات الأساسية للمواطنين، و لا يستطيع أن يستغني عن الاستيراد و كانت الجزائر تراهن منذ الاستقلال على قطاع الدولة بإقامة صناعة قوية، السياسة التي تبناها الرئيس هواري بومدين لكن التسيير البيروقراطي لتلك الوحدات الصناعية لم يعطي نتيجة، بينما كانت السياسة الرسمية لا تشجع القطاع الخاص، و ابتداء من وصول الشاذلي بن جديد إلى الحكم سنة 1979، فتح الباب تدريجيا أمام القطاع الخاص، لكن بقي هذا الأخير يعاني من نفس مشكل (البيروقراطية)، ومن إيديولوجية معادية للقطاع الخاص(الحزب الواحد).

ولما اشتدت الأزمة الاقتصادية ، و فقدت الجزائر الكثير من المواد في السوق، فاقتصر دور الحكومة على ضمان ما هو أساسي من خبز وحليب ومواد ضرورية على حساب بطالة المواطنين و قلة مناصب الشغل و في ظل هذه الظروف الاقتصادية الصعبة، دخلت البلاد مرحلة الإصلاحات.

[1] علي الدين هلال، **"المجتمع العربي و التعددية السياسية" في الواقع العربي و تحديات قرن جديد**،الأردن مؤسسة عبد الحميد تومان، 1999،ص56.

الأزمة الاقتصادية في الجزائر: شهدت الجزائر من نصف الثاني من ثمانينات القرن العشرين تدهورا اقتصاديا واضحا وهو ما كشفت عنه بوضوح مؤشرات الاقتصاد في الجزائر، و تمثلت أبرز مظاهرها في:

*تراجع الناتج القومي، فقد انخفض الناتج القومي خلال سنة واحدة 1988 بمعدل 15% وفي المدة نفسها تراجع فيها الناتج القومي الإجمالي، في حين كان معدل النمو السكاني 3% الأمر الذي يؤشر إلى حالة التدهور في تلبية احتياجات المواطنين.

*العجز في ميزان الحساب الجاري، فبعد أن حقق فائضا بلغ (1014) مليون دولار في سنة 1985.سجل عجزا في السنة التالية بلغ (2230) مليون دولار و قد انخفض العجز إلى (772) مليون دولار في 1988.ولكن بتكلفة اقتصادية و اجتماعية لا يمكن أن تكون شديدة الارتفاع، لقد تحقق هذا الانخفاض على حساب الواردات التي تقلصت بشكل مستمر خلال الثمانينات فبعد أن كانت قيمتها (15.367) مليون دولار سنة 1988. نتج عن ذلك وصول نسبة الانكماش في الواردات بين 1986و 1988 إلى (18.84%)، ويعود سبب ذلك إلى انخفاض قيمة الصادرات الجزائرية من المحروقات، فضلا عن التدني في أسعارها[136].

*خدمة المديونية الخارجية وارتفاعها: لقد قدرت قيمة المديونية الخارجية طويلة الأجل سنة 1988 حوالي (23.229) مليون دولار أمريكي، أي بنسبة (44.5%) من ناتج القومي الإجمالي، ووصلت خدمتها إلى (6.343) مليون دولار أي بنسبة (72.3%) من حصيلة الصادرات و السلع و الخدمات[137].

بالإضافة إلى الأسباب الداخلية التي أدت إلى القيام بإصلاحات اقتصادية هي :

[1] خيري عبد الرزاق جاسم، التحول الديمقراطي في الجزائر، نقلا عن موقع: مجلة الاسلام و الديمقراطية (العدد13) في : hill =article.&sio/=491. http://www.demrislam.com/modules.php?name=news
بتاريخ:21_04_2013
[137]) مرجع نفسه.

-رفض الشعب الجزائري للأوضاع السائدة يوما بعد يوم عن طريق الإضرابات التي لم يكن يحكمها إطار سياسي يعبر عن تطلعات المجتمع المدني بطرق سلمية منظمة نظرا للغياب التام للجمعيات التي أثبتت التجارب الغربية دورها الايجابي و ما أدى إلى اللاتوازن و أفرز اضطرابات طرحت فيما بعد مسالة حرية التعبير و التنقل و غيرها و هذا كمقدمة لإصلاحات دستورية نقلت لوضعية إيديولوجية جديدة (إيديولوجية ليبرالية).

-فشل النمط الثقافي و دوره الاندماجي مما خلف وراءه اختلال البني القيمية و البحث عن شرعية جديدة.

الإصلاحات الاقتصادية: إذا نتيجة للازمة الاقتصادية الحادة التي مرت بها الجزائر، أرغم الحكومة الجزائرية على تطبيق إصلاحات لمواجهة و إخماد أحداث أكتوبر 1988 إلى صيف 1991، حيث قامت الحكومة بتغييرات جذرية في طريقة تسيير الاقتصاد و ذلك من خلال دستور 1989. و الذي ينص فيه المشرع الجزائري على فتح الباب أمام القطاع الخاص. وضع حد لسيطرة البيروقراطية، وهذا من خلال ما تبناه دستور 1989 في النصوص في الفصل الرابع المتعلق بالحقوق والحريات في المواد 28-29-30-31 [138] .وكذلك عن الملكية الخاصة الذي لم يكن مطبقا في فترة حكم الحزب الواحد في المادة 49 في نفس الفصل[139]. وكذلك حق العمل مضمون في المادة (52) و ضمان الحماية والأمن والنظافة[140]. وذلك لتخفيض مستوى البطالة الذي شهدته الجزائر في الأزمة و الذي أدى إلى أحداث أكتوبر، و كذلك تحسين الظروف معيشية للمواطنين الذين لم يبلغوا سن العمل. و الذين لا يستطيعون القيام به، و الذين عجزوا عنه نهائيا، مضمونة[141].

كما نص دستور 1996 على إصلاحات سياسية و اقتصادية كان تبناها دستور 1989، و جسدها و أراد تدعيمها و كذلك هذا الأمر يشير إلى توضيح اتجاه الدولة من تعددية وتبني الحقوق و الحريات

---

[138]) أ.ناصر لباد، **دساتير الجزائ**ر، دار المجد للنشر و التوزيع, الجزائر(سطيف)،ط2،2010، ص172.
[139]) مرجع نفسه،ص178.
[140]) مرجع نفسه،ص180.
[141]) مرجع نفسه،ص 182.

الديمقراطية من خلال المواد في نص الدستور 1996 في الفصل الرابع المتعلق بالحقوق و الحريات والذي أضاف أيضا لدستور الأول تعديلات و إصلاحات فيما يخص حرية التجارة والصناعة مضمونة، تمارس في إطار قانوني المادة "37"[142]. وكذلك حرية الابتكار الفكري و الفني و العلمي مضمونة للمواطن المادة"38" لا يجوز انتهاك حرية المواطن الخاصة، و حرمة شرفه و يحميها القانون، حريات التعبير و إنشاء جمعيات و الاجتماع مضمونة للمواطن "41".

وجاء دستور 1996 معدلا لبعض المواد المتعلقة خاصة بإنشاء الأحزاب السياسية معترف به و مضمون المادة "42" في حين كانت في دستور 1989 جمعيات ذات طابع سياسي و لم ترقى إلى مقام حزب سياسي كما هو الحال في الدستور الساري المفعول إلى يومنا هدا "1996" وكذلك من ابرز الإصلاحات التي جاءت في دستور 96 و التي تعتبر تجسيدا للديمقراطية وهي ضمان المساواة كل المواطنين و المواطنات في الحقوق و الواجبات بإزالة العقبات التي تعوق تفتح شخصية الإنسان، و تحول دون مشاركة الجميع الفعلية في الحياة الاقتصادية و السياسية الاجتماعية و الثقافية[143]، مما يدل على تفعيل دور المرأة و ترقيته من خلال المادة 319 تعمل الدولة على ترقية الحقوق السياسية للمرأة بتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة، و قد نص الدستور أيضا على الملكية الخاصة و حق الإرث المضمون، وحق المواطنين في العمل و حق التمثيل النقابي.

الفرع الثاني: العوامل الخارجية

كل هذه الإصلاحات بما فيها السياسية و الاقتصادية كان السبب أو العامل الذي أدى إليها هو سبب خارجي مهم جدا و أكثر فاعلية من العامل الداخلي بحكم أن العولمة و الليبرالية السياسية شملت كل أقطار العالم بما في ذلك البلدان المتخلفة(العالم الثالث) و خاصة البلدان العربية نخص بالذكر الجزائر. التي تجسد الديمقراطية و احترام المشاركة الشعبية و التعددية السياسية، أو نظام القيم، و التي كان في مواجهة نظام الوصاية الجماعية الأبوية المطلقة، فالليبرالية تتطابق هي نفسها معها مع الحداثة، فالحديث عن

[142]) مرجع نفسه،ص284.
[143]) مرجع نفسه ، ص252.

الديمقراطية يعني العولمة السياسية و الليبرالية التي تقوم بترويجه الدول الكبرى خاصة الو م أ من اجل فرض سيطرتها و هيمنتها خاصة بعد سقوط الاتحاد السوفيتي.

1_ **ظروف دولية غير ملائمة** : دخلت الجزائر مرحلتها الانتقالية وهي تعاني من أزمة حادة في الداخل، سواء في الميدان الاقتصادي أو السياسي فقد تميزت المرحلة بتقلبات لم يشهدها العالم منذ نهاية الحرب العالمية الثانية، لكن حين بدأت الإصلاحات السياسية في الجزائر تزامن مع انهيار الاتحاد السوفيتي و تفكك الكتلة الشرقية و سقوط جدار برلين، صادقت الجزائر على دستور يكرس التعددية في 23 فبراير 1989.كانت هذه التقلبات الكبرى لم تنته بعد.

وكانت البلدان الغربية تتبنى خطابا حول الديمقراطية و التعددية و حرية التعبير و حرية العقيدة و حقوق الإنسان و بناء دولة القانون، و كثيرا ما تستعمل هذا الخطاب للضغط على دول الجنوب خاصة في ظل و جود المعسكر الشرقي الذي كان يدعمها فالجزائر لم تكن تعير اهتماما لهذه الخطابات لأنها منافية لما هو عليه نظام الحزب الواحد في الجزائر و الموالي للاتحاد السوفيتي بحكم أنها كانت تزودها بمجمل أسلحتها في حين التعاملات كانت حكرا على الغرب و الذي أصبح العامل المؤثر في اتجاه الدول خاصة بعد سقوط الاتحاد السوفيتي. وهذا ما حدث، وفي سنة 1989 إلى 1991 طلبت الجزائر من بلدان الغرب المساندة على صعيدين: على صعيد سياسي بمساندة الإصلاح عن طريق تقديم الخبرة الضرورية لذلك في المجال القانوني و تنظيم الإدارة و غيرها. أو على الأقل عدم معارضة عملية التغيير، و على صعيد اقتصادي، بواسطة مساعدة مالية ظرفية لإصلاح الاقتصاد الجزائري، وكان رد تلك البلدان مثل و م أ و فرنسا و غيرها يتميز بتناقض صريح بين ما يقال علانية و ما كانت تقوم به عمليا وكان الموقف المعلن من طرف كل من و م أ و فرنسا ايجابيا و مشجعا، لكن في الواقع لم تقدم باريس وواشنطن أية مساعدة للجزائر في تلك المرحلة، ففي الميدان الاقتصادي مثلا، كانت الحكومة تبحث عن قروض جديدة تسمح لها بتجاوز

المرحلة الصعبة[144].

2-ضغوط المؤسسات المالية والاقتصادية الدولية :

تمثلت في ضغوط الصندوق الدولي الذي فرض عن طريق مخططاته تعزيز الانفتاح الليبرالي و فتح أسواق حرة وهذا لا يتأتى إلا في مناخ سياسي أكثر ليبرالية تحت ضغط وقف المساعدات، موازاة مع ذلك البنك الدولي للإنشاء و التعمير اللذين يفرضان التوجه نحو إصلاحات سياسية و نحو تحول ديمقراطي للدول المقترضة[145].

هده مؤسسات أصبحت الإطار العالمي الأساسي لتنظيم الاقتصاد العالمي ، وهي تفرض إصلاحات اقتصادية و سياسية على حد السواء، تدفع نحو التحول الديمقراطي و هذا ما تبناه دستور 1996 من خلال نص المادة "37" المتعلق بحرية التجارة و الصناعة مضمونة. تمارس في إطار قانوني[146] و قد بين القانون أسس المعاملات التجارية و فقا لما هو منصوص عليه في المنظمة العالمية للتجارة.

3-ضغوط القوى المهيمنة : و هي الدول الغربية على رأسها الوم أ التي تفرض في سياق تحكمها في العالم تجسيد القيم الغربية على ضرورة التحول الديمقراطي، وقد أعدت عدة مشاريع لهذا الغرض منها مشروع الشرق الأوسط الكبير و شمال إفريقيا .

الخلاصة الأولية أن تأثير العوامل الخارجية بالدرجة الأولى و العوامل الداخلية في الدرجة الثانية أدى إلى انفتاح سياسي مقنن على الحريات و العمل السياسي و الممارسة الديمقراطية و العولمة الليبرالية و هيمنتها، التي يشترط لتحقيق الديمقراطية و نجاحها من المقومات الأساسية أهمها:

1-التداول على السلطة.

2-قبول مبدأ التعددية السياسية، ومنه مبدأ المعارضة الشرعية.

---

[144]) أ.لعجال أعجال محمد لمين. مرجع سابق، ص53.
[145]) مرجع نفسه ص54
[146]) أ.ناصر لباد. مرجع سابق.ص254.

3-الحق في الاجتماع و التعبير و التنظيم.

4- التوازن بين السلطات.

5-استقلال السلطة القضائية.

6-المحاسبة.

الحقيقة أن متابعة النظم السياسية العربية تظهر أن هناك توجها لدى أغلبية هذه النظم نحو الديمقراطية ، في هذا الإطار يرى المفكر" برهان غليون" أن المجتمعات العربية جميعها على المستوى نفسه من التقدم على طريق التعددية و التحول، فمنها من تبنى عمليا، ومثالها الجزائر-على حد قوله- و منها من تحاول أن تطبق التعددية مع التضييق على الحريات العامة كما في تونس الأردن و مصر و المغرب و اليمن، ومنها من لا يزال ينظر إلى التعددية كخطوة ممكنة تحتاج إلى إجراءات وقائية مسبقة حتى لا تتحول إلى وسيلة[147]. و عليه فان هذه المجتمعات ليست مطلقة على البرنامج الديمقراطي الراهن، أي على المشاركة و حقوق الإنسان أكثر من غيرها من الدول الأخرى.

4-التغير الجيوستراتيجي: حيث ظهرت بجانب القوة العسكرية كعامل سيطرة قوة أخرى هي القوة الاقتصادية التي تفضل التنافس بدل الصراع و بفضل هذه القوة رجحت الكفة لصالح الوم أ التي استعملت تدفق المعلومات بواسطة و سائل تكنولوجية تحمل أنماط ثقافية فنية استهلاكية و خلقت ما يعرف بالسياسية العالمية عبر الأمواج و العولمة و الأقمار الصناعية للتحول الديمقراطي.

5-النصوص و المواثيق الدولية لحقوق الإنسان:

هذه الأخيرة أعطت شرعية دولية لحقوق الإنسان و دعم المجتمعات المدنية و نقض خطاب الشيوعية المنبثقة من الحزب الواحد فبدأت رياح الليبرالية و أمواج التحول الديمقراطي بدءا من أوروبا الشرقية و صولا إلى الدول العربية خاصة.

[147]) تنار فؤاد عبد الله، **آليات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي**، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1997، ص168.

المبحث الثاني: الأزمة الأمنية و أثرها على التجربة الديمقراطية في الجزائر

لم يكفي الجزائر ما عانته إزاء الأزمة السياسية و خاصة تلك التي تخص السلطة الحاكمة (نظام الحكم) للتتولد عن هذه الأخيرة أزمة أطاحت بالكثير من أبناء الجزائر الأبرياء الذين كانوا ضحية للتنازع على السلطة، وهكذا عاش الشعب الجزائري تحت هاجس الخوف و لا امن، لتتسع المعاناة داخل الوطن ما اثر سلبا على كل الميادين الأخرى.

المطلب الأول: من الأزمة السياسية إلى الأزمة الأمنية

أدى الانقلاب السياسي، و حظر الجبهة الإسلامية للإنقاذ، و محاولة الحكومة فيما بعد تفكيك الجماعات الإسلامية المتطرفة، و كذا سعي الإسلاميين إلى برهنة ثبات قوتهم. ما أدى إلى مواجهات عنيفة بين قوى الأمن و العصابات الإسلامية المسلحة، و امتدت طوال عقد من الزمن، وأدت دوامة الإرهاب و القمع التي تلت هذه الأحداث إلى أزمة داخلية تركت المجتمع في صدمة عميقة[148] .

الفرع الأول: إلغاء انتخابات 1991

[148]) يحي أبو زكرياء، مرجع سابق، ص120.

سنتطرق في هذا الفرع إلى انتخابات 1991 التي كانت مقدمة و ذريعة لازمة سياسية باعتبار ما أسفرت من نتائج تجعل الحزب المنحل fis في الطليعة و بأفكار تكرس التغيير الجذري للواقع السياسي و الاجتماعي مع ملاحظة تصاعد الخلاف بين قيادات سياسية و عسكرية و هذا الحزب الذي كان يساوي في نهجه بين الديمقراطية و الكفر .

الفرع الثاني: لجماعات المسلحة

كان كل من الحركة الإسلامية المسلحة و الجيش الإسلامي للإنقاذ و الجماعة الإسلامية المسلحة، و الجماعات السلفية للدعوة و القتال، في صلب الحركة التمردية التي أطلقت حملة ضد الحكومة و الجيش و المدنيين و لاسيما المفكرين و الصحافيين، مما أدى إلى كسر الإصلاحات السياسية و قهر مبادئ الديمقراطية بحيث سادت فترة من الخوف و عدم الاستقرار و غياب الأمن و سيادة الدولة، و نفدت الحركة هجمات عنيفة خارج البلاد، و لاسيما فرنسا، بهدف ضرب الاقتصاد الجزائري، و لفت انتباه العالم إلى النضال الإسلامي في البلاد[149].

و تصاعدت و تيرة العنف في الجزائر بصورة متواصلة بعد إلغاء الانتخابات و الانقلاب العسكري في يناير 1992، و بعد سنة و سعت الجماعات الإسلامية المسلحة نطاق العمل الإرهابي فبدأت بسلسلة من الاغتيالات العشوائية، استهدفت خاصة مفكرين علمانيين و صحافيين، وشخصيات حكومية رفيعة المستوى.

وكذلك الرعايا الأجانب، وذلك للفت انتباه دول العالم، و استمرت الجماعات الإرهابية في الجزائر في الانشقاق و التكاثر، و تأسست الجماعة السلفية للدعوة و القتال عام 1998 على أيدي مقاتلين من الجماعة الإسلامية المسلحة، و نفذت هذه الأخيرة مذابح جماعية بحق المدنيين الجزائريين ومن أبرزها اعتداءات العاصمة ديسمبر 1997 و يناير 1998، و قتل مئات المدنيين في قرى مجاورة للعاصمة في سلسلة من المجازر أثارت رعبا كبيرا في أوساط الشعب الجزائري.

[149]) رشيد التلمساني **الجزائر في عهد بوتفليقة، أوراق كارنغي**، العدد 07، يناير 2008، ص08.

المطلب الثاني: إعلان حالة الطوارئ

بعد إلغاء نتائج 1991 وما نجم عنه من توتر داخل الدولة و تشكل قوى سياسية متصارعة على السلطة، و انتقال الرئيس المفاجئ "شاذلي بن جديد" و حالة الشغور الدستوري خاصة أنه قام بحل البرلمان قبل استقالته.

إن المبدأ العام المسلم به في ظل السريان الفعلي للظروف الاستثنائية يعد تعبيرا واضحا عن قصور القواعد الدستورية و القانونية التي لا يمكن أن توفر الحماية اللازمة للنظام العام و مؤسسات الدولة، و هذا الأمر لا يخلو من التعسف رغم أن الدستور ينص على مشروعية اتخاذ أي ظرف من الظروف أو من إجراءات أو تدابير التي تستدعي التضحية بالشرعية الدستورية تحت غطاء الدفاع عن المصالح العليا للمجتمع، وهي كثيرا ما تؤدي إلى نتائج وخيمة على شرعية السلطة الحاكمة، و هذا ما نتج عنه إعلان حالة الطوارئ في سنة 1992 [150].و لقد عرفت الجزائر إعلان حالة الطوارئ عقب الأحداث التي شهدتها في جوان 1991 بإقرارها دستوريا و ربطها بحالة الضرورة القصوى بنص المادة 91 [151] من الدستور أن رئيس الجمهورية يقر إذا دعت الضرورة الملحة حالة الطوارئ لمدة معينة ويتخذ التدابير اللازمة لاستتاب الوضع و تضمنتها المادة 29-44 المؤرخ في 9 فيفري 1992 [152].

وهذا ما يعني إن استخدامها لا يجب إلا في الضرورة القصوى التي تستدعي فعلا فرض هذه الحالة مع بيان الأسباب و المبررات الكاملة وراءه مثل اتخاذ هذا الإجراء و مدة تطبيقها و الهيئة المخولة قانونيا و التي تملك الشرعية القانونية في إعلان حالة الطوارئ و هذا ما يمكن ملاحظته في حالة الجزائر، بعد أن تم تعطيل العمل بالدستور و اللجوء إلى هيئة أنشأت لتسيير مرحلة انتقالية دون مراعاة الشرعية في اتخاذ القرارات المصيرية و ذلك تحت شعار الحفاظ على الديمقراطية في الجزائر[153].

[1] إدريس بوكرا، **الحريات العامة في ظل الإجراءات الاستثنائية في الجزائر،ماجستير القانون الدستوري**،كلية الحقوق،جامعة الجزائر، 2004-2005، ص 35.

[151]) المادة 91 من الدستور الجزائري 1989.

[152]) المادة 29-44 المؤرخ في 9 فيفري 1992.

[153]) ادريس بوكرا، مرجع سابق، ص43.

المطلب الثالث: استحداث المجلس الأعلى للدولة

لقد تكفل المجلس الأعلى للدولة بتسيير المرحلة التي تلت إعلان حالة الطوارئ في الجزائر. و خروج مؤسسات الدولة التي أنشأت بموجب انفتاح النظام السياسي على الشرعية القانونية و التصدع الكبير الذي عرفته القوى السياسية هذا أدى إلى حد بعيد بابتعاد الجزائر التام عن الإطار الديمقراطي و نظام الحكم، و أعاق الإصلاحات السياسية و أبطأ التحول نحو الديمقراطية. مما جعل الأطراف الفاعلة في الدولة و على رأسها السلطة العسكرية في البحث عن سبيل للحفاظ على ما تبقى من مكتسبات الدولة الديمقراطية.

وقد تم استحداث هذا المجلس خاصة بعد الفراغ الدستوري الذي حدث بعد استقالة الشاذلي بن جديدو حله للبرلمان، ليليها مرحلة حكم محمد بوضياف الذي نادى إلى حل ثالث وهو إنشاء التجمع الوطني الديمقراطي بدلا من حزب جبهة التحرير الوطني و حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ و ظل يتهجم على هذه الأخيرة، فحذرته من تلويث سمعته الثورية و استغلال توظيف اسمه لتنته مسيرته باغتياله في جوان1992.

بعد هذا الاغتيال الذي هز الجزائر شعبا و نظاما، تسلم العقيد علي كافي عسكري زمام الأمور و أصبح رئيس المجلس الأعلى للدولة، و الذي واجه قوات الجيش الإسلامي للإنقاذ، ووضع قوانين مكافحة الإرهاب و التي كانت مكملة لحالة الطوارئ, وكان مجلس الأعلى للدولة في كل تحركاته و تصريحاته و قراراته تعكس رؤية القصور داخل المؤسسة العسكرية، فقام المجلس برئاسة علي كافي بفكرة الحوار و الاتصال بالأحزاب السياسية لكنه انتهى إلى طريق مسدود.

واستمرت فترة المجلس الأعلى للدولة إلى نهاية يناير 1994. بحيث سعى إلى إيجاد مخرج من المأزق الذي كانت تتخبط فيه الجزائر، مما اضطره إلى التنحي و تعيين اليمين زروال وزير الدفاع آنذاك رئيسا

للجمهورية و بهذا القرار إنهاء مهام المجلس الذي حكم لفترة انتقالية يناير 1992-31جانفي 1994 [154].

المبحث الثالث: الإصلاحات السياسية التي أفرزها دستور 1996

وقد جاء خاصة بعد تطور الأزمة في الجزائر و تحولها من الأزمة السياسية إلى الأزمة الأمنية و التي أثرت على مجرى الديمقراطية و انحرفت بشدة عنها، فصدور دستور 1996 جاء واضعا للإستراتيجية من أجل إرساء مبادئ بلغة الديمقراطية و حل الأزمة و المتمثل في السلم و الأمن.

المطلب الأول: استراتيجية الدولة في حل الأزمة(المرحلة الأولى)

وتمثلت هذه الاستراتيجية في محاولة القضاء على جوهر و جذور الجبهة الإسلامية للإنقاذ. و استئصالها تماما و سائر الجماعات المرتبطة بها عن طريق خرق هذه المنظمات و سحقها عسكريا، وقد عرفت هذه الاستراتيجية باسم "الأمن أولا"[155].

وفي الوقت ذاته، و بهدف إقصاء الدعم عن الجماعات الإسلامية المسلحة، و عدت الحكومة بأنها لن تعاقب الإسلاميين الذين يسلمون أنفسهم بل سيعاد دمجهم في المجتمع الجزائري، و يمكن تقسيمها إلى

[154]) هلاوي اسماء، مرجع سابق، ص 53-54.
[155]) رشيد التلمساني ،مرجع سابق، ص9.

مرحلتين مرحلة اليمين زروال و مرحلة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة. أولا مرحلة اليمين زروال و تمثلت فيما يلي:

الفرع الأول: انتخابات 1995

إن هذه الانتخابات التي أسفرت عن فوز المتر شح الحر اليمين زروال، رغم كل ماجات به إلا أنها تبقى شكلية ذلك أن المعارضة لم تتنافس المرشح بالإجماع اليمين زروال على منصب الرئاسة، ولكن تنافست فيما بينها على ما يحتل المرتبة الثانية[156].

وما يلاحظ على هذه الانتخابات أنها ضمت أكثر من شخصية على عكس ما كان سائدا قبل ،ما يوحي عن تبني النظام القائم توجها جديدا بالفعل و نوع من الديمقراطية المشاركتية ليأتي فيما بعد الوفاق الوطني، الذي حدد الشروط الواجب إتباعها و توافرها لتحقيق الأهداف الأساسية و العودة إلى المسار الانتخابي و التعددية، تمثلت أساسا في وضع تشريعات جديدة تتلاءم و طبيعة المرحلة[157].

الفرع الثاني: المفاوضات

جلس الجيش الجزائري إلى طاولة المفاوضات، و قد قاضى المحادثات اللواء "إسماعيل العماري" رئيس مديرية الاستخبارات و الأمن المدني "مزراغ".قائد الجيش حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ، وقد أعطى الثقل السياسي الذي كان يمثله العماري و مصداقية للمفاوضات كما عزز ثقة مزراغ بان بنود الاتفاق ستحترم، وألت جولة المفاوضات هذه إلى توقيع هدنة في 21 سبتمبر 1997.

ومع أن التفاصيل الاتفاق لم تكتشف أمام الرأي العام، أصدر مزراغ بيانا أمر فيه المتمردين الموجودين تحت إمرته بوقف الهجمات ابتداء من 1 أكتوبر من نفس السنة، ودفع الجماعات الأخرى على القيام بالمثل و استجاب ما يقارب ثلاث ألاف مقاتل لهذا الأمر، بما فيهم أفراد كثر من الجماعات الإسلامية المسلحة الذين لم يكونوا حينئذ تحت إمرة مزراغ، غير أن عددا كبير من المسلحين رفضوا الإنصات،

[156]) ناضم عبد الواحد الجسور،مرجع سابق، ص71.
[157]) رزيق نفيسة،مرجع سابق، ص96.

مبرهنين بالتالي على أن القيادة للجبهة الإسلامية للإنقاذ فقدت سيطرتها على زمام الأمور، و سرعان ما ترك المقاتلون الإسلاميون صفوف الجماعات السياسية المنظمة لتشكيل عصابات من المجرمين وقطاع الطرق[158] .

الفرع الثالث: قانون الرحمة

بعد فشل ندوة الوفاق الوطني الأول في جانفي 1994. و لحظة زوال المجلس الأعلى للدولة و تفاديا للدخول في شغور السلطة مجددا تم تعيين الجنرال اليمين زروال رئيسا للدولة في 31 يناير 1994.فقد استمرت المفاوضات لان هذا الأخير كان يفضل مبدأ الحوار و التفاوض و المحادثة مع قيادي الجبهة الإسلامية للإنقاذ و إطلاق سراح العديد منهم كبوخمخم و علي جدي و انتهت باتخاذ الرئيس عدة إجراءات في هذه الفترة منها قانون الرحمة وتعديل الدستور.

قانون الرحمة هو أول قانون من نوعه صدر في 25 فبراير 1995[159]. وهو أحد الإجراءات التي رافقت السياسة الأمنية لمكافحة الإرهاب، و الذي فتح من جهة أخرى مجال سياسة لا تعتمد على القمع فالغاية من هذا القانون هو فتح الباب و الرجوع إلى المجتمع و ذلك أن الشباب قد غرر بهم وتم استدراجهم نحو العمل المسلح تحت ضغط قانون الطوارئ و سياسة الكل الأمني، مما دفعهم إلى العنف المضاد يحتوي هذا القانون على 12 مادة موزعة على ثلاث فصول[160].حيث جاء الفصل الأول بأحكام تخفيفية والفصل بإجراءات هذا الأمر و الفصل الثالث بإحكام خاصة وهو على العموم جاء بثلاث إجراءات أساسية و هي:

أ-الإعفاء من المتابعة القضائية: يعفى من المتابعة كل من سلم نفسه إلى السلطات و كان قد انخرط في جماعة مسلحة و لم يرتكب جرائم قتل و تخريب و كذلك كل من يحوز على أسلحة نارية و متفجرات و سلمها إلى السلطات وذلك حسب المادة 2و3 من الأمر.

---

[158]) رشيد التلمساني،مرجع سابق، ص10.
[159]) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الجريدة الرسمية، العدد 11، الأمر رقم 12-95 المتضمن تدابير الرحمة.
[160]) مرجع نفسه.

ب- النص على تخفيف العقوبة: تخفف العقوبة على الذين ارتكبوا جناية القتل أو سببوا عجزا دائما أو تخريبا و حكم عليهم بالإعدام فتصبح تتراوح بين 15 إلى 20 سنة و بالنسبة للذين حكم عليهم بالمؤبد فان عقوبتهم تصبح من 10 سنوات إلى 15 سنة وتنزيل العقوبة إلى النصف في الحالات الأخرى حسب المادة 3 و 4.

ج-الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 16 و 22 سنة: يستفيدون من تخفيف أكبر فالعقوبة القصوى للشباب ما بين 19 و 22 سنة حسب المادة 4 و 6.

نتائج قانون الرحمة :

نجح هذا القانون في تحقيق نتائج مرضية في السنوات الأولى على المستوى الأمني حيث بلغ عدد الذين سلموا أنفسهم ما بين 1995 و 1998 حوالي 1894 فردا[161].

التقليل من الخسائر المادية و البشرية عن طريق اقتصاد الأرواح البشرية و الوسائل المادية.

*تفكيك الكثير من شبكات الدعم و ملاحقة الإرهابيين و كشف مخابئهم و ذلك نتيجة اعترافات التائبين. ولكن مع هذا لم يستطيع هدا القانون إيجاد الحل النهائي للازمة خاصة أن عدد الذين كانوا يسلمون أنفسهم كان في انخفاض من جهة و لم يستطيع معالجة قضية الجيش الإسلامي AIS الذي أعلن الهدنة سنة 1997.

الفرع الرابع: دستور 1996.

وبعد هذا القانون نظمت انتخابات رئاسية في 16 نوفمبر 1995.فاز بها الرئيس اليمين زروال أمام كل من الشيخ محفوظ نحناح و سعيد سعدي و نور الدين بوكروح. هذا الفوز أعطى للرئيس أكثر شرعية

[161]) غالوني عمر و غارب عبد الكريم، **عقدة الشعور بالذنب عند الوناميين**، رسالة ليسانس، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة وهران،2005، ص88.

فهو بحكم ماضيه كمجاهد من أبناء الجيش التحرير و بحكم انتمائه لمرحلة البناء و التشييد التي ساهم من خلال موقعه في انجازاتها التي كانت ايجابية ودون أن تلوثه سلبياتها، أصبح في نظر الكثير من الناس الوحيد المؤهل لقيادة الشعب في هذه الفترة[162] . مما أدى إلى التفكير في إعادة النظر في دستور 1989 و تحت صياغة التعديل الدستوري. و عرض على الشعب للاستفتاء في 28 نوفمبر 1996 ورغم ما قيل عنه و انقسام المجتمع المدني بين معارض و مؤيد و تباين أراء المعارضة فيما يخص تاريخ التعديل أو طبيعة التعديل إلا أن دستور 1996 وسع من صلاحيات رئيس الجمهورية هذا ما يعاب على الدستور و عدم فاعلية السلطة التشريعية رغم استحداث الغرفة العليا (مجلس الأمة) و نص على حياد الإدارة في المادة 23 التي تنص على أن عدم تحيز الإدارة يضمنه القانون[163] وهذا ما لم تحمله الدساتير السابقة. كذلك نص الدستور الجديد على إنشاء الأحزاب السياسية صراحة بدلا من الجمعيات ذات الطابع السياسي مما أعطى نفس جديد للديمقراطية و الرجوع إلى التعددية مجددا. و قد تضمنت المادة 42 منه هذا النص و التي تحضر إقامة حزب سياسي على أساس ديني أو لغوي أو عرقي أو على أساس النوع أو الجنس أو على أساس نقابي أو جهوي الذي تلجا إلى استخدام العنف.

هذا التعديل غير الخريطة الحزبية في الجزائر و أعاد هندستها و جعل بعض الأحزاب تختفي و تظهر أخرى أو تغيير نهجها أو حتى اسمها مثل حركة مجتمع السلم، إضافة إلى ذلك استجمعت بعض القوى السياسية و الاجتماعية قواها و أطلقت تحت رعاية السلطة في 3 أفريل 1997 و هو التجمع الوطني الديمقراطي و ذلك لخوض تشريعات 5 جوان 1997.

رغم ذلك استمر مسلسل العنف في الجزائر و لم يستطيع النظام و قف سفك الدماء خاصة بعد أن أصبحت الجماعات المسلحة مستهدفة كل شرائح المجتمع الجزائري، فقرر الرئيس زروال تقليص عهدته الانتخابية و إجراء انتخابات رئاسية مسبقة في 15 أفريل 1999.

---

[162]) د.محي الدين عميور، **الجزائر الحلم و الكابوس**، دار العلوم للطباعة والنشر, ط02، 2003، ص217.
[163]) أنظر دستور الجزائر 1996، المادة 23.

تبدآ الفترة الثانية من استراتيجية الدولة من اجل إخماد نار الفتنة و استئصالها انطلاقا من رئاسيات 1999.

المطلب الثاني: استراتيجية الدولة في حل الأزمة (المرحلة الثانية)

بعد انتهاء رئاسة اليمين زروال و تقليص عهدته الانتخابية الذي عرف بأنه رجل الحوار و الذي تميزت فترته بالديمقراطية الجزئية جاءت المرحلة الثانية. يمكن تمثيلها فيما يلي:

الفرع الأول: رئاسيات 1999

استنفرت كل قوى المعارضة بعد قرار الانتخابات المسبقة و قدم العديد من الشخصيات ملفاتهم للدوائر المعنية ليبث فيها المجلس الدستوري و الذي أجاز سبعة منهم هم : عبد العزيز بوتفليقة ،مولود حمروش، مقداد سيفي، احمد طالب الإبراهيمي، حسين ايت احمد، يوسف الخطيب، سعد عبد الله جاب الله. وكان أهم المبعدين محفوظ نحناح زعيم حركة مجتمع السلم بحجة انه لم يشارك في ثورة 1954 وكان هذا احد شروط الترشح بالنسبة للأشخاص المولودين قبل 1940، وهذا الأمر غير طبيعي باعتبار أن الديمقراطية تتنافى مع هذه القوانين و ما حدث من انسحاب بعض المرشحين دليل على أن النتائج كانت مقررة من قبل، وهذا ما جعل الجزائر تقع في دائرة الإصلاحات اللامتناهية بسبب شرعية الثورة و تحرير الوطن.

رغم انسحاب ستة مرشحين قبل الانتخابات إلا أن الرئيس اليمين زروال أصر على استمرار المسار الانتخابي و دعا الهيئة الانتخابية إلى التقدم إلى مكاتب التصويت و الإدلاء برأيها في اليوم المحدد و الإبقاء على الترشيحات الأخرى عندما أحس الرئيس محاولة التلاعب بنتائج الانتخابات.

أسفرت الانتخابات الرئاسية على فوز السيد عبد العزيز بوتفليقة بمنصب رئاسة الجمهورية[164] .

الفرع الثاني: الوئام المدني

إن قانون الوئام المدني هو جزء من سياسة الوئام المدني و هو أحد أقسامه الرئيسة و الأساسية إلى جانب المراسيم التنفيذية الثلاثة و مرسوم العفو الخاص، و هي كذلك منبثقة من قانون الوئام المدني، و قد حاول النظام السياسي من خلال هذا القانون الخروج من مشكلة الإرهاب و التعامل

مع الجماعات الإسلامية المسلحة ."إن الوئام المدني اكبر من أن يكون اتفاقا أمضاه الجيش مع الجماعة الإرهابية، انه برنامج طموح يؤدي-كما قال الرئيس- إلى المصالحة الوطنية"[165].

الفرع الثالث: قانون الوئام المدني

_صدر قانون الوئام المدني في 13-06-1999، و يهدف إلى استعادة السلم المدني و ذلك بتأمين إجراءات الخاصة توفر حلول للأشخاص تورطوا في أعمال الإرهاب و التخريب، و عليهم أن يعبروا تلقائيا عن كل نشاط محظور عن طريق إعطائهم فرصة لتجسيد هذا الطموح[166] .

[164]) قاسمي محمد، **المصالحة الوطنية و أثرها في النظام السياسي**، مذكرة تخرج شهادة ليسانس و ع د تخصص تنظيم إداري و سياسي، 2008-2009، ص 22.

[165]) عيسى خلادي، **بوتفليقة الرجل التحدي و منافسوه**، ترجمة محمد ساري و علاوة بوحادي، الجزائر، متيجة للطباعة، 2004، ص 22.

[166]) رئاسة الجمهورية، القانون رقم 08-99 المؤرخ في 9 ربيع الأول عام 13 جويلية 1999، و المتضمن استعادة الوئام المدني، الجريدة الرسمية، العدد 46 الصادر بتاريخ 13 جويلية 1999، ص 03.

تكون هذا القانون من 43 مادة موزعة على ستة فصول. الفصل الأول: يتضمن الأحكام العامة و يتكون من مادتين، الفصل الثاني يشرح أحد التدابير التي أقرتها سياسة الوئام وهو تدبير الإعفاء من المتابعات و يتكون من ثلاث مواد، الفصل الثالث يعالج تدابير الفصل الثاني وهو وضعها رهن الإجراء و يتكون من 21 مادة، الفصل الرابع فيشرح شروط و كيفية الاستفادة من تدابير تخفيف العقوبات و يتكون من ثلاث مواد، الفصل الخامس يتعلق بالإجراءات و يشرح كيفية الاستفادة من أحكام سياسة الوئام المدني، و ترتيبه لجان الإرجاء و أخيرا الفصل السادس المتعلق بالإحكام الخاصة و يشرح حقوق ضحايا الإرهاب و الأحكام المتعلقة بالمنظمات المسلحة التي تحل نفسها و كدا الفئات التي يطبق عليها قانون الوئام بأثر رجعي و يحتوي على 8 مواد[167] . وقد جاءت في شكل ثلاث مراسيم تنفيذية تم تبنيها بهدف تدعيم هذا القانون و شرح بعض مواده و شرح إجراءات الاستفادة من تدابيره و قد تم اعتماده بتاريخ 20 جويلية 1999، و تمثل:

1-المرسوم التنفيذي رقم 141/99 المحدد لكيفيات تطبيق المادة 40 من قانون الوئام المدني[168].

2-المرسوم التنفيذي رقم 143/99 المحدد لكيفية تطبيق المواد 35/32/31/17/16/14 من قانون الوئام المدني [169].

3- المرسوم التنفيذي رقم 144/99 المحدد لكيفيات تطبيق المادة 40 من قانون الوئام المدني.

-نتائج سياسة الوئام المدني:

لقد استطاعت الجزائر أن تحقق مجموعة من المكاسب من خلال هذه السياسة و ذلك من خلال تراجع أعمال العنف و التخريب، و بداية فك العزلة عن الجزائر و استرجاعها لمكانتها في العالم و تمكين الدولة من التفرغ لمشاكل أخرى و محاولة بعث التنمية الاقتصادية و الاجتماعية و إرساء ثقافة الحوار و

[167]) مرجع نفسه.

[168]) رئاسة الحكومة المرسوم التنفيذي رقم 99-142 المؤرخ في 07 ربيع الثاني 20 جويلية 1999 المحدد لكيفيات تطبيق المادة 08 من القانون 99-08 يوليو و المتعلق بإستعادة الوئام المدني، الجريدة الرسمية العدد 48 الصادر في 20 جويلية 1999، ص03.

[169]) رئاسة الحكومة المرسوم التنفيذي رقم 99-143 المؤرخ في 07 ربيع الثاني 20 جويلية 1999 المحدد لكيفيات تطبيق المادة 14-16-17-31-32-35 من القانون 99-08 يوليو و المتعلق بإستعادة الوئام المدني، الجريدة الرسمية العدد 48 الصادر في 20 جويلية 1999، ص26.

التراحم بين أفراد المجتمع الجزائري، هذه النتائج و غيرها جعلت الكثير من الذين يعارضون قانون الوئام المدني لتغيير أرائهم ومواقفهم و تدعيم هذه السياسة، ولكن أهم شيء حققته هذه السياسة هي تعبيد الطريق لتبني المصالحة الوطنية كونها رجحت كفة دعاة المصالحة على دعاة الاستئصال و حضرت المواطنين نفسيا لتقبل المصالحة الوطنية.

الفرع الرابع: المصالحة الوطنية

بعد نجاح الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في انتخابات 8 افريل 2004 واصل تنفيذ مشروعه لاستعادة السلم وذلك من خلال تبني سياسة جديدة سميت بالمصالحة الوطنية و ذلك بإصدار مشروع السلم و المصالحة الوطنية.

لغة: الصلح :الصلاح ضد الفساد، صلح يصلح صلاحا، و أصلح الشيء بعد فساده و أقامه، والصلح :هو السلم[170].

و مشروع السلم و المصالحة الوطنية هو السعي تبناه رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة بغية معالجة الأزمة السياسية و الأمنية، و استعادة الاستقرار و الطمأنينة و دفع عجلة التنمية في كل المجالات.

و قد عرف الرئيس عبد العزيز بوتفليقة المصالحة الوطنية في خطاب بمناسبة الملتقى الوطني بسكيكدة في 20 أوت 2005 بقوله :"هي التصرف الذي يجعل بلادنا تتقدم بتأييد من الشعب على توجيه الدعوة

[170]) ابن منظور، **لسان العرب**، دار الفكر للطباعة و النشر، الجزء2، ط6، ص.ص 516-517.

مرة أخرى إلى قاطبة الجزائريين و الجزائريات لكي ينصاعوا لداعي المواطنة و يخضعون طوعا للقانون الذي يضمن أمنه و حرياتهم و ديمومة قيم الإسلام"[171].

مرت سياسة المصالحة الوطنية بعدة مراحل حتى وصلت إلى ما هي عليه التسمية، و التي كانت جذورها في البداية قانون الرحمة و الذي جاء به اليمين زروال ثم قانون الوئام المدني الذي جاء به الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، وبعد ذلك ميثاق السلم و المصالحة الوطنية هذا على المستوى الداخلي أما على المستوى الخارجي هو تبني العديد من الدول لهذه الإصلاحات نتيجة لمشاكلها الأمنية أدى إلى وعي الشعب إلى ذلك خاصة بعد عرضه من طرف الرئيس للاستفتاء.

الفرع الخامس: الاستفتاء

من أبرز أسس الديمقراطية هي المشاركة و التي من أهم و وسائطها الاستفتاء الشعبي الذي قام به الشعب بعد عرض مشروع الميثاق الوطني للسلم والمصالحة الوطنية للسيد عبد العزيز بوتفليقة دليل على وجود أهم السمات الديمقراطية في الجزائر و بالتالي في هذه المرحلة من الإصلاحات زادت من إرساء الديمقراطية من خلال التجارب التي مرت بها الجزائر، وكان السؤال المطروح على الجزائريين في هذا الاستفتاء هو "هل أنتم موافقون على مشروع الميثاق من أجل السلم و المصالحة الوطنية المطروحة عليكم"[172]. و قد خصص للإجابة على هذين السؤالين ورقتين زرقاء تحوي كلمة نعم و بيضاء تحوي كلمة "لا". وفي 29 ديسمبر 2005 انطلقت عملية الاستفتاء و جاءت نتائجها كالاتي:

-عدد الناخبين المسجلين 18313594.-عدد الناخبين المصوتين 14606344.

-عدد الأصوات المعبر عنها 14335113. -عدد الأصوات الملغاة 171231.

-عدد المصوتين "بنعم"14057371. -عدد الناخبين المصوتين "بلا" 377748.

[171]) مجلة النائب، **من الوئام إلى المصالحة الوطنية**، السنة الثالثة، 2005، ص 38.
[172]) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مشروع الميثاق من اجل السلم و المصالحة الوطنية، 2005، ص03.

عدد المشاركين الكلي 79.76% و بلغت نسبة المصوتين "بنعم" 97.38% بينما نسبة المصوتين "بلا" 02.62%.[173]

يمكن أن نقرأ النتائج على النحو التالي:

-نتائج هذا الاستفتاء لم تكن معارضة، وذلك أن طبيعة الموضوع تصب في استرجاع السلم و الأمن الذي كان الشغل الشاغل للجزائريين منذ توقيف المسار الانتخابي في 1991. وبالتالي كان هذا الاستفتاء ظرفي و لا يعبر عن استقرار و ديمقراطية و معرفة رأي الشعب في أمور أكثر تطورا .مثل الاستفتاء حول الدخول في تكتل أو اتجاه اقتصادي مما يقوي الدولة في الساحة العالمية.

وتعتبر نسبة 79.76% من أعلى نسب المشاركة في تاريخ الجزائر المستقلة بل هو في المرتبة الثانية بعد استفتاء الوئام المدني، ويمكن مقارنته بالاستفتاء الذي أجراه ديغول في تقرير الشعب الجزائري لمصيره و الذي هو أكبر نسبة مشاركة.

مشاركة الجزائريين بكثرة رغم الأضرار التي لحقت بهم من جراء الإرهاب كما كان الحل في الاستفتاء في فترة الاستعمار، إذن هذه الإجراءات و النتائج، أدت إلى إعطاء رئيس الجمهورية سلطات كبيرة بحكم ما جاء به من أمن و سلم للوطن. وتعيين السلطة التشريعية الممثل الأول للشعب.

-أثار المصالحة الوطنية و دورها في تطوير الديمقراطية الجزائرية:

ساعدت المصالحة الوطنية في الجزائر من خلال نتائج استفتاء الشعب بالموافقة عليها إلى إعادة بعث السلم و الأمن الذين يعدان من أسس الديمقراطية و بالتالي ساهمت في تطويرها من خلال الآثار العامة للمصالحة الوطنية و نذكر منها: تعزيز أسس السلم الاجتماعي من خلال إجراءات و تدابير اجتماعية تخص المواطنين و التكفل بهم خاصة المتضررين، و تخصيص مبالغ مالية من اجل ذلك. بناء دولة القانون و تحسين أداء الحكم الراشد الذي يعتبر من أبرز الآثار و تدعيم شرعية الدولة و مواصلة تنمية القطاعات الحيوية في كل المجالات بما في ذلك الفلاحة والموارد المائية و عصرنة المنشآت القاعدية

[173]) رئاسة الجمهورية، الجريدة الرسمية العدد 67، الصادرة بتاريخ 5 اكتوبر 2005.

لقطاعات النقل المختلفة و تحسين قطاع الأشغال العمومية على الصعيد الاجتماعي و الاقتصادي و ما ترتب عنه من إنعاش لقطاعات العامة و النمو و التوازن الملحوظ للاقتصاد الوطني و الاستثمارات و ترقية الشغل بالإضافة للتنمية البشرية من خلال التربية الوطنية و الأهداف المتوخاة منها و التوجهات و الهياكل و كذلك التعليم العالي و البحث العلمي و التكوين المهني و يضاف إلى سلك الصحة و الضمان الاجتماعي، و الاستفادة من الممتلكات الاجتماعية القاعدية فيما يتعلق بتلبية الحاجيات الاجتماعية للمواطنين المتمثلة في السكن، الماء الشروب، الغاز و الكهرباء و كل المستلزمات و محاولة تحسين وتطوير الرياضة التي كانت في صلب انشغالات الدولة من أجل ترقية دورها و بالتالي ترقية دور المجتمع المدني من خلال ترقية الثقافة و تطويرها بما في ذلك السينما و المكتبات الوطنية من أجل الاعتناء بالتاريخ الوطني و ترقية حقوق المرأة و تفعيل دورها في الحياة السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية تزامنا مع تطوير نشاط الدبلوماسية الجزائرية حتى أصبح للجزائر دور في استيتاب الأمن في العالم و حل النزاعات بطرق سلمية من خلال بعض التدخلات المشرفة للدبلوماسية الجزائرية التي نفخر بها خاصة في عهد الاستقلال و في أيام الرئيس عبد العزيز بوتفليقة[174] .

المطلب الثالث :التعديل الدستوري 12 نوفمبر 2008.

جدد الرئيس عبد العزيز بوتفليقة اقتناعه و تمسكه بجدوى تعديل دستور 1996. ككل دستور قابل للتعديل و التحسين و قد أدى الرئيس رغبته في مراجعة أحكام و أهداف الدستور فقد أكد بوتفليقة في حوار مع جريدة العرب القطرية في 15 أفريل "أن كل دستور قابل للتحسين من حيث مقاصده و أحكامه" على ضوء ما قد نجم عنه من صعوبات في تسيير الدولة، و ما يستجد من حاجة لتوضيح العلاقة بين مؤسسات الدولة و بين هذه الأخيرة و المجتمع بما يصوغ بناء النظام الذي يتحقق به التجدد الوطني و فق ما يصبو إليه من ديمقراطية حقة و حداثة و رفاهية.

نلاحظ من كلام الرئيس من أنه يجدد الموقف 1996 الذي قال عنه بداية العهدة الأولى عام 1999 أنه يكرهه لكن يحترمه قبل أن يعرب بمقر وزارة الدفاع الوطني أمام ضباط المؤسسة العسكرية في ذكرى

[174]) قاسمي محمد، مرجع سابق، ص،ص 41-66.

تخليد عيدي الاستقلال و الشباب في 4 جويلية 2006 أمنيته في استدعاء الشعب الجزائري إلى استفتاء لتعديل الدستور.

عدلت ثلاثة عشر مادة من بينها المادة 74 قبل التعديل التي كانت تنص على أن:" العهدة الرئاسية تحددت ب 5 سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة." أما تعديل 12 نوفمبر 2008 فقد أبقى بالعهدة الرئاسية أو فترة الحكم ب 5 سنوات و لكن بدون تقييد". و هنا يكمن عيب هذا التعديل من خلال فتح عهدات الرئيس مما يجعل هذه القرارات تتنافى مع أسس الديمقراطية و التي هي مبدأ التداول على السلطة على الرغم من أن الرئيس قام بإصلاحات ضخمة إلا أن هذا الأمر يشكل نظرة أخرى للدول اتجاه الجزائر من خلال هذا التعديل، الذي نلاحظ أنه لا يضمن مبدأ التداول على السلطة و الذي يعتبر مساسا بالسيادة فهناك من يعارض و هناك من يؤيد لكن الكلمة الأخيرة تبقى للناخب فالاختيار يجب أن يكون حرا و من أبرز هذه التعديلات:

-الوزير الأول لا يختار إنما يكتفي رئيس الجمهورية باستشارة الوزير الأول و ثم استبدال منصب رئيس الحكومة بمنصب الوزير الأول و يعين رئيس الجمهورية الوزراء كأعضاء للحكومة.

- رئيس الجمهورية هو المسؤول عن التنصيب في جميع الوظائف. مثلا :عمداء الكليات لا يعينون بموجب المرسوم التنفيذي، بل أصبحوا يعينون بموجب مرسوم رئاسي، بمعنى أن رئيس الجمهورية استولى على جميع المراسيم، وبالتالي فإن هذا التعديل يصب في صالحه و صالح السلطة التنفيذية أكثر مما يصب في صالح السلطات الأخرى التي لها الحق في هذه المراسيم و بالتالي هيمنة السلطة التنفيذية من طرف الرئيس من خلال منح نفسه الأولوية و السلطة وحق التعيين و تولي مناصب ووظائف في قطاعات لا يمكن أن تكون ضمن مهامه و تفوق قدرته على ذلك.

الخاتمة

الخاتمة:

إن تناول إشكالية التجربة الديمقراطية في الجزائر منذ استقلالها و مدى تجسيدها في النظام السياسي الجزائري قد أدى إلى الوصول لمجموعة من النتائج و الحقائق يمكن إجمالها فيما يلي:

إن الدراسة الأكاديمية لأي إشكالية في حقل العلوم السياسية تتطلب أولا تأصيلا نظريا, تمثل هذا في تناول الديمقراطية و التحول الديمقراطي من زاوية مفاهمية نظرية قبل الدخول في معالجة التجربة الديمقراطية في الجزائر معالجة علمية موضوعية.

و قد تم التركيز في البداية على مفهوم الديمقراطية و التجربة التي مرت بها الجزائر في إرساء مبادئ الديمقراطية بعدما تم التطرق إلى أهم المفاهيم المتعلقة بالديمقراطية و المشابهة لتحول ديمقراطي الحكم الراشد و التعددية السياسية و معرفة ماهية و مصدر و شكل الديمقراطية, و جذورها الفكرية, كما قمنا بإبراز أهم الممارسات الديمقراطية في الجزائر من خلال استعراض أهم المراحل التي مرت بها الجزائر و أهم الرؤساء و مميزات كل مرحلة و تقييم الديمقراطية منذ 1962, و كان التركيز أكثر منذ فترة التعددية و صدور دستور 1989 بصفة عامة.

الديمقراطية هي المنهج الذي يقوم على أساس المبادئ المثلى و حقوق الإنسان و احترام رأي الآخر و مبدأ المساواة و التداول على السلطة ففي الجزائر من خلال المراحل الأولى و خاصة مرحلة الرئيس الراحل هواري بومدين لم يشهد هذا المبدأ "التداول على السلطة" لان الحكم كان نوعانا تسلطيا شموليا, و مرورا بمرحلة الشاذلي بن جديد إلى غاية اليوم لم تشهد الجزائر التداول على السلطة السلمي, بما يؤثر في التجربة الديمقراطية, و تبني دستور إصلاحات يدعو إلى التعددية و حق الانتخاب وحق إنشاء جمعيات ذات طابع سياسي لم ترقى حتى إلى ما يعرف حزب سياسي دليل على أنها إصلاحات ظرفية قامت بها النخبة الحاكمة, حسب المراحل النظرية للتحول الديمقراطي فإنها كذلك.

ثم تم التطرق إلى الممارسة الديمقراطية في الجزائر و تأثرها ببعض الأزمات التي وقفت معوقا أمام التجربة الديمقراطية في الجزائر و هي الأزمة الشرعية و

مفهومها الذي يدور حول الكثير من الإشكاليات الفكرية حول ماهيتها, و حاولنا أن نطرح في خصم كل هذا مفهوم الشرعية في ظل المفاهيم الديمقراطية الحديثة المعاصرة, و مدى تأثيرها على التجربة الديمقراطية في الجزائر بدءا من انتخابات 1991 و توقيف المسار في 1992 و ما نجم عنه من تغييب للحقوق و عدم المساواة التي تنص عليها الديمقراطية.

كما قمنا بعرض أهم الإصلاحات السياسية من خلال ما تبناه دستور 1989 خاصة ما جاء به من تعددية و انسحاب الدولة من الحياة الاقتصادية و تبنى الاقتصاد الحر و فصل الحزب عن الدولة و تشكيل الأحزاب السياسية الشيء الجديد الذي شهدته الجزائر لأول مرة ،من تعددية حزبية و انتخابية و الانفتاح السياسي كما تم عرض أهم الأسباب التي أدت إلى ذلك بدءا من أحداث أكتوبر 1988 و التي كانت كذريعة للنخبة الحاكمة من اجل القيام بإصلاحات سياسية في حين كانت مطالب الشعب هي تجسيد الجانب الاقتصادي و المعيشي.

كما تم التركيز على الانفتاح السياسي و ما نجم عنه من أزمات سياسية و أزمات أمنية و عدم شرعية النظام.

وقد تم دراسة التجربة الديمقراطية دراسة تحليلية نقدية بحيث قمنا بعرض أهم الدساتير(1989 و دستور 1996) التي جاءت بأفكار ديمقراطية و اديولوجية جديدة و الاستغناء عن اديولوجية الحزب الواحد, و نقد هذه الإصلاحات التي جاء بها كلا الدستورين، و أهم المعوقات التي صادفت الإصلاحات السياسية و أعاقت بذلك المنهج الديمقراطي و كانت حجرة عقبة أمام تجربة ديمقراطية ناجحة في الفصل الثالث و الذي تناول أهم الإفرازات الناتجة عن هذه الإصلاحات من تنامي تيارات معادية للنظام و المؤسسة العسكرية و الذي شكل أزمة كبيرة و عقبة ضخمة لان النظام السياسي في الجزائر بالرغم من انه تبنى أسس الديمقراطية و التعددية فقط لكسب شرعية و هذا ما يعاب على دساتير الجزائر ليصادف النظام مشاكل لم تكن في الحسبان ما أدى به بإلغاء انتخابات 1992 و ما كان له من أبعاد قانونية و مؤسساتية.

و من خلال هذا الفصل تم توضيح سلبيات هذه الدساتير و الإصلاحات التي قامت بها النخبة الحاكمة، التي تخدم مصالحهم فقط و في نفس الوقت تأثير

العولمة السياسية و الليبرالية في التحول نحو الديمقراطية و دور المؤسسات المالية و الدولية في هذا التغيير و الضغوطات التي مارستها المنظمات الدولية المتعددة الأوجه, فهي تعد العامل الخارجي في الإصلاحات داخل الجزائر عن طريق مساندتها للإصلاح السياسي و كذا مساندتها في استتاب الأمن داخل الجزائر خاصة بعد تحول من الأزمة السياسية إلى الأزمة الأمنية.

لكن الجيد في الجزائر و هو أن التدخل الأجنبي كان مؤثرا و لكن فقط في الجانب السياسي و العلاقات الدولية و الدبلوماسية و لكن لم يكن تدخل عسكري لان النظام سعى إلى حل الأزمة داخليا و ذلك بفرض حالة الطوارئ و مفاوضات مع المسلحين الإسلاميين و تبني المصالحة الوطنية انطلاقا من قانون الرحمة و الوئام المدني و الإصلاحات التي جاء بها عبد العزيز بوتفليقة و التعديل الدستوري.

أخيرا إلى متى ستضل الإصلاحات السياسية قائمة في الجزائر باعتبارها إصلاحات ذات طابع ديمقراطي, و اعتبار هذه الأخيرة تجسد الاستقرار السياسي داخل الدولة و ما هو تفسير الإصلاحات 2011 في إطار الربيع العربي.

إذا الديمقراطية أو التجربة الديمقراطية في الجزائر مرتبطة بالنخبة الحاكمة و ما تفرزه من إصلاحات و تراه ديمقراطيا أو إصلاح ديمقراطي فان الديمقراطية في الجزائر هي إصلاحات بما لا نهاية.

الفهرس

مقدمة

الفصل الأول: الإطار العام للديمقراطية 2

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للديمقراطية .....**...** **2**

المطلب الأول: مفهوم الديمقراطية..... **2**

المطلب الثاني: نشأتها..... **3**

المطلب الثالث: مميزاتها و أهميتها..... **4**

المطلب الرابع: الانتقادات **6**

المطلب الخامس: صورها **7**

المبحث الثاني: التحول الديمقراطي وبعض المفاهيم المشابهة له..... **12**

المطلب الأول: التحول الديمقراطي (مفهومه – مضمونه – عوامله).....**..** **12**

المطلب الثاني: التعددية السياسية (مفهومها و أشكالها)..... **25**

المطلب الثالث:الحكم الراشد (مفهومه –أسبابه – أبعاده)..... **29**

المطلب الرابع: الجودة السياسية (مفهومها – أشكالها – أبعادها)..... **38**

المطلب الخامس: الهندسة السياسية (مفهومها – تصوراتها)..... **38**

المبحث الثالث: نظريات التحول الديمقراطي.....**..** **40**

المطلب الأول: المقاربة السوسيولوجية..... **41**

المطلب الثاني: المقاربة السيكولوجية..... **42**

المطلب الثالث: المقاربة الإيكولوجية..... **43**

المطلب الرابع: المقاربة الاقتصادية..... **44**

المطلب الخامس: المقاربة الانتقالية **45**

المطلب السادس: نظرية السلام الديمقراطي..... **46**

الفصل الثاني: تطور الممارسة الديمقراطية في الجزائر.....**.....** **47**

المبحث الأول: واقع الممارسة الديمقراطية في الجزائر 1962_ 1989..... **47**

المطلب الأول: مرحلة أحمد بن بلة 1962 _ 1965 ..... **47**

المطلب الثاني: مرحلة هواري بومدين 1965 _ 1978..... **47**

المطلب الثالث: مرحلة الشاذلي بن جديد 1979–1992..... **49**

المطلب الرابع : مرحلة محمد بوضياف 1992..... 51
المطلب الخامس : : مرحلة الديمقراطية الجزئية.....51
المبحث الثاني: الانفتاح السياسي و التعددية الحزبية في الجزائر (1989-1992).....55
المطلب الأول: المظاهر التأسيسية لعملية الانفتاح السياسي.....53
المطلب الثاني: الإصلاحات السياسية لدستور 1989.....56
المطلب الثالث: التعددية الحزبية 1989 – 1992.....58
المبحث الثاني: توقيف المسار الانتخابي سنة 1995 وأثره على الممارسة الديمقراطية في الجزائر..60
المطلب الأول: مسار انتخابات 1991..... ...60
المطلب الثاني: أثر توقيف المسار الانتخابي على الممارسة الديمقراطية في الجزائر..... 62
المطلب الثالث: أبعاد الأزمة.....63 .....
الفصل الثالث:التجربة الديمقراطي في الجزائر دراسة تحليلية نقدية..... 70
المبحث الأول:الإصلاحات السياسية في الجزائر (1989-1996) الانفتاح الحزبي و الاقتصادي.71
المطلب الأول :إصلاحات 1989-1996.....71
المطلب الثاني :أهم التطورات التي نتجت عن إصلاحات 1989.....72
المطلب الثالث:أهم الانتقادات و العراقيل التي واجهت الإصلاحات السياسية 1989..... 77
المطلب الرابع: دور العوامل الداخلية و الخارجية في الإصلاحات السياسية في الجزائر... 78
المبحث الثاني: الأزمة الأمنية و أثرها على التجربة الديمقراطية في الجزائر 87
المطلب الأول:من الأزمة السياسية إلى الأزمة الأمنية.....87
المطلب الثاني: إعلان حالة الطوارئ..... 88
المطلب الثالث: استحداث المجلس الأعلى للدولة..... 89
المبحث الثالث:الإصلاحات السياسية التي أفرزها دستور 1996..... 91
المطلب الأول:إستراتيجية الدولة في حل الأزمة(المرحلة الأولى).....91
المطلب الثاني: إستراتيجية الدولة في حل الأزمة (المرحلة الثانية)..... ..96
المطلب الثالث:التعديل الدستوري 12 نوفمبر 2008.....102
خاتمة.....104
قائمة المراجع

قائمة المراجع:

1) أبو زكريا، يحي ،**الحركة الإسلامية** ، ط 1 بيروت ، دار المعرفة للنشر والطباعة ،د ت .

2) أبو زكريا يحي ، **أربعة أيام ساخنة في الجزائر** ، بيروت مؤسسة المعارف للطباعة والنشر 1995 ، ص 15.

3) إبراهيم ،سعد الدين (محرر)، **التعددية السياسية والديمقراطية في الوطن العربي**، ط1 (ندوة) منتدى الفكر العربي عام 1989 ص 15 د. عمر سعداوي ، التعددية السياسية في العالم الثالث حالة الجزائر السياسة الدولية ،عدد 138 2000

4) الخوند ،مسعود ، **الموسوعة التاريخية والجغرافية** .الجزء 07 ط 03 2005 .

5) الرياشي، سليمان وآخرون. **الأزمة الجزائرية (الخلفيات السياسية ، والاقتصادية والاجتماعية والثقافية** ب. د.ن ، مركز دراسات الوحدة العربية 1999 ، ط .

6)الكايد زهير عبد الكريم : **المنظمة العربية للتنمية الإدارية** ، القاهرة 2003.

5) الشضي، إسماعيل وآخرون ، **الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية**، ط 31 بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ، ديسمبر 2004.

6) بو شعير، السعيد ،**النظام السياسي الجزائري**، دار الهدى للنشر عين مليلة، 1990 .

7)بركات ،نظام ، **الأحزاب العربية ودورها في التحولات الديمقراطية** ، د. حمدي عبد الرحمن (تحرير) التحول الديمقراطي في العالم العربي خلال التسعينات ، ندوة علمية جامعة آل البيت ، الأردن ، 2000.

8) برامة، إبراهيم عمر. **الجزائر في المرحلة الانتقالية** .بن عكنون: الجزائر .ديوان المطبوعات الجامعية.

بيليس جون ، ستيف سميث ، عولمة السياسة العالمية (ترجمة : مركز الخليج للأبحاث) ، مركز الخليج للأبحاث ، الإمارات العربية المتحدة ، 2004 .

9) ثابت ،أحمد. التعددية السياسية في الوطن العربي ، تحول مقيد وأفاق قائمة المستقبل العربي س 14

10) توشار جان " **تاريخ الفكر السياسي** " ، الدار العالمية للطباعة والنشر ،ط 2 لبنان 1962.

11) خميس حزام والي ، **إشكالية الشرعية في الأنظمة العربية تجربة الجزائر** ، مركز الدراسات للوحدة العربية

2003.

12) خيرة إسماعيل وآخرون ، **مستقبل الديمقراطية في الجزائر** ،ط1 بيروت مركز الدراسات الوحدة العربية ، 2002.

13)جونيديوفاير جاك: ط الدولة. ترجمة : سموحي فوق العادة ط 2 بيروت ، منشورات كويدات 1962
14)د. أحمد رسلان أنور ، **الديمقراطية في الفكر الفردي و الفكر الاشتراكي**، دار النهضة العربية، القاهرة .
15)د خليلة.محسن ، **القانون الدستوري و النظم السياسية** . القاهرة1987
د. الدجاني، أحمد صدقي ، **وحدة التنوع وحضارة عربية إسلامية في عالم مترابط** ،ط دار المستقبل العربي القاهرة ، 1990 22 عدد 165 1992.
16) د. الدجاني، أحمد سليمان ، د. الدجاني، منظر سليمان **مدخل إلى النظام السياسي الأردني** ، باميتوبرس ، عمان.
Patrick Dumlevy and Brandon O'Leovy. Theory of the state. Op.
17)د. زيادة، معن (رئيس تحرير) الموسوعة الفلسفية العربية ، المجلد الثاني معهد الإتحاد العربي 1988
18)محمد، موساوي ، **المرجع في التاريخ ، الثالث ثانوي** : دار بغدادي للطباعة والنشر.
19)مهنا ،محمد نصر : علوم السياسية القاهرة : دار للطباعة
20)ميتيكيس ،هدى ,**الاتجاهات المعاصرة في دراسة النظم السياسية في دول العالم الثالث** من كتاب : **اتجاهات حديثة في علم السياسة** ، اللجنة العلمية للعلوم السياسية والإدارة العامة _ القاهرة ، 1999 .
21) منصور ،بلقيس أحمد, **الأحزاب السياسية و التحول الديمقراطي**-دراسة تطبيقية على اليمن و بلاد أخرى, مكتبة مديولي للنشر, صنعاء اليمن, 2004.
22)عودة جهاد ، **النظام الدولي نظريات وإشكاليات** ، دار الهدى للنشر والتوزيع ، عمان 2005
23)عبد القادر جغلول، **تاريخ الجزائر الحديث (دراسة سوسيولوجية)** دار الحداثة .
24)عبد القادر، مسعودي ، **التحول الديمقراطي في العوامل الداخلية الخارجية** ،مذكرة شهادة ليسانس في العلوم السياسية ، جامعة د مولاي الطاهر سعيدة 2011 _ 2012 .
25)عبد الفتاح، إسماعيل. النظم السياسية وسياسات الإعلام (ب — م — ن : مركز الإسكندرية.
26) عبد العزيز شيحا، إبراهيم ، **النظم السياسية** : منشأة المعارف. الإسكندرية.
27)عزي ،ألأخضري و جلطي عالم ، " **قياس قوة الدولة من خلال الحكم الراشد** " مجلة العالم السياسية العدد 21 مارس 2005.

28)ليبهارت ،آرث ، **الديمقراطية في المجتمع المتعدد** ، ترجمة أفلين أبو متري مسرة المكتبة الشرقية ، بيروت 1984 .

29)رشاد, عبد الغفار، **الاتصال السياسي والتحول الديمقراطي** ، جامعة القاهرة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، مكتبة القاهرة.

30)شريط، الأمين. **الوجيز في القانون الدستوري** ، ب. ب. ن : ديوان المطبوعات الجامعية 1999.

31) نصر الدين طيفور ,**الطبيعة القانونية للوثائق الدستورية الجزائرية** , المحلية الجزائرية للعلم القانونية والاقتصادية والسياسية العدد .03 . 2002.

32) فوزي سامح ،**الحكم الراشد** ، ط 1 القاهرة : نهجة مصر للطباعة والنشر والتوزيع ، 2007 .

.(33

34)وهبان، أحمد ، التخلف السياسي وغايات التنمية السياسية ، الإسكندرية الدار الجامعية ، 2007 ، 2006.

35) زمام نور الدين ، بناء القوة ومسار التنمية بالجزائر 1990-1992، مجلة الدفاتر لعلم الاجتماع، 1العدد01، 2000.

36)بلعزيز عبد الإله و آخرون الجيش و السياسة والسلطة في الوطن العربي،ط1،بيروت،مركز دراسات الوحدة العربية، 2002 .

37)علي الكنز، **حول الأزمة دراسة حالة الجزائر العالم العربي الجزائري**، دار بوشان ،للنشر 1990.

38) فهمان احمد ، **فرنسا و الأطروحة البربزية في الجزائر**، مطبعة دحلب،1992.

39)أ.لعجال أعجال محمد أمين، **معوقات التحول الديمقراطي في الجزائر**، الملتقى الوطني الأول حول: التحول الديمقراطي في الجزائر، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة،

40) هلال علي الدين ، **"المجتمع العربي و التعددية السياسية" في الواقع العربي و تحديات قرن جديد** الأردن مؤسسة عبد الحميد تومان، 1999.

41)لباد أ.ناصر ، **دساتير الجزائر**، دار المجد للنشر و التوزيع, الجزائر(سطيف)،ط2010،2.

42)رشيد التلمساني، **الجزائر في عهد بوتفليقة**، أوراق كارنغي، العدد 07، يناير 2008.

إدريس بوكرا، **الحريات العامة في ظل الإجراءات الاستثنائية في الجزائر** ماجستير القانون الدستوري كلية الحقوق جامعة الجزائر، 2004-2005،.

43)غالوني عمر و غارب عبد الكريم، **عقدة الشعور بالذنب عند الوئاميين**، رسالة ليسانس، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة وهران،2005،.

44)د.محي الدين عميور، **الجزائر الحلم و الكابوس**، دار العلوم للطباعة والنشر, ط02، 2003.

45)قاسمي محمد، **المصالحة الوطنية و أثرها في النظام السياسي**، مذكرة تخرج شهادة ليسانس و ع د تخصص تنظيم إداري و سياسي، 2008-2009،.
46)عيسى خلادي، **بوتفليقة رجل التحدي و منافسوه**، ترجمة محمد ساري و علاوة بوحادي، الجزائر، متيجة للطباعة، 2004.

المراجع الأجنبية:

1) Luehrmen ,comporative politics of the third wave. Lyenne Rienner publishers. 2003. p.p 222-223.
2) international Encyclopedia Social Sciences 146
أ روبرت أ .دال التحليل السياسي الحديث ط 5 ،ترجمة علاء أبو زيد مركز الأهرام للترجمة والنشر القاهرة 1993
3) David. Sills. In international Encyclopedia and the free press. Vol 112. PP. 164

المذكرات و الملتقيات

1) بورغدة وحيدة :" حقوق الإنسان وإشكالية العلاقة الجدلية بين الحكم الراشد والتنمية الأساسية "، مذكرة ماجستير ، قسم العلوم السياسية والعلاقات لدولية ، جامعة بن يوسف بن خدة ، الجزائر 2008
2) خيرة بن عبد العزيز " دور المجتمع المدني في ترقية الحكم الراشد ، نموذج المنطقة العربية ، مذكرة ماجيستر ، قيم العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، جامعة بن يوسف بن خدة ، الجزائر _ 2006 / 2007 . ص34.
3) علة مراد ,الحكومة والتنمية البشرية .... سواء وتواصل مع الإشارة إلى حالة الجزائر _ ورقة مقدمة في الملتقى الوطني ، التحولات السياسية ، وإشكالية التنمية في الجزائر _ واقع وتحديات ، المنظم من قبل فرع العلوم السياسية ، جامعة حسيبة بن بوعلي ، الشلف 16 / 17 ديسمبر 2008
4) الخطيب، محمود علي ، الولايات المتحدة الأمريكية وقضية في الوطن العربي ، القاهرة دار الكتب العربية ب. س. ن.
5) يوسف زدام :" دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية الإنسانية في الوطن العربي " مذكرة ماجيستير ، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، جامعة يوسف بن خدة ، الجزائر 2006 / 2007 .
6) بوجلطية جلولي ،التحول الديمقراطي و المجتمع المدني ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر تخصص دراسات إقليمية ، قسم العلوم السياسية ، جامعة الجزائر السنة الجامعية 2009_2010.

7)بشيخ خيرة ، محاضرات في مقياس السياسات المقارنة 29 / 04/ 2012 قسم العلوم السياسية جامعة سعيدة ، الموسم الجامعي 2011 _ 2012 .
8)بخدة, محاضرات في مقياس الهندسة السياسية و الدستورية. 03 ماي 2013,الموسم الجامعي 2012-2013.
9)مسالي نسيمة. ملتقى التحول الديمقراطي في العالم الثالث : السنة الثالثة فرع ع . س.و.ع.د / فوج 2 عرض حول آليات وعوامل التحول الديمقراطي في دول العالم الثالث : جامعة منتوري ، قسنطينة الجزائر ، كلية الحقوق ، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية 2008_ 2009 ص 16
10)منصور لخضاري.المؤسسة العسكرية و مسار التحول الديمقراطي في الجزائر، رسالة ماجستير في التنظيم السياسي و الإداري، قسم العلوم السياسية، جامعة الجزائر.2002 .
11)محمد عمران. .مؤسسات المرحلة الانتقالية في الجزائر 1962-1991، رسالة ماجستير في القانون العام، قسم العلوم القانونية و الإدارية. جامعة بسكرة: الجزائر،2005
12)"كاظم الزبيدي " الدولة والعولمة ، مجلة الحكمة العدد 30 أكتوبر 2002

الروابط الإلكترونية

1)خيري عبد الرزاق جاسم، التحول الديمقراطي في الجزائر، نقلا عن موقع: مجلة الاسلام و الديمقراطية (العدد13) في
hill http://www.demrislam.com/modules.php?name=news =article.&sio/=491.

2) ميشيل أولسن :" القيادة من خلال الحكومة الرشيدة ، في مركز المشروعات الدولية الخاصة " ، واشنطن ، متوفر على الرابط التالي : www.Cipe.org/blog تصفح يوم 2011/03/19.
2)"Governance and Sustainable Human Development" (CNPD Document Policy 1994) voir http:magnet.under.org/policy/default/html.
3)"La Bonne Governance" A cc international. Vol 10. N2. 2005. p 4.
4)المنصوري محمد ، نظرية الإصلاح وخطوط التطبيق نقلا عن موقع :-http :experience reforme.informe.info/modules/news/articles php ?story id.

5) بشير المغربي ، محمد زاهي ، الديمقراطية والإصلاح السياسي مراجعة عامة للأدبيات نقلا عن موقع :
.http :experience- reforme.informe.info/modules/news/articles PHP ?story id
6)نور الدين ، الأحزاب السياسية في الجزائر و التجربة الديمقراطية،موقع الكترونيتنيور)
www.aljazeera.net/mr/exers/a31e/3524-9642-483f.833
7)الصراعات الداخلية في الوطن العربي رؤية مستقبلية الحالة الجزائرية موقع الكتروني.تم تصفحه 1 افريل 20111.
www.aljazeera.net/mr/exers/664b7af9-f470-4abz/html

الملاحق

1)رئاسة الجمهورية، القانون رقم 08-99 المؤرخ في 9 ربيع الأول عام 13 جويلية 1999، و المتضمن استعادة الوئام المدني، الجريدة الرسمية، العدد 46 الصادر بتاريخ 13 جويلية 1999،.

2)رئاسة الحكومة المرسوم التنفيذي رقم 99-142 المؤرخ في 07 ربيع الثاني 20 جويلية 1999 المحدد لكيفيات تطبيق المادة 08 من القانون 99-08 يوليو و المتعلق باستعادة الوئام المدني، الجريدة الرسمية العدد 48 الصادر في 20 جويلية 1999، ص35.03) رئاسة

3)الحكومة المرسوم التنفيذي رقم 99-143 المؤرخ في 07 ربيع الثاني 20 جويلية 1999 المحدد لكيفيات تطبيق المادة 14-16-17-31-32-35 من القانون 99-08 يوليو و المتعلق باستعادة الوئام المدني، الجريدة الرسمية العدد 48 الصادر في 20 جويلية 1999، ص26.

4)ابن منظور، لسان العرب، دار الفكر للطباعة و النشر، الجزء2، ط6.

5)مجلة النائب، من الوئام إلى المصالحة الوطنية، السنة الثالثة، 2005..

7)الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مشروع الميثاق من اجل السلم و المصالحة الوطنية، 2005.

8)رئاسة الجمهورية، الجريدة الرسمية العدد 67، الصادرة بتاريخ 5 أكتوبر 2005.

9) دستور الجزائر 1996، المادة 23